

الرقم التسلسلي:

جامعة سعيدة – الدكتور مولاي الطاهر
كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

أطروحة

مقدمة لنيل شهادة

دكتوراه الطور الثالث

التخصص: محاسبة والتدقيق

الفرع: محاسبة والتدقيق

من طرف:

معاريف محمد أمين

عنوان الأطروحة:

الرقابة الداخلية والخارجية على إدارة المخاطر المصرفية وفق مقررات بازل 1-2-3



أطروحة مناقشة بتاريخ 2023/12/03 أمام لجنة المناقشة المشكلة من:

الرقم	الاسم واللقب	الرتبة	المؤسسة الصفة	
01	قدوري هدى صليطان	أستاذة التعليم العالي	جامعة سعيدة – د مولاي الطاهر	رئيسا
02	منصوري عبد الكريم	أستاذ محاضر " أ "	جامعة سعيدة – د مولاي الطاهر	مشرفا
03	حرمل سليمة	أستاذة محاضر " أ "	جامعة سعيدة – د مولاي الطاهر	ممتحنا
04	بربار حفيظة	أستاذة محاضر " أ "	جامعة سعيدة – د مولاي الطاهر	ممتحنا
05	خالدي مصطفى	أستاذ محاضر " أ "	جامعة تلمسان – أبي بكر بلقايد	ممتحنا
06	حابي عبد اللطيف	أستاذ محاضر " أ "	جامعة تلمسان - أبي بكر بلقايد	ممتحنا



فَتَعَالَى اللَّهُ الْمَلِكُ الْحَقُّ وَلَا تَعْجَلْ
بِالْقُرْآنِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يُقْضَىٰ إِلَيْكَ
وَحْيُهُ ۖ وَقُل رَّبِّ زِدْنِي عِلْمًا (114)

سورة طه





الاهداء

أهدي ثمرة هذا النجاح

إلى روح أبي الطاهرة التي سرقتة المنية قبل أن يفرح بي
رحمك الله.

إلى سندي في هذه الدنيا أُمي الغالية التي تعجز العبارات عن
مدحها.

إلى من كبرت في كنفه جدي رحمه الله الذي طالما كان
حريصا على أن أجتهد في دراستي.

إلى نصفي الثاني زوجتي وأم أولادي إلى ابنتي إيلاف.
إلى أخواتي الثلاثة وأبنائهم وإلى كل العائلة الكريمة.

إلى من وقف معي وساندني في إنجاز هذا العمل العلمي إلى
صديقي عبد القادر وحمزة



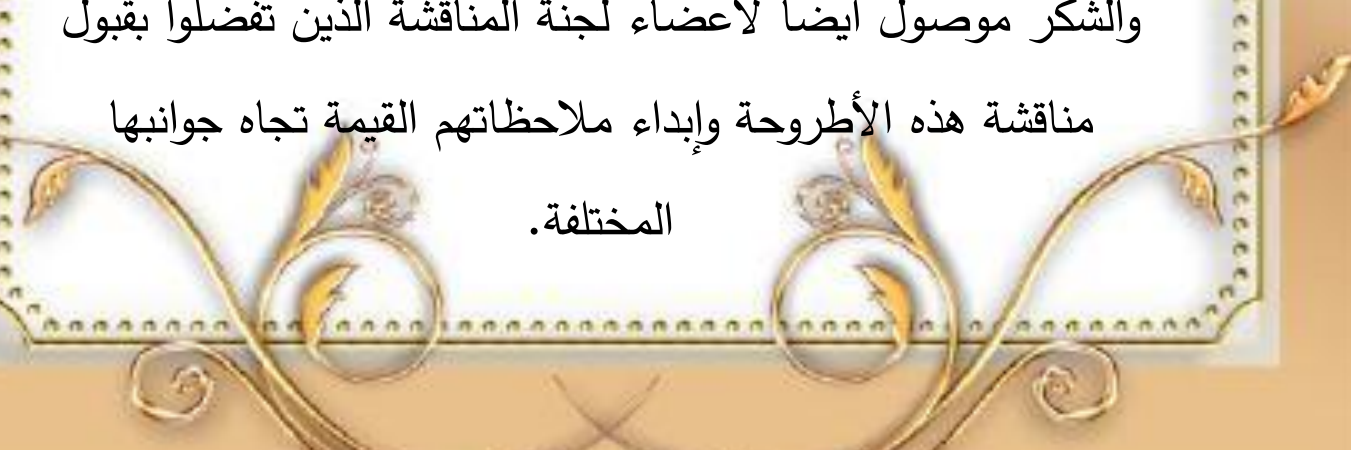


الشكر والعرفان

أحمد ربي وأشكره على أن وفقني واصطفاني لإتمام هذا العمل فلك الحمد حتى ترضى ولك الحمد إذا رضيت ولك الحمد بعد الرضا. كما أشكر أستاذي المشرف " عبد الكريم منصوري" الذي أشرف على هذا البحث وبذل جهدا مشكورا في تقويمه، فلم يبخل علي بغزير علمه وثاقب بصيرته وصادق وتوجيهه، فله مني كل الفضل وله مني عظيم الشكر وجزه الله عني جزاء أمانة إشرافه وإرشاده خير جزاء.

ولا أنسى أن أشكر أستاذ محمد صالح، سليمان ناصر على تقديم النصائح.

كما لا يفوتني أن أشكر كل من طلبت العلم على يده وبالخصوص في مساري الجامعي من أساتذة جامعة الدكتور مولاي طاهر والشكر موصول أيضا لأعضاء لجنة المناقشة الذين تفضلوا بقبول مناقشة هذه الأطروحة وإبداء ملاحظاتهم القيمة تجاه جوانبها المختلفة.



فهرس المحتويات

الصفحات	المحتويات
	اية قرآنية
	شكر والتقدير
	الاهداء
	فهرس المحتويات
	فهرس الجداول
	فهرس الإشكال
	مقدمة
الفصل الأول: النظام المصرفي واليات الرقابة في الجزائر	
02	I. مفهوم النظام المصرفي
02	1- مفاهيم حول النظام المصرفي
07	2- جهاز النظام المصرفي
13	II. النظام المصرفي الجزائري
13	1- النظام المصرفي الجزائري قبل الاستقلال
15	2- الجهاز المصرفي الجزائري قبل الاستقلال
17	3- الجهاز المصرفي الجزائري بعد الاستقلال (1985/1962)
21	4- مرحلة الإصلاحات المصرفية (1988/1986)
24	III. الإصلاحات المصرفية 1990
24	1- مفهوم الإصلاح المصرفي
28	2- أهداف والمبادئ قانون النقد والقرض
35	3- هياكل البنوك والمؤسسات المالية لقانون النقد والقرض (10/90)
39	4- أهم التعديلات التي مست قانون النقد والقرض
49	IV. الرقابة المصرفية
49	1- الرقابة والاشراف
56	2- الرقابة الداخلية
74	3- الرقابة الخارجية
الفصل الثاني: إدارة المخاطر المصرفية وفق لمقررات بازل	

110	ا. المخاطر المصرفية وإدارتها داخل النظام المصرفي
111	1- الإطار المفاهيم المخاطر المصرفية
115	2- أنواع المخاطر المصرفية
123	ص. إدارة المخاطر المصرفية
123	1- نشأة ومفهوم المخاطر المصرفية
126	2- أهداف والعوامل المؤثرة في المخاطر المصرفية
128	3- مجلس إدارة المخاطر
131	4- هيكل وتنظيم إدارة المخاطر
136	ص. لجنة بازل للرقابة والاشراف
137	1- نشأة لجنة بازل
142	2- مقررات لجنة بازل 1
151	3- مقررات لجنة بازل 2
156	4- مقررات لجنة بازل 3
166	5- علاقة الرقابة المصرفية بإدارة المخاطر
الفصل الثالث: دراسة تطبيقية على البنوك العمومية الجزائرية	
170	ص. الإجراءات المنهجية للدراسة
170	1- بطاقة تعريفية للبنوك محل الدراسة
177	ص. نوع الدراسة والمنهجية
177	1- نوع الدراسة
177	2- منهجية الدراسة
182	3- اختبار الأداة الدراسة
200	ص. تفسير نتائج الدراسة
200	1- اختبار نتائج الفرضية الاولى
213	2- اختبار نتائج الفرضية الثانية
218	3- اختبار نتائج الفرضية الثالثة
225	4- اختبار نتائج الفرضية الرابعة
231	5- اختبار نتائج الفرضية الخامسة
236	خاتمة الفصل
237	نتائج والتوصيات

240	مراجع
245	ملخص

فهرس الأشكال

الصفحة	العنوان	رقم شكل
23	مكونات الجهاز المصرفي الجزائري حتى سنة 1988	01
38	يوضح البنوك والمؤسسات العمالية العامل في الجزائر حتى نهاية سنة 2022	02
52	عناصر الرقابة البنكية	03
61	يمثل مكونات الرقابة الداخلية	04
101	يوضح هيكل المديرية العامة للمفتشية العامة	05
114	أنواع المخاطر المصرفية	06
122	أهم المسببات المخاطر	07
135	يوضح عملية دارة المخاطر	08
141	يمثل هرم تشكلت لجنة بازل للرقابة المصرفية لسنة 2022	09
155	الركائز الثلاثة لاتفاقية بازل 2	10
194	النسبة المئوية الخاصة بالجنس	11
195	النسبة المئوية الخاصة بالمؤهل العلمي	12
196	النسبة المئوية الخاصة بالتخصص الأكاديمي	13
198	النسبة المئوية الخاصة أقسام منصب العمل	14
199	النسبة المئوية الخاصة بسنوات الخبرة المهنية	15
213	متوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية الخاصة بأبعاد المحور المخاطر المصرفية	16

فهرس الجداول

رقم جدول	العنوان	الصفحة
01	يبين مراحل تطور النظام الرقابة الداخلية عبر الزمن منذ نشأت هذا النظام الي يومنا هذا	56
02	الأوزان الترجيحية للعناصر داخل الميزانية حسب مقررات بازل 1	147
03	أوزان المخاطر المرجحة لعناصر خارج الميزانية (2-2)	148
04	يوضح الانطلاقة الفعلية لمقررات بازل 2	151
05	خاص بالإطار التنظيمي لمقررات بازل 3	156
06	يوضح الفروقات بين مقررات لجنة بازل 3/2/1	158
07	يوضح توزيع عينة الدراسة مع عدد استمارات الموزعة والمسترجعة والقابلة للدراسة ونسبها المئوية	180
08	قائمة الأساتذة المحكمين	182
09	معامل الفا كرو نباخ لقياس ثبات أداة الدراسة	183
10	نتائج اختبار التوزيع الطبيعي (K-S)	184
11	الاتساق الداخلي لفقرات المحور الأول المخاطر المصرفية	185
12	يوضح معاملات ارتباط الخاصة بأبعاد المحور الأول المخاطر المصرفية والتي يضم (06) أبعاد	187
13	الاتساق الداخلي لفقرات المحور الثاني الرقابة المصرفية	188
14	يوضح معاملات ارتباط الخاصة بأبعاد المحور الثاني الرقابة المصرفية والتي يضم (04) أبعاد	189
15	الاتساق الداخلي لفقرات المحور الثالث واقع تطبيق مقررات بازل	190
16	الاتساق الداخلي لفقرات المحور الثالث واقع تطبيق مقررات بازل	191
17	يوضح صدق الاتساق البنائي لمحاور الاستبيان	192
18	خصائص المتغيرات الدراسة	193
19	خاص بمتغير الجنس لأفراد العينة	194

195	الخاص بالمؤهل العلمي لأفراد العينة	20
196	الخاص بالتخصص الأكاديمي لأفراد العينة	21
197	خاص أقسام منصب العمل بالبنك لأفراد العينة	22
198	سنوات الخبرة المهنية لأفراد العينة	23
200	نتائج إجابات أفراد العينة الخاصة ببعد فهم للمخاطر المصرفية	24
202	نتائج إجابات أفراد العينة الخاصة ببعد تعريف للمخاطر المصرفية	25
204	نتائج إجابات أفراد العينة الخاصة ببعد إدارة المخاطر الائتمان	26
206	نتائج إجابات أفراد العينة الخاصة ببعد إدارة المخاطر التشغيلية	27
208	نتائج إجابات أفراد العينة الخاصة ببعد إدارة المخاطر السوقية	28
210	نتائج إجابات أفراد العينة الخاصة ببعد إدارة المخاطر السيولة	29
214	علاقة بين أساليب الرقابة المصرفية (الداخلية والخارجية) وإدارة المخاطر المصرفية	30
216	تحليل التباين للمتغير التابع y	31
216	اختبار العلاقة بين المتغير المستقل والمتغير بالانحدار المتعدد	32
218	أداء المجموعات الخاص بحساب مؤهل العلمي	33
219	نتائج اختبار (Anova) للكشف عن فروق إحصائية للمخاطر المصرفية تعود على المؤهل العلمي	34
220	نتائج اختبار (LSD) للكشف عن سبب الفروقات إحصائية للمخاطر المصرفية تعود على المؤهل العلمي	35
221	إداء المجموعات الخاص بحساب منصب العمل بالبنك	36
222	نتائج اختبار (Anova) للكشف عن فروق إحصائية للمخاطر المصرفية تعود على منصب العمل بالبنك	37
223	نتائج اختبار (LSD) للكشف عن سبب الفروقات إحصائية للمخاطر المصرفية تعود على منصب العمل بالبنك	38
225	أداء المجموعات الخاص بحساب مؤهل العلمي	39

226	نتائج اختبار (Anova) للكشف عن فروق إحصائية الرقابة المصرفية تعود على المؤهل العلمي	40
227	نتائج اختبار (LSD) للكشف عن سبب الفروقات إحصائية الرقابة تعود على المؤهل العلمي	41
228	إداء المجموعات الخاص بحساب منصب العمل بالبنك	42
229	نتائج اختبار (Anova) للكشف عن فروق إحصائية للرقابة المصرفية تعود على منصب العمل بالبنك	43
230	نتائج اختبار (LSD) للكشف عن سبب الفروقات إحصائية للمخاطر المصرفية تعود على المؤهل العلمي	44
234	الخاص بنتائج إجابات أفراد العينة الخاصة بمحور علاقة الرقابة المصرفية ورقابة بنك الجزائر بإدارة المخاطر	45

المقدمة العامة

المقدمة العامة:

نظرا للأهمية البالغة للنظام المصرفي الذي يعد بمثابة الوقود المحركة للاقتصاد، فبدونه لا يوجد نظام اقتصادي قوي، لدى تسعى الأمم من أجل النهوض بالقطاع المالي من خلال تخصيص له مبالغ ضخمة من ميزانيتها، ويعتبر النظام المصرفي الوجه الحقيقي للاقتصاد وهذا وتعمل الدول على تطويره بمختلف الوسائل والأشكال، فالرقابة المصرفية من بين أهم الأساليب التي تستعمل في الحفاظ وحماية النظام المصرفي عند كثير من الدول الاقتصادية، فلا يصح ذكر النظام المصرفي الحديث دون أن يتم ذكر الانتماء للهيئات الرقابة المصرفية العالمية لأن سلامة واستقرار النظام لا تتم إلا عن طريق جهاز الرقابة القوي.

تعد الرقابة المصرفية الحديثة بمثابة جهاز الأمان للنظام المصرفي الذي تكمن قوته في علاقاته المختلفة مع البنوك والمؤسسات الاقتصادية المحلية منها والدولية التي تعتبر سلاحا ذو حدين، لهذا تسعى مصالح الرقابة الداخلية والخارجية للبنوك والمؤسسات المالية لتشخيص مختلف المخاطر التي تنوعت واختلفت، وأصبح من غير السهل التحكم فيها وهذا راجع لكثرة الأزمات المالية الحديثة؛ وذلك بسبب التكنولوجيا الحديثة فمع تزايد الأرباح يزداد الخطر والمخاطر، ومن أجل التحكم فيها لابد من إتباع معايير الاحتراز العالمية المختلفة سواء في عملية الرقابة بنوعها أو في عملية إدارة المخاطر، فهذه المعايير الاحترازية تساهم في تجنب المخاطر وتساعد على إيجاد الحلول المستقبلية من أجل التحكم فيها أو مواجهتها على الأقل، ولقد لعبت هذه المعايير دورا هاما في الحفاظ على رؤوس أموال بنوك كثيرة، وساعدت عدة دول على تجاوز المحن، لهذا يجب تخصيص مهام لهذه المعايير، حتى تكون مهمتها أسهل وتكون نتائجها جيدة وفعالة.

وفي إطار إدارة المخاطر بالشكل المناسب قامت دول العالم بتشكيل لجنة بازل سنة 1974 بقرار من محافظي البنوك المركزية للدول، تحت إشراف بنك التسويات الدولية وكان هذا بمدينة بازل الواقعة في سويسرا، والتي لعبت دورا كبيرا في تطوير النظام المصرفي وهذا بعد جهود مكثفة من قبل محافظي البنوك المركزية للدول الكبرى في العالم، تم من خلالها التحكم في عدة نقاط متعلقة بالمخاطر المصرفية أين تم تحديد طرق التعامل منذ صدور نسختها الأولى التي عرفت ببازل سنة 1988، والذي تم فيها تحديد الحد الأدنى لكفاية رأس المال لمواجهة المخاطر الائتمانية، إلا أن النسب التي تم تحديدها مع مرور الوقت تصبح غير كافية أو تظهر نسب جديدة تضعها اللجنة تحت التطبيق، قوة لجنة بازل تكمن في همزة الوصل الموجودة بين البنوك المركزية لدول العالم أين يتم التغلب فيها على المخاطر، فبرنامج عمل اللجنة يركز على طرح الانشغالات وإيجاد الحلول الناجعة والتزام البنوك بتطبيقها وهذا ما ساهم في بقاء قوانينها فعالة على رأس بنوك دول العالم.

الجزائر كغيرها من دول العالم تسعى جاهدة من أجل توفير الاستقرار والأمان لنظامها المصرفي وذلك عن طريق قانون النقد والقرض والبنك الجزائر الذي يشرف على أمن وسلامة هذا الجهاز، فمند 1990 عرف النظام المصرفي تغير جذري وكبير وذلك عن طريق صدور قانون النقد والقرض الذي صاحب مع انفتاح في عالم البنوك والمؤسسات المالية سواء المحلية أو الأجنبية منها، حيث نظم بنك الجزائر وقانون النقد والقرض طريقة تسيير النظام المصرفي الجزائري، فألزم كل البنوك والمؤسسات المالية بتطبيق القوانين والأوامر والالتزام بالتعليمات والتنظيمات وذلك من أجل الحفاظ على الاستقرار وتطبيق السياسات المالية والاقتصادية للدولة .

وفي هذا الإطار جاءت هذه الدراسة لمعرفة أساليب الرقابة الداخلية والرقابة الخارجية في تسيير إدارة المخاطر المصرفية ومدى تطبيقها لمقررات بازل 1-2-3.

فكانت صياغة الإشكالية الرئيسية للبحث كالتالي:

إشكالية البحث

ما هي أساليب الرقابة المصرفية (الداخلية والخارجية) الفعالة لإدارة المخاطر المصرفية الجيدة وفق لمقررات بازل؟

التساؤلات الدراسة:

- ما هي المخاطر التي تتعرض لها البنوك الجزائرية؟ وهل التقنيات المستخدمة في إدارتها كافية لمواجهتها؟
- ما هي أساليب الرقابة الداخلية والخارجية المطبقة في البنوك التجارية العمومية في الجزائر؟
- هل يوجد أثر ذو دلالة إحصائية بين أساليب الرقابة (الداخلية والخارجية) وإدارة المخاطر في البنوك الجزائرية؟
- هل يوجد فروقات ذات دلالة إحصائية في إدارة المخاطر المصرفية التي تعود على متغيرات (المؤهل العلمي، منصب العمل بالبنك)؟
- هل توجد فروق ذات دلالة إحصائية في أساليب الرقابة الداخلية والخارجية تعود على المتغيرات (مؤهل العلمي، منصب العمل بالبنك)؟
- هل ساهمت أساليب الرقابة الداخلية والخارجية في إدارة المخاطر المصرفية على تطبيق مقررات بازل داخل البنوك الجزائرية؟

الفرضيات الدراسة:

- الفرضية الأولى: يساهم فهم واستخدام تقنيات المخاطر في البنوك التجارية العمومية الجزائرية في إدارتها ومواجهتها بشكل جيد.
- الفرضية الثانية: يوجد علاقة ذو دلالة إحصائية عند مستوى دالة $\alpha \leq 0.05$ بين إدارة المخاطر المصرفية وأساليب الرقابة المصرفية (الداخلية والخارجية).
- الفرضية الثالثة: يوجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى دالة $\alpha \leq 0.05$ في المخاطر المصرفية وفق للمتغيرات (المؤهل العلمي، منصب العمل بالبنك).
- الفرضية الرابعة: يوجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى دالة $\alpha \leq 0.05$ في تطبيق أساليب الرقابة المصرفية تعود على المتغير (المؤهل العلمي، منصب العمل بالبنك).
- الفرضية الخامسة: يوجد علاقة ذو دلالة إحصائية عند مستوى دالة $\alpha \leq 0.05$ بين الرقابة المصرفية ورقابة بنك الجزائر في إدارة المخاطر المصرفية وفق مقررات بازل.

حدود الدراسة:

يهتم هذا البحث بالتركيز على الرقابة الداخلية والخارجية على البنوك التجارية العمومية العاملة في الجزائر وأهم المخاطر التي توجهها.

الإطار المكاني للدراسة:

تم تحديد الإطار المكاني للدراسة بالبنوك التجارية العمومية العامل في الجزائر.

الإطار الزمني:

- بالنظر إلى النقاط التي تم التطرق إليها في جوانب البحث المختلفة في إطار الرقابة الداخلية والرقابة الخارجية وتعليمات الخاصة ببنك الجزائر ومرورا بمقررات لجنة بازل تقدره الفترة بين (قبل الاستعمار الجزائري، إلى غاية 2022)
- وقد استغرقت المدة الزمنية لإعداد هذه الدراسة بـ 6 أشهر.

أهمية الدراسة:

لقد ساهمت هذه الدراسة فيما يلي:

- تتضح الأهمية البالغة للرقابة الداخلية والخارجية في ضبط والتزام البنوك والمؤسسات المالية بالقوانين والتعليمات، كما تساهم في تسهيل عملية التسيير وتوفير أرضية ملائمة لتطبيق المعايير ومقررات الدولة.
- تعدّ وظيفة الرقابة الداخلية والخارجية في النظام المصرفي من بين أهم الوظائف التي تساهم في الحفاظ على التوازن، وتعمل على تحديد الثغرات وحماية البنوك من الإفلاس، لذا يجب مسايرة المبادئ الأساسية لبازل للرقابة المصرفية الفعالة.
- الدور الكبير الذي تلعبه إدارة المخاطر في الحماية البنوك والمساهمة في التحكم في المخاطر وتسهيل عملية اكتشافه، فإدارة المخاطر الناجحة هي من تعمل على حل المشاكل، وتطبيق أهداف البنك.
- إنّ انسجام الرقابة الداخلية والخارجية مع إدارة المخاطر من شأنها أن تساهم في توفير بيئة العمل المناسب لحماية البنوك والمؤسسات المالية وتحقيق أهدافهما.
- يساهم هذا البحث في التعرف على إدارة المخاطر على دخل البنوك والمؤسسات المالية العاملة في الجزائر ومدى التزامها بقوانين وأنظمة قانون النقد والقرض وتعليمات البنك الجزائري في التعامل مع المخاطر.
- يتضح أهمية الدراسة في اكتشاف النقائص التي ساهمت بتأخر النظام المصرفي في تطبيق مقررات بازل.

أهداف الدراسة:

سوف نستعرض أهم الأهداف التي يمكن للدراسة تحقيقها:

- إبراز دور أهمية الرقابة الداخلية والخارجية في تطبيق قوانين وتعليمات البنك الجزائري، والحفاظ على الموارد المكتسبة والمساهمة في بناء الاستقرار المالي.
- معرفة مختلف المخاطر التي يمكن للبنوك والمؤسسات المالية أن تقع فيها لذا تساهم هذه الدراسة في بناء أنظمة الرقابة التي من شأنها أن تساهم في تحديد المخاطر المستقبلية.
- الوقوف عند واقع أهم أنواع المخاطر التي يمكن أن تهدد البنوك التجارية العمومية الجزائرية.

- توضيح واقع تطبيق النظام المصرفي الجزائري من خلال قانون النقد والقرض وتعليمات البنك الجزائري لمقررات بازل 3/2/1 في البنوك التجارية العمومية الجزائرية.
- الاهتمام بدور الرقابة المصرفية (الرقابة الداخلية والرقابة الخارجية) بإدارة المخاطر المصرفية.
- الوقوف عند العلاقة التي تجمع الرقابة المصرفية (الرقابة الداخلية والرقابة الخارجية) ورقابة البنك الجزائري بإدارة المخاطر المصرفية ومدى تطبيقها لمقررات بازل.

أسباب اختيار الموضوع

لقد تم اختيار هذا الموضوع لعدة أسباب من بينها:

- الرغبة في التعرف على الدور الذي يقوم به المراقب داخل البنوك، وأيضا معرفة أهم المخاطر التي يمكن أن تواجه البنوك وكيف يمكن التعامل معها.
- مجال التخصص وعلم المحاسبة والتدقيق زاد في الرغبة من أجل اختيار الموضوع.
- الموضوع من مواضيع الساعة، وخاصة أن النظام المصرفي الجزائري ينتهج طريق مقررات بازل للرقابة.
- كثرة المخاطر التي زاد عددها في الآونة الأخيرة وأصبحت عائقا في وجه البلدان النامية، يدفع بنا من أجل اختيار هذا الموضوع وذلك من أجل الاطلاع، ومعرفة كيف يتم التحكم في هذه المخاطر سواء عن طريق مقررات بازل الدولة، أو عن طريق معايير الرقابة والسلامة المصرفية المعمول بها في الجزائر.
- معرفة إلى أين وصلت البنوك الجزائرية في تطبيق مقررات بازل الثلاثة وهل قواعد الحيلة والرقابة المعمول بها في الجزائر ساهمت في حماية البنوك.

منهجية البحث والأدوات التي استعملت فيها

لمعالجة الإشكالية المطروحة وللإجابة عليها وعلى أسئلة البحث مع إثبات أو نفي صحة الفرضيات التي تم طرحها، استدعت الضرورة مزج أكثر من أسلوب وأداة بحث معروفة في العلوم الاجتماعية.

- **المنهج التاريخي:** تم الاستعانة بهذا المنهج في الجانب النظري حيث تطرقنا إلى ذكر مختلف المراحل التي مرت بها البنوك والمؤسسات المالية في الجزائر، وقانون النقد والقرض من جهة وذكر مراحل تطور نظام الرقابة الداخلية، والمراحل التي مرت بها لجنة بازل.

- **المنهج الوصفي:** ساعد هذا المنهج في دراسة الرقابة الداخلية والخارجية في البنوك الجزائرية ومدى مساهمة أساليبها في إدارة المخاطر وفهمها والطرق والتقنيات المستعملة في مواجهتها بالشكل المطلوب وفق مقررات لجنة بازل.

- **الأسلوب التحليلي:** فقد تم الاستعانة به في تحليل وعرض النتائج التي تم تحصيلها بعد استعمال أداة الاستبيان كوسيلة لجمع البيانات الإحصائية بما يثري هذه الموضوع، ولقد تم استخدام البرنامج الإحصائي SPSS لإنجاز الدراسة الميدانية.

الدراسات السابقة:

1 - (بعزيز سعيد 2019) عنوان الرقابة المصرفية في الجزائر وفق المعايير الدولية للجنة بازل في ظل المتغيرات المالية والمصرفية الدولية، أطروحة دكتوراة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير جامعة الجزائر 3، هدفت هذه الدراسة إلى تقييم الاتجاهات التي سلكتها الجزائر في سبيل فعالية الرقابة على القطاع المصرفي، وذلك للامتثال لمبادئ لجنة بازل للرقابة المصرفية، الفترة 2013/1990 المتعلق ببازل 1، والفترة 2016/2014 الخاص ببازل 2، خلص الباحث بأن الجزائر تبذل كل الجهود لمواكبة معايير بازل من خلال الإصلاحات المتعلقة بقانون 1990، إلا أن سيرورة تطبيق بازل 3/2 لا تزال بطيئة ، مما يستوجب على كل الأطراف سواء مؤسسات مصرفية أو إشرافية ورقابية الإيفاء بجملة من المتطلبات لتجاوز ذلك والرفع من درجة الامتثال التام والسليم لهذه المعايير .

2 - (نجار حياة 2014) إدارة المخاطر المصرفية وفق اتفاقيات بازل -دراسة واقع البنوك التجارية العمومية الجزائرية -، أطروحة دكتوراة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة سطيف 1، تعد هذه الدراسة الأولى من نوعها حيث ألفت جوانب هذه الدراسة واقع تطبيق البنوك الجزائرية لاتفاقيات بازل، وإبراز أهمية الرقابة الداخلية والخارجية في التحكم في المخاطر المصرفية، وكذلك عرض الآليات المعتمدة من طرف البنوك العمومية الجزائرية في إدارة المخاطر الرئيسية وفق ما نصت عليه التشريعات المصرفية المعمول بها، وفي نهاية البحث لخصت النتائج إلى :

- إدارة المخاطر بالبنوك التجارية الجزائرية تكاد تنحصر في الرقابة المصرفية، سواء كانت داخلية أو خارجية.

- استجابة البنوك التجارية العمومية الجزائرية للقواعد الاحترازية للتسيير المصرفي، لاسيما ما تعلق منها بنسبة الملاءمة، وتركيزها على مخاطر الائتمان دون إدارتها الفعلية.

- إدارة مخاطر البنوك التجارية العمومية مرهونة بمدى كفاية رأس مالها الاقتصادي وإرساء مبادئ الرقابة الاحترازية الفعّالة، فضلا عن تعزيز مبدأ الشفافية والإفصاح.

3 - (مني يحي الشريف؛ محمود سحنون، جوان 2018)، دور الرقابة الداخلية كأداة لمراقبة التسيير المصرفي في الحد من المخاطر في بنك سويسيتي جينرال الجزائر، مقال علمي في مجلة العلوم الإنسانية لجامعة أم البواقي، فكانت إشكالية البحث حول هل للرقابة الداخلية دور في الحد من المخاطر المصرفية في بنك SGA الجزائر؛ فهدفت هذه الدراسة إلى التعرف على الرقابة الداخلية كأداة من أدوات مراقبة التسيير المصرفي من خلال استعراض ماهيتها وتبيان كيفية استعمال الرقابة الداخلية على مستوى المديرية للحد من المخاطر والتعرف على أنواع المخاطر التي تراقبها؛ رأي المراقبين الداخليين في الأداة ومدى تحكمهم فيها؛ ولتحقيق ذلك تم استخدام الاستبيان كأداة لجمع المعلومات وتحليلها مستهدفين بذلك المستويات العليا في الإدارة المصرفية.

4 - (منال هاني؛ 2018) تفعيل دور إدارة المخاطر في البنوك الجزائرية للوقاية من الأزمات المالية، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر 03، فكانت إشكالية البحث كيف يتم تفعيل دور إدارة المخاطر في البنوك الجزائرية لحمايتها من الأزمات المالية و ما مدى تطبيق معايير لجنة بازل العالمية في مجال إدارة المخاطر فيها؟ الهدف الرئيسي لهذا البحث يتمثل في إبراز سبل تفعيل إدارة المخاطر بتعزيز الاستراتيجيات والأساليب و الأدوات اللازمة للتحكم في المخاطر وإدارتها بالشكل الجيد، تحديد مفهوم المخاطر والبنوك وأنواعها ، دور لجنة بازل في إدارة المخاطر المصرفية باستعمال الأساليب اللازمة في تعزيز الاستقرار، فتم تحليل تقارير الصادرة عن البنك الجزائري تفعيل دور إدارة المخاطر بالبنوك ومحاولة مواكبة معايير لجنة بازل، وقد خلصت الدراسة بشكل عام إلى أن البنوك الجزائرية استطاعت مواكبة المعايير العالمية في بعض الجوانب ولازالت بعيدة في جوانب أخرى مما يتطلب المزيد من العمل الميداني على مستوى البنوك لتجسيد مختلف النصوص القانونية التي تنظم المهنة المصرفية خاصة فيما يتعلق بإدارة المخاطر، فهي رغم وفرتها لم تستطع الوصول إلى الهدف المطلوب .

5 - (راشدي سماح؛ 2020) معايير لجنة بازل الاحترازية وعلاقتها بإدارة مخاطر صيغ التمويل في البنوك الربوية والبنوك غير الربوية - دراسة مقارنة -، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر 03، تمثلت إشكالية هذه الدراسة في ما مدى قدرة البنوك العاملة في الجزائر في إدارة مخاطر تمويلها من خلال تبنيها لمعايير لجنة بازل؟، فكان هدف هذه الدراسة هو كيفية مساهمة معايير لجنة بازل الاحترازية للرقابة البنكية بإدارة المخاطر صيغ التمويل في البنوك، و تم إسقاط هذه الدراسة على البنوك محل

الدراسة في إدارة مخاطر عامة ومخاطر بصفة خاصة وذلك وفقا لتعليمات قواعد لجنة بازل، ومقارنة مؤشرات نسبة المخاطر المنتظمة (نسبة مخاطر رأس المال، نسبة مخاطر الائتمان ونسبة مخاطر السيولة، خلال الفترة الممتدة من سنة 2011 إلى 2017، كما تطرقت الدراسة الميدانية إلى التحليل المقارن لمتطلبات الرقابة والشفافية وفق اتفاقيات لجنة بازل ، فكانت نتائج هذه الدراسة كما يلي:

- أن عملية المقارنة أثبتت التزام المنتظم والدوري لبنك البركة الجزائري بمعايير لجنة بازل كخطوة منها لإدارة مخاطرها من خلال حسابها لكل النسب وامتثالها لكل التعليمات الواردة في اتفاقيات بازل.

- في حين يبقي تطبيق البنك الوطني الجزائري لمعايير تخصيص لجنة بازل محتشم وغير مواكب لكل ما هو جديد حول ما تطرحه هذه الأخيرة، ويقتصر فقط على حساب بعض النسب على غرار نسب كفاية رأس المال ونسب المخاطر ونسب السيولة.

- في حين يبقي عنصر الشفافية والإفصاح دون المستوى.

6 - (رجال عادل، خوني رابح؛ 2020)، دور الرقابة المصرفية في الحد من المخاطر التي تواجه المنظومة المصرفية الجزائرية -دراسة حالة بنك التنمية المحلية BDL خلال الفترة الممتدة بين 2015 / 2019-، تمثلت إشكالية هذه الدراسة في ما مدى فعالية الرقابة المصرفية في الحد من المخاطر الائتمانية التي تواجه المنظومة المصرفية الجزائرية؟، فهدفت هذه الدراسة إلى تحديد ما مدى قدرة الرقابة المصرفية في التحكم في المخاطر الائتمانية والوصول إلى فاعلية الأجهزة الرقابية في الكشف عن المخاطر الائتمانية، وذلك باستخدام المنهج الوصفي كأسلوب مناسب لوصف الموضوع والتطرق لكل الجوانب الملمة به، والمنهج التحليلي الذي يقوم على جمع وعرض وتحليل المعلومات والبيانات المتعلقة بالدراسة، وتم التوصل إلى التزام بنك الجزائر بتطبيق مبادئ بازل الأساسية للرقابة المصرفية الفعالة، حيث أن نجاح العمل المصرفي يتوقف على قدرة هيئة الرقابة في التحكم في التعليمات ومتابعة العمليات المصرفية.

7- (Andreas G. Koutoupis;Theodore Malisiovas, 2021)، أثار نظام الرقابة الداخلية على مخاطر وربحية وامتثال للقطاع المصرفي الأمريكي: النهج الكمي، مقال في المجلة الدولية للتمويل والاقتصاد، تجسدت إشكالية هذا البحث في ما إذا كانت مكونات نظام الرقابة الداخلية تؤثر على المخاطر الائتمان والربحية والامتثال في الصناعة المصرفية الأمريكية وكيفية تأثيرها، فتضمنت هذه الدراسة قياس مكونات الرقابة الداخلية بناء على إطار عمل COSO وإطار لجنة بازل، عن طريق تكوين مجموعة متضمنة ثمانية متغيرات مستقلة

تمثل نظام الرقابة الداخلية، بينما يتم استخدام ثلاثة خصائص إضافية للبنك، وهي عمر البنك وحجمه والمراجع الخارجية، يتم فحص هذه المتغيرات 11، في ثلاثة نماذج مختلفة مخاطر الائتمان والربحية والامتثال (نسبة كفاية رأس المال)، فكانت النتائج تبين أن المكونات الخمسة للرقابة الداخلية لها تأثير كبير على مخاطر الائتمان للبنوك الولايات المتحدة، بينما مكونات الرقابة الداخلية تؤثر بشكل كبير على درجة الربحية وامتثال للبنوك الأمريكية.

8 – (Donato Masciandaro; Oana Peia b; Davide Romelli c, 2020)، الإشراف المصرفي والمدققون الخارجيون: النظرية والتجربة، مقال في مجلة الاستقرار المالي، فكانت الإشكالية المعتمدة تتجسد في دور المراجعين الخارجيين في الرقابة على القطاع المصرفي من منظور نظري ومؤسسي وتجريبي، فقامت هذه الدراسة بتسليط الضوء على أهمية المؤسسات وخصائصها في تحديد مشاركة ممثلي المراجعين الخارجيين في الإشراف، تم القيام ببناء مؤشر جديد يوضح درجة مشاركة المراجعين الخارجيين في الرقابة على القطاع المصرفي لـ 115 دولة، فكانت النتائج هذه الدراسة:

أن جل الدول التي تزيد من دور البنوك المركزية في الإشراف هي أيضا أكثر احتمالا لإشراك المراجعين، مما يشير إلى أن التعقيد الإضافي لوظيفة الإشراف من المرجح أن يستفيد من خبرة المدقق الخارجي، أضف على ذلك أن التعرض للالتزامات المالية يرتبط أيضا بزيادة استخدام المدققين، خاصة بين البنوك المركزية مع دور متزايد في الإشراف، مما يسبب بعض المشاكل التي يتعرض إليها المشرف خصوصا في ما يتعلق بسمعته، أخيرا تظهر أن جودة التدقيق مرتبطة بزيادة مشاركة المدققين في الإشراف.

9 – (Rawan ABU ZARQA, 2019)، إدارة المخاطر المصرفية وفقا لمتطلبات اتفاقيات بازل، مقال في مدرسة الدكتوراه في الإدارة والأعمال، جامعة ديبريسين المجر، تعد هذه الدراسة النظرية مراجعة نقدية لمفهوم إدارة مخاطر البنكية والتركيز على مبادئ لجنة بازل (3/2/1)، كما ساعدت هذه الورقة العلمية في فهم عملية إدارة المخاطر المصرفية وساهمت في تقديم إرشادات. ومن نتائج هذه الدراسة تحديد موضوع إدارة المخاطر وأهم معايير لجنة بازل الدولية لقياس إدارة مخاطر البنوك عن طريقها، تعتمد سلامة القطاع المالي والمصرفي على سن قوانين وأنظمة تحد من المخاطر، لا يمكن إزالة المخاطر المصرفية نهائيا بل يجب السيطرة عليها عن طريق إدارتها بالشكل المناسب وبكفاءة من أجل زيادة في الأرباح.

هيكل البحث:

من أجل الإجابة على الإشكالية والتساؤلات والتأكد من صحة الفرضيات وقصد التطرق إلى جوانب البحث المختلفة قمنا بتقسيم البحث إلى ثلاثة فصول كانت كالتالي فصلين للنظري وفصل للتطبيقي.

الفصل الأول: نظام المصرفي وآليات الرقابة في الجزائر

حيث تم التطرق في المبحث الأول عن مفهوم النظام المصرفي المتضمن نشأة وهيكل النظام المصرفي بصفة عامة ثم انتقلنا بعد ذلك إلى النظام المصرفي الجزائري الذي سوف نعرض من خلاله مرحلتين أساسيتين مر بها المرحلة الأولى قبل الاستقلال أين كان النظام المصرفي يسير من طرف المستعمر أما المرحلة الثانية فكانت ما بعد الاستقلال وعرفت هذه المرحلة بعدة إصلاحات وهي إصلاحات (1961/1988) ومرحلة أخرى (1986/1988) والمرحلة الأخيرة (1986/1990)، ومن هنا كان ميلاد جديد للمنظومة المصرفية الجزائرية تم التطرق إليها في المبحث الثالث أين شهد قانون النقد والقرض الذي عرف بإصلاحه للمنظومة المصرفية في الجزائر وبعد مرور الزمن أصبح لا بد من إدخال عليه تعديلات حتى يواكب التغيرات الواقعة في الساعة المصرفية ثم تطرقنا إلى التعديلات من 2018/1990، وتحدثنا في المبحث الرابع والأخير عن الرقابة المصرفية في الجزائر، من خلال الرقابة الداخلية والرقابة الخارجية عن طريقة البنك الجزائري وإلى الهيئات المسؤولة عن عملية الرقابة .

الفصل الثاني: إدارة المخاطر المصرفية وفق لمقررات بازل

تم تقسيم هذا الفصل إلى ثلاثة مباحث من أجل التطرق إلى جميع النقاط الأساسية سلطنا الضوء في المبحث الأول على المخاطر وأنواعها في النظام المصرفي من خلال إعطاء نظرة عن المخاطر وبعد ذلك فصلنا في أنواع المخاطر، وفي المبحث الثاني ركزنا على اهتمام إدارة المخاطر المصرفية وحاولنا في المبحث الأخير تسليط الضوء على أهم مقررات بازل الثلاثة من خلال تقديم نشأة اللجنة المصرفية من سنة 1974، وبعد ذلك تخصيص كل مطلب و كل طبعة من طبعات بازل. هذا فيما يخص الجانب النظري الذي حاولنا فيه الوقوف على كل النقاط الخاصة بالموضوع.

أما عن الجانب التطبيقي فكان من خلال الفصل الثالث والأخير والذي سميناه بـ "دراسة البنوك التجارية العمومية الجزائرية" عن طريق التطرق لهذه البنوك، بواسطة توزيع استبيان يتضمن أسئلة خاصة بالمخاطر المصرفية وبالرقابة الداخلية والخارجية وعلاقة كل منهما في إدارة المخاطر المصرفية، ودور الرقابة المصرفية

ورقابة البنك الجزائري على إدارة المخاطر وفق مقررات بازل، وتم بعد ذلك معالجة النتائج المتحصل عليها عن طريق برنامج الحزم الإحصائية باستخدام عدة أدوات، ويتم تحليل النتائج المتوصل إليها حسب الفرضيات البحث المرسة.

الفصل الأول: النظام المصرفي وآليات الرقابة في الجزائر

الفصل الأول: النظام المصرفي واليات الرقابة في الجزائر

I. مفهوم النظام المصرف

X. مفاهيم حول النظام المصرفي

XI. جهاز النظام المصرفي

II. النظام المصرفي الجزائري

1- النظام المصرفي الجزائري قبل الاستقلال

2- الجهاز المصرفي الجزائري قبل الاستقلال

3- الجهاز المصرفي الجزائري بعد الاستقلال (1985/1962)

4- مرحلة الإصلاحات المصرفية (1988/1986)

III. الإصلاحات المصرفية 1990

1- مفهوم الإصلاح المصرفي

2- أهداف والمبادئ قانون النقد والقرض

3- هياكل البنوك والمؤسسات المالية لقانون النقد والقرض

(10/90)

4- أهم التعديلات التي مست قانون النقد والقرض

IV. الرقابة المصرفية

1- الرقابة والاشراف

2- الرقابة الداخلية

3- الرقابة الخارجية

الفصل الأول: النظام المصرفي وآليات الرقابة في الجزائر

يعد النظام المصرفي الجزائري جزءا من النظام المصرفي العالمي، فالجزائر كغيرها من بلدان العالم لها نظام مصرفي خاص بها، ونظرا لتاريخ هذا النظام فقد مر بعدة مراحل تاريخية، فمرحلة قبل الاستقلال تعد بدورها من بين أهم المحطات التي ساهمت في تطور فكرة ونشأة البنوك على الصعيد المحلي، فتعد هذه المرحلة التي كان المستعمر هو المسؤول عن التسيير الحقيقي والसारق لخيرات هذا البلد، كما نشأت عدة أنواع للبنوك وسرعان ما خرج من هذا البلد ودخلت الجزائر في مرحلة جديدة، سارعت فيها السلطات إلى إعادة هيكلة النظام المصرفي القديم وتغييره بنظام جديد، فتم من خلاله إنشاء بنوك جديدة خاصة بالتشريع الجزائري وهو مسؤول عنها وعن القوانين التي تتعلق بها.

مرّ النظام المصرفي بدوره بعدة مراحل كانت كلها تهدف إلى الإصلاحات لأن القوانين التي تم العمل بها يشوبها غياب الخبرة ونقص الفعالية حاضرا وفعال؛ لأنّ القوانين وطريقة العمل كانت غير مستقرة وغير ثابتة، وغياب الرقابة سواء الداخلية والخارجية هو من ساهم في عدم وصول إلى النظام المصرفي الفعّال والتطور ومواكبة بقية دول العالم حتى جاء قانون النقد والقرض الذي فصل في مهام ونظم القوانين التسيير والرقابة الإشرافية على عمل البنوك.

فكان دور الرقابة المصرفية والهيئات المسؤولة عنها فعال وذو كفاءة في تلك المرحلة وعمل من أجل حماية المال العام من السرقة والتبذير، ومع مرور الوقت أصبحت قوانين الرقابة التي تصدر من صلب قانون النقد والقرض وبنك الجزائر ليست بالمستوى الذي يتقارب مع قوانين ومعايير الرقابة العالمية.

I مفهوم النظام المصرفي

عند الحديث عن مفهوم النظام المصرفي يتطلب عليك كتابة سلسلة من المجلدات لأن الموضوع ليس بالجديد، فنشأته تعود لآلاف السنين، فقد شهد هذا النظام تطوراً كبيراً وذلك منذ الإمبراطورية البابلية، التي كانت تعتمد في معاملتها على المعادن النفيسة، ثم شهدت بعد ذلك العصور الوسطى قيام المعابد بتمويل التجارة والزراعة وقبول الودائع، وبعد مرور السنوات وصلت نشأة البنوك المركزية حتى أصبحت في وقتنا الحالي هناك معاملات إلكترونية، وهناك تطورات أخرى يشهدها النظام المصرفي تساهم في تسهيل المعاملات التجارية.

إن تاريخ النظام المصرفي يتطلب منا وقتاً كبيراً من أجل الوقوف على أهم المعاملات التقنية في الماضي وكيف أصبحت سهلة ولا تأخذ وقت وجهد ومن أجل الحديث عن هذا الموضوع خصصنا هذا المطلب من أجل ذكر تاريخ النظام المصرفي ثم التطرق إلى هيكل هذا النظام.

1- مفاهيم حول النظام المصرفي

1-1 نشأة المصارف

إن أصول العمل المصرفي لا يعد حديثاً، ولا يعد ناتجاً لاقتصاد السوق المفتوح بل يمكن العثور على آثار هذا العمل في الحضارة البابلية حوالي 2000 سنة قبل الميلاد، حيث تضمنت مجموعة من الأسس والقوانين التي تنص على تنظيم الودائع والقروض والفائدة والتجارة بين المناطق، وأقيمت مصارف متعددة في مناطق مختلفة من الإمبراطورية البابلية، مثل مصرف أنسر "Eansir" في مدينة أور على موانئ الخليج العربي، وكان تخصصه تجارة المعادن، العاج والمرمر، وفي بابل أقيم مصرف نيبتهادن "Nebaahiddin" تخصص بتجارة المعادن النفيسة، كما تم تأسيس مصرف أجنيبي "Egibi" تخصص في تجارة الرقيق والنبذ، وكانت طبيعة عمل هذه المصارف تشبه ما تقوم به المصارف في الوقت الحديث من قبول ودائع ومنح قروض، إلا أن الودائع التي كانت تقبلها تلك المصارف تمثلت في سلع ومعادن وتحف ثمينة، وكان يتم إبرام عقود تلك العمليات بين المصرف والعملاء بحضور شهود، وكانت إيصالات استلام الودائع على شكل ألواح الطين، وبعد البابليون جاء الحيثيون فابتكرت السبائك الفضية وحلت محل السلع كوسائل دفع، وساعدت في تقديم قروض طويلة الأجل، وفي تجارة الموجودات الثابتة، ويذكر أن الصين 2500 قبل الميلاد عرفت استعمال النقود المعدنية ثم انتمانية على شكل قطعة قماش تحمل ختم رسمي.

الفصل الأول النظام المصرفي واليات الرقابة في الجزائر

وأنشأت الصين بنوك عديدة بحوالي 600 سنة قبل الميلاد كانت تساهم في تحويل الأموال بين المقاطعات لقاء عمولة 3%، كما تم استحداث نظام الحوالات المصرفية والخصم وإصدار شهادات الإيداع، الأمر الذي ساعد في الحفاظ على الأموال، وكان اكتشاف الورق من طرف الصينيين له أثر كبير في إصدار النقود الورقية، شهادات الإيداع والأوراق التجارية،

أما في اليونان فكانت تستعمل معابدهم كمصارف نظراً للثقة بها، فكان يودع فيها موارد الأملاك المقدسة حسب رأيهم وإيرادات القرايين والهبات وذلك دون فائدة، ولكن الكهنة وظفوا هذه الأموال مقابل فائدة ما جعل الدولة تتدخل من خلال إصدار قوانين تنظيم العمليات المالية وتشرف على معابدهم، وقام اليونانيون في القرن الرابع قبل الميلاد بإنشاء مصارف عامة لحماية المقترضين من استغلال المعابد، أما الرومان فقد أخذوا عن اليونان تجربة المصارف كالعمليات المصرفية المتعلقة بمبادلة النقود وقبول الودائع وتقديم القروض وتحويل الأموال بين المقاطعات، كما تبني الرومان أيضاً فكرة البنوك العامة عند اليونان، التي كانت تعمل على تحصيل الضرائب وإيداعها في الخزينة الملكية، وتوسع استعمال النقود المعدنية الذي أخذ شكل مسكوكات (هيكل و رمزي ، 2009، صفحة 104/105)

وفي القرن السادس الميلادي عرفت الحضارة الإسلامية ظهور أنظمة الصيرفة لدى الصياغ والصارفة، فكان الصائغ يحفظ الأموال ويقدم لصاحبها وثيقة إيداع، يتم تداولها بين المدن والأقاليم حتى أن الصياغ والصارفة كانوا يتعاملون بهذه الوثائق وسميت (النقود التمثيلية) وكانت التصفية تتم في نهاية كل عام (كنعان ، 2012، صفحة 123)

أما في العصور الوسطى فكان كهنة المعابد واليهود يقومون بتمويل التجارة والزراعة وقبول الودائع ومبادلة العملات، كما أنهم كانوا يطبقون سعر فائدة مقابل عملية الإقراض، وكان للحروب الصليبية دوراً في تدفق المعادن النفيسة من آسيا وإفريقيا إلى أوروبا ما أدى إلى انتعاش الصيرفة في أوروبا، كذلك ساهم تقدم التجارة في كل من إيطاليا فرنسا وإنجلترا في توسيع العمليات المصرفية وازدهر العمل المصرفي في إيطاليا وأوروبا عموماً، ورافق نمو التجارة في القرن الخامس عشر ميلادي بروز طبقة التجار ورجال الأعمال حيث اعتمد نشاطهم على عمليات القروض، وهكذا نشأت العديد من البنوك (جليلة و بن عبد الفتاح ، 2020، صفحة 13)

تشابه الأعمال المصرفية في ظروف نشأتها وانتعاشها، حيث كانت تزدهر في الوسط الآمن محتمية إما بقدرية المعابد، أو بالأمان العام في الأسواق، فضلاً عن تميزها بالتغيير والتبديل من فترة لأخرى ومن عصر لآخر

الفصل الأول النظام المصرفي واليات الرقابة في الجزائر

بصورة منفصلة تمامًا، مما جعلها تتسم بطبيعة ولون كل عصر وبيئة وجدت فيها مع ارتباطها بها وجودًا وعدمًا، مما يؤكد القول بأنها لم تتطور، بل كانت تتجدد دائما في ثوبها الأخير (أحمد ، 2021، صفحة 03)

فعلى الرغم من عدم التمكن من تحديد بدء الأعمال المصرفية إلا أن الظاهر يدل على أن الحاجة لهذا النوع من الأعمال ظهرت وتطورت تبعا لاستعمال النقود كوسيط في التعاملات والمبادلات، أما تاريخ نشأة المصارف الحديثة فيرجعه الباحثون إلى منتصف القرن الثاني عشر الميلادي وذلك على اعتبار أن أول بنك جدير باستحقاق هذا الوصف هو البنك الذي أسس في البندقية في إيطاليا عام 1157م، ورغم تعدد المصارف التي أنشأت بعد ذلك إلا أن البداية الحقيقية والمعتبرة لنشأة المصارف الحديثة لا تتعدى في نظر البعض الربع الأخير من القرن السادس عشر الميلادي، وذلك ابتداء من قيام بنك في البندقية عام 1587م والذي سمي باسم Banko della pizzadi Rialton والذي أنشأ على شاكلته بنك أمستردام الهولندي عام 1609م، ويعتبر هذا المصرف هو النموذج الذي سارت عليه معظم البنوك الأوروبية (أحمد ، 2021، صفحة 03) تم تأسيسها بعد ذلك هامبورغ ألمانيا سنة 1619 م، بنك انجلترا 1694 م، وبنك فرنسا سنة 1800 م، وزاد انتشار البنوك بعد ذلك في الولايات المتحدة الأمريكية وغيرها من بلدان العالم (خالد إبراهيم و الطراد، 2011، صفحة 20)

بداية نشأة البنوك الربوية ببعض البلدان العربية الإسلامية

وبدأت محاولة إقامة مصارف ربوية في البلاد الإسلامية، نذكر منها ما تم في عهد محمد علي باشا عام 1830م، وعام 1848م ولكنهما فشلتا. وفي عام 1856 م نجحت التجربة، فأقيم مصرف مصر. وفي عام 1866 م تأسس المصرف الإمبراطوري العثماني بأموال إنجليزية، ثم توالى إنشاء المصارف بعد ذلك، كالبنك الأهلي المصري الذي تأسس عام 1898 م من قبل مجموعة من الممولين الإنجليز. وفي الأردن كان أول مصرف هو فرع المصرف العثماني عام 1925 م، ثم المصرف العربي عام 1930 م حيث أقام له فرعا في عمان 1936 م. وفي السعودية بدأ أول مصرف عام 1926 م، وهو فرع المصرف الهولندي لخدمة الحجاج الإندونيسيين. وفي العراق تم فتح مصرف انجليزي ببغداد عام 1890م والذي أسس بعد ذلك فرعين له بالبصرة والموصل، ومثل ذلك أول محاولة لإقامة صيرفة حديثة بالعراق لا تعمل على أساس فردي كما كان الحال مع الصيرفة، إنما كشركات مساهمة. وفي عام 1913 فتح بنك بريطاني آخر هو البنك الشرقي "THE EASTERN BANK" فرعا له في بغداد، ثم أتبعه بثلاثة فروع أخرى في مناطق مختلفة من العراق. وفي تونس

الفصل الأول النظام المصرفي واليات الرقابة في الجزائر

والجزائر والمغرب تأسست بنوك فرنسية عام 1865م بالمغرب، وعام 1879 م بتونس، وعام 1851 م بالجزائر (سعود و زعباط ، 2014، صفحة 12)

1-2 تطور الفكر المصرفي

نظرا لاختلاف طبيعة المبادلات وتشعبها والحاجة إلى وسيط يكون معلوم الوزن والعيار، تم اللجوء إلى صك المعادن حيث تقوم الدولة بصك قطع من الذهب في شكل قطع متجانسة ونمطية عليها رموز تحدد وزن ودرجة نقاء كل منها، لتظهر بذلك النقود المسكوكة لتصبح وسيطاً للتبادل ومقياساً للقيمة ومستودعا لها في أن واحد. مع تزايد المعاملات وسرعتها، ظهرت السندات أو الصكوك في شكل شهادات إيداع يصدرها شخص معروف ومؤتمن (صيرفي أو صائغ)، تبين بأن التاجر أودع مبلغا معيناً من النقود لديه، مقابل وعد بدفع هذا المبلغ لصاحبه في تاريخ معين أو عند طلبه. وقد كان التاجر يلجأ إلى هذا الأسلوب خوفاً من السرقة وتخفيفاً عليهم من حمل الذهب والاحتفاظ به، ذلك نظراً للثقة والسمعة الطيبة التي اكتسبها هؤلاء الصيارفة، الأمر الذي أدى إلى انتشارهم وتخصصهم في قبول النقود المعدنية وثروات الأفراد كودائع مقابل صكوك نظير عمولة يدفعها المودع للصيرفي ويلتزم بإعادتها عند الطلب أو في الموعد المتفق عليه. وقد كان البنك المكان الذي يتم فيه النقاء الصيرفي بعملائه لاتمام هذه المعاملات (بوعتروس ، 2000، صفحة 06)

1-3 تعريف البنوك

تعريف البنك لغة: تكتب كلمة بنك باللغة الفرنسية "Banque" وبالإنجليزية "Bank"، أما أصلها فهو إيطالي "Banco" وتعني مصطبة التي يجلس عليها الصراف لتحويل العملة، ثم حُوّل المعنى ليدل على المنضدة "Comptoir" بالفرنسية والتي تعد فوقها النقود، وفي الأخير أصبحت كلمة بنك تدل على المكان الذي يحتوي تلك المنضدة ويتم على مستواه تبادل النقود.

أما كلمة المصرف بكسر الراء، فهي كلمة تدل على المكان الذي تزاوّل فيه وظيفة (حرفة) الصيرفة، وتقابل مصطلح (بنك)، ويعرف البنك على أنه مؤسسة تقبل أموالاً في شكل ودائع وادخارات، فتصبح مدينة (خصوم) وتقدم للغير فتصير دائنة (أصول)، فهي تقوم بعملية الوساطة المالية عن طريق الائتمان بالاقتراض والاقتراض (خليل، 2012، صفحة 13).

1-3-1 تعريف البنوك حسب التطور الزمني:

يمكن أن نقسم المرحلة التي مر بها التطور التاريخي للبنوك بمرحلين وفي كل مرحلة كان هناك نظرة جديدة للبنوك من خلالها تطور مفهوم البنوك فيمكننا تقسيم التعريف للبنوك إلى مرحلين حسب السلم الزمني هناك تعريفات التقليدية وأخرى حديثة للبنك:

- النظرة التقليدية للبنوك: يعرف البنك حسب الندرة التقليدية بأنه مؤسسة تقوم بعملية الوساطة المالية بين مجموعتين من العملاء، المجموعة الأولى تمتلك فائض من الأموال وتسعى إلى المحافظة عليه وتنميته، والمجموعة الأخرى بحاجة إلى أموال لغرض الاستثمار أو التشغيل أو كلاهما.

- أما المنظور الحديث للبنك: فيعرف البنك على أنه مجموعة من الوسطاء الماليين يعملون على استلام ودائع تدفع عند الطلب أو لأجل محددة مسبقا، كما أنها تقوم بمزاولة عمليات التمويل الداخلي والخارجي بشكل يتناسب مع خطة التنمية للدولة ودعم اقتصادها، بالإضافة إلى هذا تعمل على تنمية الادخار والاستثمار المالي على الصعيد المحلي والدولي، المساهمة في إنجاز المشاريع وما يتطلب من عمليات بنكية وفقا للتشريعات التي يقرها البنك المركزي (الصرفي ، 2016، صفحة 33).

تنوعت تعاريف واختلفت فيما بينها سنحاول تلخيص بعضها فيما يلي:

- يعرف البنك بأنه مؤسسة أو شركة مساهمة غرض تكوينها التعامل بالنقد والائتمان، حيث يتكفل بحفظ النقود وحشد موارد المجتمع من الأموال وسد حاجيات البلد بواسطة مختلف طرق الائتمان المتفاوتة الأجل وإنشاء وسائل الدفع المتداولة بين الناس (بخراز و بخراز، 2000، صفحة 26)

- في حين هناك من يعتبر البنك تلك: " تلك المنشأة المالية التي تقوم بصفة معتادة بقبول ودائع تدفع عند الطلب أو لأجل محدد، وتزاول عمليات التمويل الداخلي والخارجي، والمساهمة في إنشاء المشروعات وما يتطلب من عمليات مصرفية وتجارية ومالية طبقا للأوضاع التي يقرها البنك المركزي (الحسيني و مؤيد، 2006، صفحة 33).

- في هذا التعريف الجمع بين البنوك والمؤسسات المالية: البنك هو مكان التقاء عرض الأموال بالطلب عليها، بمعنى أن البنوك تعمل كأوعية تتجمع فيها الأموال والمدخرات، ليعاد إقراضها إلى من يستطيع ويرغب في

الفصل الأول النظام المصرفي واليات الرقابة في الجزائر

الاستفادة وإفادة المجتمع منها عن طريق استثمارها مثل شركات التأمين وصناديق التوفير هذا ما يدفعنا إلى توضيح التعريف السابق (زياد ، 2000، صفحة 03)

ومما سبق يمكننا القول أن البنك هو عبارة عن وسيط في العمليات القرض والإقراض وذلك عن طريق أخذ أموال من هيئات مع تقديم لها فوائد معلومة، وإعطائها لأخرين مع ضمانات، وأخذ فوائد على المبالغ التي تم إعطائها، كما يعمل البنك الحديث تسهيلات في نقل الأموال من مكان إلى آخر لكن بأخذ علاوات.

2-جهاز النظام المصرفي

يتكون الجهاز المصرفي من كتلة من البنوك تساهم في بناء هذا الجهاز وذلك من أجل توزيع مهام بين بقية البنوك حتي يستطيع تنظيم دور ومهام كل بنك، ويتم التحكم في المنظومة المصرفية بصفة عامة. سيتم التطرق إلى الجهاز المصرفي بالتفصيل مع ذكر نوع البنوك ومجال تخصصها .

2-1 البنوك المركزية:

قبل القرن العشرين لم يكن هناك مفهوم محدد للمصارف المركزية بل تطور هذا المفهوم تدريجيا، إذ أن المصارف المركزية بدأت في أول الأمر بمصارف تجارية، ثم تطورت في الوظائف التي قدمت بها، وإن بداية نشوء المصارف المركزية كانت بنشوء مصرف السويد عام 1511، ومصرف إنجلترا عام 1824 وكانت البداية لمصرف إنجلترا المركزي، والذي يعتبره بعض الكتاب والباحثين بأنه البداية لنشوء المصارف المركزية، لكونه أول من مارس مبادئ ووظائف المصارف المركزية ومنذ بداية القرن 20 م قامت الكثير من البلدان بإنشاء بنوك الإصدار والسبب في منح الدولة حق إصدار الأوراق النقدية إلى مصرف واحد هو سهولة إشراف الدولة عليه وإزالة حالة الإفراط في الإصدار (شيلق ، 2020، صفحة 06)

2-2 البنوك التجارية:

تأسس أول بنك في مدينة البندقية الإيطالية سنة 1517، ثم أعقبه في عام 1609 إنشاء بنك أمستردام، وكان غرضه الأساسي حفظ الودائع وتحويلها عند الطلب.

ترجع نشأة البنوك التجارية إلى الفترة الأخيرة من القرون الوسطى، حيث قام التجار والمربين والصياغ في أوروبا بقبول أموال المودعين مقابل إصدار إيصالات وشهادات إيداع بمبلغ الوديعة، وقد لاحظ الصيارفة أن تلك

الفصل الأول النظام المصرفي واليات الرقابة في الجزائر

الإيصالات أخذت تلقى قبولا عاما في التداول للوفاء ببعض الالتزامات، وان أصحاب هذه الودائع لا يتقدمون لسحب ودائعهم دفعة واحدة بل بنسبة معينة، وتبقى باقي الودائع مجمدة لدى الصراف مما أوحى له بالقيام بإقراضها، ومن هنا اخذ البنك هذا الشكل بدفع فوائده إلى أصحاب الودائع لتشجيع المودعين (العاني، 2007، صفحة 03)، ويقصد بالبنوك التجارية أيضا بها تلك البنوك التي تقوم بصفة معتادة بقبول ودائع تدفع عند الطلب أو لآجال محددة بما يحقق أهدافها ودعم الاقتصاد الوطني، بالإضافة إلى مباشرة عمليات تنمية الادخار والاستثمار المالي بما في ذلك إنشاء المشروعات وما يتطلبه من عمليات مصرفية وتجارية ومالية (حياة و محفوظ ، 2014، صفحة 14)، وهي أيضا المؤسسات التي تمارس عمليات الائتمان "الإقراض والقرض" إذ تستقبل ودائع الزبائن مع فتح حسابات لكل عميل تتعهد بتسديد مبالغ عند الطلب أو لأجل، كما تقدم القرض لهم (حنيفي و أبو قحف ، 2000).

مما سبق يمكن القول أن البنوك التجارية هي تلك النوع من البنوك الذي يهتم في طريقة عملها بقبول الودائع من الأشخاص الذين عندهم فائض في السيولة والذين لا يحبون المخاطرة بأموالهم ويبحثون عن الربح المضمون فتستقبل أموالهم تم تعيد توزيعها على شكل قروض مع الفوائد وهي ملزمة أيضا بإرجاع الأموال عند طلبها أو في الأوقات المحددة كما أن البنوك التجارية تصنف أول بنك في الهرم البنكي، كما أن البنك المركزي هو الذي يسلط الرقابة على البنوك وينظم عملية حركة الأموال بين البنوك.

2-3 البنوك المتخصصة:

يقصد بالبنوك المتخصصة (غير التجارية): هي تلك البنوك التي تقوم بالعمليات المصرفية تخدم نوعا محددا من النشاط الاقتصادي وفقا للقرارات الصادرة بتأسيسها، والتي لا يكون قبول الودائع تحت الطلب من أوجه أنشطتها الأساسية. وهي حديثة الظهور نسبيا، ونشأت لتلبية حاجات التطور الاقتصادي في المجالات الزراعية والصناعية. وهي مجالات تحتاج إلى استثمار طويل الأجل، ولهذا فإنها لا تستطيع الاعتماد على مصادر الادخار التقليدية، بل يجب أن تكون موارد أموالها متصفة بالاستمرار. ونؤكد على أن هذه الموارد، لا تستقيها من الودائع كما هو الحال في البنوك التجارية ولكن من رأس مال البنك، أو مما يخصص لها من ميزانية الدولة، إن كان اقتصادها موجهًا، ومن السندات التي تصدرها، وتشترك فيها البنوك التجارية كنوع من أنواع الاستثمار عندها.

الفصل الأول النظام المصرفي واليات الرقابة في الجزائر

لذلك فإن البنوك المتخصصة، لا تستطيع التوسع المستمر في نشاطها إلا في حدود مواردها، بعكس الحال عند البنوك التجارية التي تستطيع أن تنمي قدراتها عن طريق الودائع وما تقدمه من إغراءات للمودعين كي يزدوا من مقدارها.

والبنوك المتخصصة مختلفة الأنواع، فمنها ما يختص بالتمويل الصناعي، وما ينشط في مجال التمويل الزراعي، وما يباشر عمليات مصرفية خاصة بالتجارة الخارجية. فضلا عن البنوك العقارية التي تقوم بالإقراض بضمان رهن عقاري لآجال متوسطة أو طويلة، وتختص هذه الأخيرة بتمويل الإسكان كذلك (سعود و زعباط ، 2014، صفحة 17)

ويمكن تقسيم البنوك المتخصصة من حيث عمليات التمويل التي تقوم بها إلى الأنواع التالية: (مندور ، 2013، الصفحات 25-26)

- البنوك الصناعية: Industry Banks

هي البنوك التي تختص في التعامل مع القطاع الصناعي وتساهم في عملية التنمية الصناعية من خلال دعم المشاريع الصناعية وذلك مقابل تقديم القروض ومنحها للتسهيلات المصرفية .

- البنوك الزراعية: Agricultural Banks

تقوم هذه البنوك بمنح سلف للمزارعين لمدة قصيرة بضمان المحاصيل للقيام بأعمال الزراعة، وقد قامت هذه البنوك لحماية صغار المزارعين من استغلال المربين.

- البنوك العقارية: Real Estate Banks

تقدم كافة التسهيلات والخدمات المصرفية للأفراد أو المؤسسات أو الجمعيات التعاونية السكنية لمساعدتها .في إنشاء العقارات.

-بنوك الادخار: Saving Banks

تعمل على أساس تشجيع المواطنين على وضع مدخراتهم في حسابات ادخار خاصة، وهي بهذا تستقطب فئات من ذوي الدخل المحدود، وبعض هذه البنوك لا يستهدف الربح بصورة خاصة، وإنما يستهدف استقطاب المدخرات

الفصل الأول النظام المصرفي واليات الرقابة في الجزائر

وتشغيلها، أي استثمارها في مجالات محدودة، تحددها القوانين والتشريعات النافذة، وتلقى هذه البنوك دعما من شرائح المجتمع ومن السلطات الحكومية، لعدة أسباب في مقدمتها:

- أنها تشجع وتتمي وعي الإدخار لدى المواطنين؛
- أنها تراعي صغار المدخرين، حيث أن البنوك الأخرى غير قادرة أو رغبة في تقديم خدمات كهذه و أنها تستثمر الجزء الأكبر من إيراداتها في المنطقة التي تقع فيها عمولتها الادخارية والمالية؛
- أنها تميل إلى الاستثمار الكبير، وهي قريبة من أماكن وجود المدخرين مما يعزز ثقة الجمهور بها .

تعتمد بنوك الادخار في مواردها على ودائع الأفراد، وإن كانت في بعض الأحيان تقبل ودائع المصارف التجارية، التي تساهم في رؤوس أموالها كنوع من الاستثمار المتواضع، وفي الغالب فإن العمليات الادخارية التي تقوم بها غير محفوفة المخاطر، وربما لهذا السبب تزايد عدد البنوك الادخارية في العالم بشكل كبير، وتتضاعف حدة المنافسة بينها، ومن الملاحظ، أن البنوك الادخارية عكس البنوك التجارية، فهي لا تسعى أساسا إلى تحقيق الربح، وهي لا تستطيع توليد الودائع ، وبالتالي فإن بنوك الادخار لا تستطيع توليد النقد(مندور ، 2013، صفحة 25)

من خلال التعريف يتضح أن بنوك الادخار هي ذلك النوع من البنوك الذي يحاول التركيز على الفئة المتوسطة باعتبارها هي الفئة الأكبر، فيسعى من أجل الاحتفاظ بمالها من جهة أي يدخروا لها ومن جهة أخرى يحاول الاستثمار فيها، لهذا انتشر هذا النوع من البنوك.

- البنوك الإسلامية: Islamic banks

ينظر إلى البنوك الاسلامية على أنها: "مؤسسات مالية اسلامية تقوم بأداء الخدمات البنكية والمالية، كما تباشر أعمال التمويل والاستثمار في المجالات المختلفة على ضوء قواعد وأحكام الشريعة الإسلامية.

كما يقصد بالبنوك الاسلامية على أنها مؤسسات مالية تقوم بأداء خدمات بنكية او مؤسسات مالية وجب إنشاءها والتعامل بها بحكم أن المجتمع الإسلامي جزء أساسي في العالم الاقتصادي لذلك انتشارها أمر ضروري في الجزيرة العربية

- البنوك الإلكترونية: Electronic Banks

الفصل الأول النظام المصرفي واليات الرقابة في الجزائر

ظهرت البنوك الإلكترونية على شبكة الانترنت بشكل رسمي منذ عام 1995م، ومعظم تلك البنوك متخصصة في الاستثمار على شبكة الانترنت، وتتميز بسرعة المعاملات المالية، بدلا من الاعتماد على أكثر من جهة في تحويل الأموال، بالإضافة إلى صعوبة إدارة رأس المال بالطرق التقليدية، وبالتالي ظهرت البنوك الإلكترونية بقوة ويزداد الاهتمام العالمي بها حتى وصل عدد مستخدميها بالملايين حيث تتم جميع المعاملات المالية على شبكة الانترنت عن طريق تلك البنوك، مثل التسويق الإلكتروني، وتحويل مبلغ من المال إلى صديقك فورا خلال ثانية واحدة وبضغط زر فقط، ويمكنك مثلا أن يكون لك متجرا إلكترونيا على شبكة الانترنت وتبيع منتجاتك وتستلم نقودك فورا بمجرد تنفيذ أمر الشراء من العميل وستصل إلى حسابك في البنك الإلكتروني في ثانية واحدة، ومن يرغب في الاستثمار الآمن على شبكة الانترنت فأول طريق هو أن يفتح حساب في أحد تلك البنوك أو في أكثر من بنك كيفما يشاء، فمعظم الاستثمارات التي تتم عبر شبكة الانترنت تتم عن طريق البنوك الإلكترونية (عريقات و عقل ، 2010، صفحة 64)

- بنوك السلاسل (Chain Banks)

نشأت مع نمو حجم البنوك التجارية، وتضخم حجم أعمالها، تستمد نشاطاتها من خلال فتح سلسلة متكاملة من الفروع وهي عبارة عن بنوك منفصلة عن بعضها إداريا، ولكن يشرف عليها مركز رئيس يتولى رسم السياسات العامة لها، وينسق الأعمال بينها، وتعود ملكية هذه البنوك إلى شخص طبيعي واحد، أو عدة أشخاص طبيعيين، وليس لشركة قابضة.

2-4 البنوك العامة والخاصة: Public and private banks

يتم تقسيم البنوك إلى عامة وخاصة وذلك وفقا للوضع القانوني للبنك، كما يلي:

- **البنوك العامة:** هي البنوك التي تمتلكها الدولة وتمتلك كامل رأس مالها وتشرف على أعمالها وأنشطتها، كالبنوك المركزية (مؤسسة النقد العربي السعودي)، البنوك الوطنية التجارية، البنوك المتخصصة؛
- **البنوك الخاصة:** هي البنوك التي يملكها أشخاص سواء كانوا طبيعيين أو معنويين ويتولوا إدارة شؤونها ويتحملوا كافة مسؤولياتها القانونية والمالية إزاء البنك المركزي.

2-5 البنوك المراسلة: Correspondent Banks

ظهرت نتيجة لرغبة البنوك في إيجاد نظام لتحصيل الصكوك المسحوبة من قبل الزبائن على بنوك في مناطق أخرى، وكانت البنوك في المدن الكبيرة تتناف فيما بينها للحصول على ودائع البنوك في القرى والأرياف، وتدفع لقاءها فوائد مغرية، أو تقدم خدمات مصرفية مجانية، وحتى بعد تطور علاقة المراسلة في الأونة الأخيرة، فإن البنوك المراسلة لا تمثل إطلاقاً هيكلًا لبنك ذي فروع، إنما بنوك متعاونة فيما بينها في مجالات معينة، وقد انتشرت البنوك المراسلة في الولايات المتحدة، بسبب رغبة البنوك الفردية في التعاون فيما بينها للتعويض عن بعض المساوئ التي تلحق بها بسبب انعدام الفروع، وتطورت علاقات البنوك المراسلة في الكثير من بلدان العالم فعبرت الحدود السياسية وصار لكل بنك محلي عدد من البنوك المراسلة في البلدان الأخرى، يتعاون معها في عمليات الاستيراد والتصدير، ومختلف أنواع تحويل المبالغ المصرفية، وقد تكون علاقات المراسلة ثنائية (بين بنك وآخر) أو ثلاثية (بين بنكين ولكن ليس بصورة مباشرة بل يتوسط بنك ثالث بسبب عدم وجود علاقة بين البنكين الأولين) أو رباعية وهكذا (بوطيبة و رايس، 2017، صفحة 88).

II النظام المصرفي الجزائري

لقد مر النظام المصرفي الجزائري بعدة مراحل مختلف شهد من خلالها تطورا ساهمت في اكتسابه خبرة، وعرفت هذه المراحل بمرحلة قبل الاستعمار ومرحلة بعد الاستعمار، فكان هناك اختلاف كبير بين المرحلين أين تكون السلطات المصرفية الجزائرية بدون قرار في المرحلة الاستعمارية لتصبح هي من يقرر ويشرع القوانين في المرحلة الثانية، منها يصح القول أن النظام المصرفي الجزائري عرف تغير كبيرا.

فلقد انتقل من مرحلة اقتصاد مخطط مركزي إلى اقتصاد أكثر مرونة واستقلالية في قرارته وحر في النشاطات وطريقة عمله وذلك من خلال نقطة التحول التي وصل إليها، فالمراحل التي مر بها أدخلته في عمليات إصلاح جذري للنظام المصرفي، وهذا حسب الظروف الاقتصادية المؤثرة عليه من عدة نواحي.

1- النظام المصرفي في الجزائر قبل الاستقلال

تعتبر هذه المرحلة هي أولي من نوعها لظهور نظام مصرفي قائم على التعاملات بين طرفين قابلة للتدوين وبصيغة رسمية، فكان تجربة خالية من الخبرة لذا لم تكن بالقدر الكافي من اجل تسيير مثلي في هذه الفترة، فغلب عليها التسيير الاستعماري الذي ساهم في ما بعد باكتساب خبرة في المجال.

1-1 نشأت النظام المصرفي الجزائري

قبل سنة 1849 لم يكن في الجزائر أية هيئة قرض بأتم معنى الكلمة، فالاقتصاد الجزائري كان يعتمد وسائل بدائية، وكانت الثروة الأساسية آنذاك هي الزراعة، وحتى أن أول مؤسسة مصرفية في الجزائر - والتي تقررت بالقانون الصادر في 19 جويلية 1843 - لم تكن إلا مجرد فرع تابع لبنك فرنسا، وقد كانت سنة 1848 بداية لإصدار هذا الفرع للنقد، ولكن سرعان ما توقف عن نشاطه وتم إلغاؤه في نفس السنة (شاكر، 1992)

وبالإضافة إلى هذه المؤسسة المصرفية، وفي سنة 1836 كانت هناك مبادرة قام بها أحد رجال الأعمال ويسمى تريكو "Tricou" من مدينة بوردو "Bordeaux" وتلخصت هذه المبادرة في إنشاء بنك في الجزائر. غير أن مشروعه هذا اصطدم بعدة عراقيل، إلا أنه أصر على مبادرته لمدة 13 سنة حتى سنة 1849 أين لبت الحكومة الفرنسية آنذاك طلبه بضرورة إنشاء بنك في الجزائر، حيث تم إنشاء المصرف الوطني للخصم بالجزائر (P.Ernest, 1930) "Comptoir National d'Escompte" واقتصر نشاطه على الائتمان، غير أنه

الفصل الأول النظام المصرفي واليات الرقابة في الجزائر

لم ينجح نظرا لنقص الإيداعات. بعد ذلك تم إنشاء بنك الجزائر بموجب القانون الصادر بتاريخ 04 أوت 1851 ، وبأشر عملياته بتاريخ 1 نوفمبر 1851 ، كما تم بموجب هذا القانون السماح لبنك الجزائر بإنشاء وكالات في الجزائر، وبموجب مرسوم "Beylical" في 04 جانفي 1904 ، تم السماح لبنك الجزائر بالعمل في تونس، وبهذا تم إنشاء بنك الجزائر و تونس (P.Ernest, 1930, p. 107) وهذا بسبب مروره بأزمة من سنة 1880 حتى 1900 نظرا لإفراطه في منح القروض الزراعية والعقارية بضغط من المعمرين .وقد تم تأمين بنك الجزائر في سنة 1946 ، وظل يعمل إلى غاية 31 ديسمبر 1962. ليرثه البنك المركزي الجزائري بعد ذلك مباشرة (شاكر، 1992، صفحة 49)

إن نشأة النظام المصرفي الجزائري كانت عبارة عن امتداد للنظام المصرفي الاستعماري، فالبنوك والوكالات التي نشأت آنذاك في الجزائر كانت تابعة" للمجلس الوطني للقرض "و"بنك فرنسا"، وهذا بالرغم من وجود بنك الجزائري للقرض وبنك الجزائر وتونس، كما أن إدارة ورقابة النشاط المصرفي كانت انعكاسا للقرارات الصادرة بفرنسا وقد أدى نمو بعض الأنشطة التحويلية في الجزائر إلى ضرورة إنشاء واستقرار بعض البنوك فيها، ومن بينها Crédit "Lyonnais" سنة 1878 "Société Général" سنة 1914، الشركة المارسييلية للقرض الصناعي والتجاري، وبن "Worms" وشركائه وتجدر الإشارة هنا إلى أنه كان بالجزائر قبل الاستقلال ما يعادل 409 فرعا للبنوك التجارية، بالإضافة إلى بنوك الأعمال ومنشآت إعادة الخضم وبنوك التنمية وبنوك الائتمان الشعبي(شاكر، 1992، الصفحات 135,154)

في بداية الأمر بعد الاستقلال كان النظام المصرفي في الجزائر امتداد للنظام الفرنسي، وتتميز بوجود شبكة بنوك هي الأكثر تطورا من أية مستعمرة فرنسية أخرى وكان هناك بنك إصدار أيضا، وكانت وظيفته خدمة الاقتصاد الوطني، دون أن تكون له كل الحقوق التي تمثلها في الدول ذات السيادة، وبجانب البنوك الخاصة كانت هناك بنوك تابعة للقطاع العام إضافة لفروع بنوك فرنسية خاصة، عامة ومختلطة وخلال حرب التحرير أضيف بنك التنمية. أما بعد الاستقلال أحدثت بعض التغيرات في النظام المصرفي نذكر من بينها ما يلي:

- 1 - تغيرات مالية: تمثلت في سحب الودائع وهجرة رؤوس الأموال مع من هاجر من المحتلين.
- 2 - تغيرات سياسية واقتصادية: تمثلت في التوجهات الجديدة للجزائر المستقلة والتطلع لبناء اشتراكية والانفتاح على العالم الخارجي.
- 3 - تغيرات إجرائية وإدارية: تمثلت خصوصا في هجرة الإطارات المؤهلة لتسيير البنوك.

4 - تغيرات قضائية: تمثلت في تغيير مقرات المصارف وتوقفها عن العمل (بلحاج و بوشامة ، 2013 ، صفحة 60).

1-2 التعريف بالنظام المصرفي الجزائري قبل الاستقلال

يعرف الجهاز المصرفي على أنه " المؤسسات والقوانين والأنظمة التي تتألف منها وتعمل في ظلها المصارف في البلد" (Besson, 1993, p. 117)، وهناك من يرى بأن الجهاز المصرفي " يعتبر مجموع الأدوات والهيئات والأسواق وطرق التنظيم، والتي تسمح بتحقيق العمليات المالية وإجرائها سواء في محيط اقتصادي محلي أو دولي" (Elis, 1991, p. 30)

تعريف الجهاز المصرفي أيضا بأنه ذلك النظام الذي يتكون من مجموعة من الوسطاء الماليين، والذي يتم من خلاله تدفق الأموال السائلة والمدخرات نحو القروض والاستثمارات، والتي تمثل الأساس الائتماني للاقتصاد الوطني، ويعمل في إطار عدد من السياسات والتوجهات التي يتولاها البنك المركزي وبالتنسيق مع السياسات الاقتصادية الكلية في ظل مجموعة من القوانين الحاكمة (فالي و عماري ، 2017 ، صفحة 28/27)، تقديم جميع الخدمات المالية اللازمة لأعمال المؤسسات والأفراد (فالي و عماري ، 2017 ، صفحة 29/28)

من خلال بعض التعاريف يتضح بأن الجهاز المصرفي عبارة عن نظام مستمد من قوانين وتشريعات بلد ما، يتكون من عدة أجهزة، له مهام خاص به يعمل في ظل مصاريف البلد مع التنسيق فيما بينهم، وذلك من أجل تطبيق سياسات البلاد المالية، هدفه الحفاظ على استقرار الاقتصاد وتطويره.

2- الجهاز المصرفي الجزائري قبل الاستقلال

لم يكن يوجد في الجزائر جهاز مصرفي فقد ساهم الاستعمار الفرنسي في إعطاء فكرة عن المنظومة المصرفية وإنشاء البنوك بتخصصاتها التي عملت على إنشاء هذا الجهاز مما ساهم في ما بعد في تنظيم البنوك وتنوع اختصاصاتها، وسوف نحاول التطرق إلى مختلف أنواع البنوك التي كانت موجودة في الحقبة الاستعمارية.

الفصل الأول النظام المصرفي واليات الرقابة في الجزائر

1-2 البنوك والمؤسسات قبل الاستقلال

تميز القطاع المصرفي الجزائري في فترة الاستعمارية بالضعف الكبير، كان هناك عدد قليل من البنوك تمثلت في بنك الجزائر والبنوك التجارية، الشعبية، وبنك متخصص في القطاع الفلاحي وصندوق المعدات والتنمية الجزائرية (CEDA) نذكر منها :

- **بنك الجزائر:** تم تأسيس بنك الجزائر بموجب قانون صدر في 1851، بشكل مؤسسة خاصة خولت لها سلطة الإصدار النقدي، ثم بعد ذلك إنشاء مجلس جزائري للقرض (CAC) بتاريخ 16 جانفي 1947، وكان تابع لهيئتين من المنظومة المصرفية الفرنسية، أي يعمل بدون استقلالية.

- **البنوك التجارية:** أغلبها البنوك العامة بالجزائر آنذاك كانت تتكون من هياكل تابعة للبنوك الرئيسية الفرنسية وهي كالآتي:

- القرض العقاري للجزائر وتونس C. F. A.T
- القرض الصناعي والتجاري C.I.C
- البنك الوطني للتجارة والصناعة B.N.C.I.A
- القرض الليوني C.L
- الصندوق الجزائري للقرض والبنك C.A.C.B
- الشركة العامة S.G شركة مرسيليا للقرض S. M. C
- بنك بركليز المحدود B. B. L
- قرض الشمال N.C

بنوك الأعمال وتضم:

- البنك الصناعي لشمال إفريقيا B.I.A.N ورمز W.O.R.M.S وتم دمجها في بنك واحد تحت اسم البنك الصناعي في الجزائر والبحر المتوسط B.I.A.M
- بنك باريس والأراضي المنخفضة B.P.P.B

-المؤسسات التعااضدية:

الفصل الأول النظام المصرفي واليات الرقابة في الجزائر

المجلس الجزائري للبنوك الشعبية C.A.B.P، الصندوق المركزي وثلاث بنوك محلية هذه البنوك تنشط في القطاع التجاري إما في القطاع الفلاحي نجد الصناديق الجزائرية للقرض الفلاحي التعااضي C.A.C.A.M تمنح بصورة خاصة القروض للجمعيات في الأجل القصير، وهناك القرض الفندقي

– المؤسسات العامة وشبه العامة وتضم:

- القرض الوطني القرض العقاري صندوق الودائع والامانات C.D.C
- البنك الفرنسي للتجارة الخارجية B.F.C.E
- الصندوق الوطني للمناقصات العامة C.N.M.E
- صندوق التجهيز والتنمية بالجزائر C.E.D.A أصبح بعد ذلك صندوق التنمية بالجزائر C.A.D ثم تحول إلى بنك الجزائري للتنمية B.A.D

– الشبكة التقليدية وتضم:

- القرض الفلاحي C.A
- القرض البلدي C.M (مفتاح ، 08 مارس 2005، صفحة 103)

3- الجهاز المصرفي بعد الاستقلال (1962 / 1985)

شهد الجهاز المصرفي الجزائري إحداث تغيرات كبيرة وهذا ناتج عن الخبرة التي استفادة منها أثناء الفترة الاستعمارية مما ساهم في اكتساب تجربة في التسيير ساهم في رفع من القدرات. وتعتبر مرحلة ما بعد الاستقلال أهم مرحلة في تاريخ المنظومة المصرفية التي ستعرف تغيرات كبيرة وتطورات في مجال البنوك والمؤسسات المالية.

1-3 مراحل تطور الجهاز المصرفي (1962 / 1985)

تميزت المؤسسات البنكية بعد الاستقلال بكونها مجرد خزائن للدولة وليس لديها أي سلطة في اتخاذ قرار منح الائتمان أو عدم منح القروض، وإنما كانت تخضع في هذا الجانب إلى مخططات الدولة الاقتصادية وما تمليه عليها من أوامر ملزمة التنفيذ، إلا أنه بعد سنوات من الاستقلال وجدت السلطات الجزائرية نفسها بحاجة إلى

الفصل الأول النظام المصرفي واليات الرقابة في الجزائر

إنشاء نظام بنكي جزائري يضم مؤسسات نقدية وطنية تعمل على تقديم التمويل اللازم للاقتصاد والذي رفضت البنوك الأجنبية الناشطة في الجزائر تمويله (محمد رضا، 2015/2016)

لهذا باشرت السلطات الجزائرية في إنشاء الخزينة الجزائرية في أوت 1962 بعزلها عن الخزينة الفرنسية التي أخذت على عاتقها الأنشطة التقليدية لوظيفة الخزينة، مع منحها امتيازات هامة تجسد في منح قروض للاستثمارات في القطاع الاقتصادي وكذلك قروض التجهيز للقطاع الفلاحي المسير ذاتيا، كما تم إنشاء بنك مركزي جزائري بموجب القانون رقم 144/62 بتاريخ 13 ديسمبر 1962 والذي أسندت له الوظائف التالية: الإصدار النقدي، مراقبة تنظيم وتداول الكتلة النقدية، توجيه ومراقبة الائتمان، إعادة الخصم وتسيير احتياطات الصرف، وهو كذلك بمثابة بنك الحكومة نظرا لما يقدمه من تسهيلات للخزينة العمومية وما يخصمه من سندات مضمونة من طرفها (إلهام و زهيرة ، 2020)

ومن أجل عملية التنمية الوطنية التي تتطلب رؤوس أموال كبيرة لتمويل الاستثمار تم تأسيس الصندوق الوطني للتنمية سنة 1963 الذي تحول فيما بعد إلى البنك الجزائري للتنمية (CDA). والذي تأسس في 07 ماي 1963 بموجب القانون رقم 63 - 165، وبعد التغيير الذي طرأ على النظام الأساسي لهذا الصندوق تغير اسمه ووضعه مباشرة تحت وصاية وزارة المالية، وهو مكلف بتمويل الاستثمارات المنتجة في إطار البرامج والمخططات الخاصة بالاستثمارات، وتغطي قطاعات نشاطه جزءا كبيرا من الاقتصاد الوطني وتشمل الصناعة بما فيها قطاع الطاقة والمناجم وقطاع السياحة والنقل والتجارة والتوزيع والمناطق الصناعية والدواوين الزراعية ولصيد (محمود ، 2000)

ثم بعد ذلك تم إنشاء الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط الذي تحول فيما بعد إلى بنك متخصص في تمويل السكن، تأسس في 10 أوت 1964 بموجب القانون رقم 64 - 227 وقد أسندت إليه مهمة جمع المدخرات الصغيرة للعائلات والأفراد أما في مجال القرض فإن الصندوق مدعو لتمويل ثلاثة أنواع من العمليات هي تمويل البناء والجمعيات المحلية وبعض العمليات الخاصة ذات المنفعة الوطنية وفي إطار العمليات الأخيرة فإن الصندوق بإمكانه القيام بشراء سندات التجهيز التي تصدرها الخزينة العمومية. وابتداء من سنة 1971 وبقرار من وزارة المالية تم تحويل الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط كبنك وطني للسكن مما أعطاه دفعا قويا نتيجة زيادة موارده المالية الناجمة عن زيادة مدخرات العائلات الراغبة في الحصول على سكن في إطار برامج

الفصل الأول النظام المصرفي واليات الرقابة في الجزائر

الصندوق، وقد شملت السياسة الإقراضية لهذا الصندوق منح القروض إما لبناء سكن أو شراء سكن في جديد أو تمويل مشاركة المقترض في تعاونية عقارية (بوكرشاوي ، 2021)

2-3 الهيكل المصرفي بعد المخطط الثلاثي (1967-1969)

ومع بروز معالم بعث المخطط الثلاثي (1967-1969) وطموحات التنمية، سعت الدولة الجزائرية إلى إعادة تنظيم قطاعها المصرفي، فانتهجت عملية تأميم المنشآت المصرفية ابتداء من سنة 1966، وقامت بإنشاء بنوك عمومية استرجعت من خلالها كامل النقدية، ولم يعد يتواجد على ترابها أجنبي .

وتتمثل البنوك التي تم إنشاءها خلال هذه الفترة فيما يلي:

- البنك الوطني الجزائري BNA: والذي تأسس بموجب القانون رقم 144/66 الصادر بتاريخ 1966/06/13 كان يقوم بتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومنح القروض الزراعية مع المساهمة في المراقبة على وحدات الإنتاج الزراعي إلى غاية 1982 (2022، قانون بموجب تأسيس البنك الوطني الجزائري، 201).
- القرض الشعبي الجزائري C.P.A: تأسس بموجب الأمر رقم 66-366 الصادرة في 1966/12/29، حيث تمثلت مهمته في إرضاء وتمويل الحرفين وقطاعات السياحة الفندقية والصيد البحري والتعاونيات الغير زراعية وبشكل عام المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وقطاعات المياه والري (قانون موجب بتأسيس القرص الشعبي الجزائري، 2020).
- البنك الخارجي الجزائري B.E.A: تم إنشاء البنك الخارجي الجزائري بموجب المرسوم رقم 204/67 المؤرخ في 1967/10/01 يعتبر بنك ودائع مملوكة للدولة وخاضع للقانون التجاري. في حين تتمثل وظيفته الأساسية في تسهيل تنمية العلاقات الاقتصادية بين الجزائر والدول الأخرى، حيث تخصص في تمويل التجارة الخارجية، كما كلف بمنح اعتماد على الاستيراد وإعطاء ضمانات للمصدرين الجزائريين لتسهيل مهمتهم عند التصدير (قانون موجب بتأسيس البنك الخارجي الجزائري ، 2022).

عرفت هذه المرحلة الكثير من التغييرات بموجب قانون المالية لسنة 1970 والأمر رقم 107/96 الذي وضع إجراءات تمويل المؤسسات العمومية الوطنية بالإضافة إلى قانوني المالية لسنتي 1973/1975، اللذين وضعوا الخطوط العريضة التي تبين كيفية تمويل المؤسسات العمومية المحلية. فمع بداية السبعينيات باشرت الجزائر عدة إصلاحات مست المنظومة المصرفية أهمها الإصلاح المالي الذي بموجبه أصبح القطاع المالي الجزائري يتميز بثلاث صفات هي:

-التمركز؛

- سيطرة دور الخزينة؛

- إزالة تخصص البنوك من خلال الممارسة.

في هذا الإطار تم إرساء القواعد الجديدة لتمويل قطاع الإنتاج، والتي جعلت الخزينة وسيطا ماليا أساسيا، حيث أصبح الاقتصاد يعتمد عليها كليا بضمان تحديد مصادر تمويل الاستثمارات المخططة كآلاتي: (محمد، 2005)

- القروض طويلة الأجل الممنوحة من موارد الادخار المجمعة من قبل الخزينة والمقدمة من طرف الهيئات المالية المتخصصة؛

-القروض المصرفية المتوسطة الأجل القابلة للخصم لدى مؤسسة الإصدار؛

- القروض الخارجية.

كما حث هذا القانون المؤسسات العمومية على محاربة التبذير والسهر على أن يكون تسيير الموارد متوازنا وفعالا، حيث نتجت عنه توجيهات لمختلف ميادين النشاط الاقتصادي سواء فيما تعلق بتمويل الدورة الاستغلالية للمؤسسات أو ببرامج الاستثمار لهذه المؤسسات. وعلى البنوك أن تتكيف والمتطلبات الناتجة عن وضع تخطيط مركزي حتى وإن كانت هذه المتطلبات تفوق المتطلبات المخططة. وبالتالي، عليها أن تطبق سعر فائدة منخفض في حالة ارتفاع مستوى الطلب وقد ظهر خلال هذه الفترة المجلس العام للائتمان، كما أصبح البنك المركزي خاضعا لسلطة وزارة المالية، حيث يقوم بتنفيذ القرارات المتعلقة بسياسة القرض ونشاط المؤسسات المصرفية والمالية مما أدى إلى بروز دور الخزينة.

وسعيا لتطبيق مبدأ لامركزية البنوك وتخصصها لزيادة فعالية الوساطة المالية، تم تأسيس في بداية الثمانينات لجنة إعادة الهيكلة تنظمها وتشرف على إدارتها وزارة المالية، مهمتها النظر في إنشاء بنوك وفروع مصرفية جديدة على أن تكون هذه البنوك متخصصة في تمويل القطاعات الاقتصادية، ليعمم فيما بعد مبدأ التخصص على جميع البنوك التجارية والمؤسسات المالية.

الفصل الأول النظام المصرفي واليات الرقابة في الجزائر

ونتيجة للعجز الحاد الذي عرفه تسيير القطاع الزراعي سواء على مستوى الإنتاجية أو على مستوى النتائج المالية، تم التفكير في إنشاء مؤسسات مصرفية متخصصة تتكفل بمشاكل التمويل والمساهمة في ترقية المناطق الريفية، لذلك أنشئ بنكين جديدين هما:

- بنك الفلاحة والتنمية الريفية (BADR): تأسس بموجب المرسوم رقم 206/82 المؤرخ في 13/03/1982، تولى عن إعادة تنظيم البنك الوطني الجزائري، حيث أسندت له مهمة تمويل القطاع الزراعي بتنوع أنشطته (2022)، قانون بموجب تأسس البنك الفلاحة والتنمية الريفية، (2022) لإزالة العراقيل التي أوقفت تطور هذا القطاع خاصة تلك المتعلقة بالجانب المالي.

- بنك التنمية المحلية (BDL): تأسس بتاريخ 30/14/1985، انبثق عن إعادة هيكلة القرض الشعبي الجزائري كبنك للإيداع والاستثمار في أن واحد، حيث تولى مسؤولية تمويل الوحدات الاقتصادية المحلية ودائما في إطار تطبيق مبدأ التخصص، وزعت البنوك التجارية الأخرى على مختلف قطاعات الاقتصاد الوطني على النحو التالي:

- البنك الخارجي الجزائري: يختص في تمويل قطاعي الطاقة والنقل البحري؛
- البنك الوطني الجزائري: يختص في تمويل قطاعي الصناعة الثقيلة والنقل؛
- القرض الشعبي الجزائري: يختص في تمويل قطاعي الصناعات الخفيفة والخدمات.

أما البنك المركزي فقد اقتصر دوره على عملية إعادة تمويل الخزينة والبنوك التجارية دون أن يشارك في توجيه الموارد المالية أو رقابة تداولها في السوق (حياة و محفوظ ، 2014 ، صفحة 223)

4-مرحلة الإصلاحات المصرفية (1986/1988)

إصلاحات المصرفية في الجزائر (1986/1988)

تعتبر هذا العملية الأولى من نوعها في المنظومة المصرفية الجزائرية وذلك من أجل النهوض بالاقتصاد جاءت إصلاحات 1986 كرد مباشر لانخفاض أسعار البترول ونقص المداخيل الذي أدى إلى ضعف في مراحل التمويل بالإضافة إلى وجود صعوبات في التعامل بين الجهاز المصرفي والمؤسسة العمومية ترجع لوجود توطين إجباري لدى مصرف واحد عند التمويل وغياب سياسة تأطير القروض وعدم وجود سوق نقدية وسوق مالية.

الفصل الأول النظام المصرفي واليات الرقابة في الجزائر

وفق لقانون 86-12 المؤرخ بتاريخ 19/08/1986 بالنسبة لقانون البنوك والقروض فإن الدولة أرادت إعطاء دوراً أكثر أهمية للبنوك الثانوية، وهذا بالقيام ببعض التغيرات على مستوى الهياكل الاستشارية والتمثلية في إنشاء مجلس وطني للقرض ولجنة لمراقبة عمليات البنوك بدلاً من مجلس القرض واللجنة التقنية للمؤسسات المصرفية المنشئة سنة 1971، فقد ألزمت المصارف بمتابعة استخدام القروض التي تمنحها ومتابعة الوضعية المالية للمؤسسات الاقتصادية العمومية، وبالتالي اتخاذ كل التدابير الضرورية للتقليل من مخاطر عدم رد القرض المصرفية.

جاء المخطط الوطني للقرض في القانون 86- المؤرخ في 19 سبتمبر 1986 المتعلق بنظام البنوك والقرض، ليشكل النظام المصرفي داخل هذا القانون، أداة تطبيق السياسة التي تقرها الحكومة في مجال جمع الموارد وترقية الادخار وتمويل الاقتصاد.

يعتبر المخطط الوطني للقرض عبارة عن ترجمة فعلية للوسائل والأهداف التنموية التي سطرته الحكومة في المجال المالي ليحدد، في إطار المخطط الوطني للتنمية الأهداف المطلوب تحقيقها في مجال جمع الموارد والعملية.

تم إعداد مخطط القرض الوطني وفق ثلاث مراحل أساسية:

- جمع المعلومات من المؤسسات الاقتصادية بتقدير من قبل مؤسسات القرض لكي تقدم للبنك المركزي الذي يدرسها ويقدمها للوزارة المعنية؛
- تحديد التوازنات الكلية، بناء على ما سبق، يعد المجلس الوطني للقرض رفقة الحومة مخطط للقرض الوطني بالتوافق مع أهداف التنمية الاقتصادية السنوية؛
- وأخيراً تنفيذ المخطط الوطني للقرض من قبل البنك المركزي الجزائري (الطيب ، 2005)

إلا أنه بعد أقل من سنتين من إصدار القانون 86-12 تم إصدار القانون 88 - 06 الذي عمل على إعطاء استقلالية أكبر للبنوك وتحولها إلى مؤسسات اقتصادية مستقلة تعمل على أساس الربح والمردودية، ولديها الحرية في اختيار العملاء الذين تتعامل معهم، وهذا نتيجة إلغاء إلزامية قيام المؤسسات العمومية بتوطين حساباتها لدى بنك واحد، وبالتالي فقد أصبحت لها الحرية في اختيار البنك الذي ستعامل معه (محمد رضا ، تحليل العلاقة بين الصناعة والأداء -دراسة حالة الصناعة المصرفية في الجزائر خلال الفترة 2004-2014 - (أطروحة الدكتوراة) ، 2015-2016) كما نص نفس القانون على ضرورة استعادة البنك المركزي صلاحياته

الفصل الأول النظام المصرفي واليات الرقابة في الجزائر

فيما يخص تطبيق السياسة النقدية، في حين تتكفل البنوك والمؤسسات المالية الأخرى بتمويل مشاريع المؤسسات العمومية الاقتصادية وفقا للإطار الذي يرسمه المخطط الوطني للقرض، وهذا بالاتجاه نحو مبادئ المردودية والربح (عنصر_نائب1)

وعلى إثر ذلك منحت الاستقلالية المالية للبنوك سنة 1988 بهدف زيادة فعالية نشاطها ورفع مردوديتها ووضع حد لتدخل الخزينة العمومية في تمويل النشاط الاقتصادي واقتصارها على تمويل البنية الأساسية وبعض القطاعات الإستراتيجية.

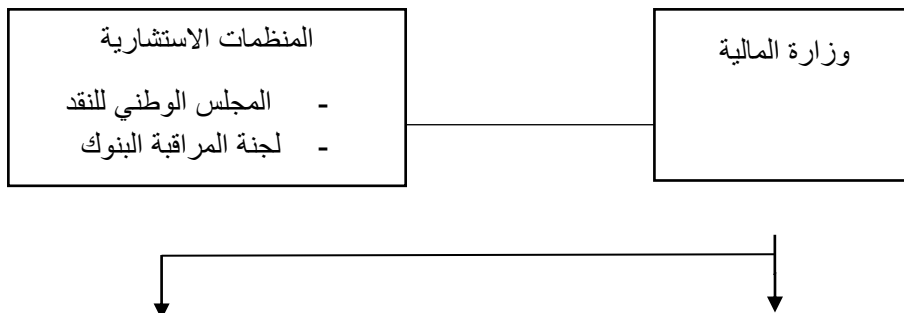
كما أن الاختلالات التي عرفها السوق الوطني على المستوى الكلي، بداية من الصدمة البترولية سنة 1986، والتي تجسدت في ارتفاع حجم المديونية ومعدلات التضخم، استمرار تدهور ميزان المدفوعات وانخفاض احتياطات الصرف، جعلت الجزائر تفكر في كيفية إحداث نقلة نوعية في مسار الإصلاح الاقتصادي الشامل، فكان لجؤها إلى المنظمات الدولية (صندوق النقد الدولي والبنك العالمي) لطلب المساعدات المالية والتقنية، انتهت بتوقيع الجزائر على برنامج الاستعداد (Standbuy) في 30 ماي 1989 ، تمثلت أهم التزاماته المشروطة في:

-جعل السياسة الائتمانية أكثر نقشفا؛-إلغاء العجز المالي؛

-مواصلة تخفيض قيمة الدينار؛ -تحرير الأسعار.

إن تنفيذ هذه الشروط أسفر عن إصدار قانون تحرير الأسعار في جويلية 1989 وإنشاء سوق نقدي ما بين البنوك التجارية سنة 1989، بالإضافة إلى تعديل أسعار الفائدة التي يطبقها البنك المركزي وادخال بعض المرونة في هيكل أسعار الفائدة الدائنة والمدينة المطبقة من قبل البنوك التجارية(رواج ، 2001، صفحة 80).

الشكل رقم (01): مكونات الجهاز المصرفي الجزائري حتى سنة 1988



المصدر: مغراوي هاجر، سياسة القروض المجمعّة دراسة حالة الجهاز المصرفي الجزائري، رسالة ماجستير، قسم العلوم الاقتصادية تخصص نقود وبنوك، الجزائر، 2014، ص 58

III الإصلاحات المصرفية 1990

عرف النظام المصرفي عدة إصلاحات منذ نشأة الجهاز المصرفي الجزائري، ولعلّ أهم إصلاح عند الباحثين هو إصلاحات التي جاءت بها سنة 1990 وذلك لأهم الأحداث التي عرفت في تلك الفترة من على المستوى

العالمي والتي انعكست على النظام المصرفي الجزائري بالإيجاب فعرف عدة تغيرات من أجل الدخول في نظام سوق المفتوح، وذلك عن طريق قانون النقد والقرض التي يعتبر المنعرج الجديد للنظام المصرفي في الجزائر وعرف بدوره هو الآخر عدة تغيرات وذلك تماشيا لمواكبات باقي دول العالم في الأحداث والتطورات الحاصلة في العالم والناشئة من الأزمات والاختناقات المالية المصاحبة معها في كل مرة تغيرات وأحداث جديدة، ومن أجل البقاء في خطى بقية دول العالم يجب تعديل القوانين في كل مرة وحسب الاحتياج أو بعد كل أزمة .

1- مفهوم الإصلاح المصرفي

1-1 مفهوم الإصلاح المصرفي ودوافعه

مفهوم الإصلاح المصرفي: يقصد بالإصلاح المصرفي تلك العملية التي تؤدي إلى تعديل جذري وجوهري في القوانين والتشريعات والسياسات المتعلقة بالعمل المصرفي على اختلاف أنواعها وأشكالها بحيث يؤدي إلى تحسين الأداء والتكيف مع المتغيرات التي تشهدها الساحة العالمية وبالتالي يجب إجراء عملية تقييم لمجمل هذه الإجراءات حتى يتم الحكم عليها وإعطائها الوصف الحقيقي .

- دوافع الإصلاح المصرفي: إن المبررات التي أدت إلى الإصلاح المصرفي في الجزائر متعددة ومتنوعة ونعرض منها:

- دوافع نقدية: فلقد أصبحت الحاجة ملحة وضرورية لإجراء مراجعة جذرية للنصوص القانونية التي تحكم النشاط المصرفي في الجزائر على الوجه الذي يتناسب مع التطورات الحاصلة على الصعيد الداخلي والخارجي بما يسمح للبنوك من أداء دورها بفعالية، وبما يسمح للسلطات النقدية من إدارة السياسة النقدية بصرامة وأكثر استقلالية.

- دوافع اقتصادية: تعتبر البنوك مؤسسات تقوم بوظيفة الوساطة المالية، وتلعب دورا هاما في تمويل التنمية ونظرا لحساسية هذا الدور فإن أي إصلاح اقتصادي لا يكتمل ما لم يواكبه إصلاح في النظام المصرفي والمالي بما سيسمح من تمكين البنوك من أداء دورها كاملا في تجميع الموارد وتخصيصها نحو المشاريع والأنشطة الاقتصادية بفعالية، ومن المعلوم أنه كلما زادت كفاءة القطاع المصرفي وتحسن دوره في مجال الوساطة المالية كلما انعكس ذلك إيجابيا على الوضع الاقتصادي بشكل عام.

الفصل الأول النظام المصرفي واليات الرقابة في الجزائر

- دوافع تقنية: ترتبط هذه الدوافع بالتطورات التقنية التي حدثت في مجال تكنولوجيا الإعلام والاتصال وتوظيفها في مجال الصناعة المصرفية، والتوسع في استخدام وسائل الدفع الإلكترونية وتحديث وعصرنة أنظمة الدفع والربط الشبكي بين البنوك وإدخال أنظمة المقاصة الإلكترونية.

إن عملية الإصلاح المصرفي عملية دائمة ومستمرة تهدف إلى مواكبة التطورات الاقتصادية على الصعيد الداخلي والخارجي، وعموماً يمكن أن يأخذ الإصلاح المصرفي صور ثلاث هي:

- إما أن تكون رائدة لم يسبقها أحد في السلوك الذي انتهجته وفي العناصر التي تضمنتها؛
- إما أن تكون معاصرة أو متزامنة مع إصلاحات أخرى مكملتها ومرافقة لها؛
- أو تكون إصلاحات مقلدة بمعنى أنها تحذو نهج إصلاحي سابق تم إتباعه في تجارب إصلاح تم تبنيها من طرف دول أخرى (بعلي و بلوج ، 2012، صفحة 72/71).

1-2 أسباب الإصلاح النظام المصرفي

الأسباب التي دفعت إلى الإصلاحات البنكية في إطار قانون النقد والقرض رقم 90-10

إن إصدار القانون رقم 90-10 المتعلق بالنقد والقرض، يمثل منعطفاً حاسماً فرضه منطق التحول إلى اقتصاد السوق من أجل القضاء على نظام التمويل القائم على المديونية والتضخم، حيث وضع قانون النقد والقرض النظام البنكي على مسار تطور جديد تميز بإعادة تنشيط وظيفة الوساطة المالية وإبراز دور النقد والسياسة النقدية، ونتج عنه تأسيس نظام بنكي ذو مستويين، وأعيد للبنك المركزي كل صلاحياته في تسيير النقد والائتمان في ظل استقلالية واسعة، وللبنوك التجارية وظائفها التقليدية بوصفها أعوان اقتصادية مستقلة .

ومن أهم النقاط التي تضمنها قانون النقد والقرض، هو إحداث علاقة جديدة بين مكونات المنظومة البنكية من جهة، وبين المؤسسات الاقتصادية العمومية من جهة أخرى، حيث أصبحت البنوك بموجب القانون تضطلع بدور مهم في الوساطة المالية سواء من خلال جمع الودائع وتعبئتها، أو في مجال منح القروض وتمويلها لمختلف الاستثمارات، وبهذا جاء قانون النقد والقرض بمجموعة من التدابير نذكر أهمها فيما يلي:

- منح استقلالية للبنك المركزي الذي أصبح يسمى "بنك الجزائر" واعتباره سلطة نقدية حقيقية مستقلة عن السلطات المالية، يتولى إدارة وتوجيه السياسة النقدية في البلاد، إلى جانب إعادة تنظيمه، وذلك بظهور هيئات جديدة تتولى تسيير البنك وإدارته ومراقبته.

الفصل الأول النظام المصرفي واليات الرقابة في الجزائر

- تعديل مهام البنوك العمومية لزيادة فعاليتها في النشاط البنكي، بقيامها بالوساطة المالية في تمويل الاقتصاد الوطني، وذلك بإلغاء التخصص في النشاط البنكي، وتشجيع البنوك على تقديم منتجات وخدمات بنكية جديدة، ودخول الأسواق المالية ومواجهة المنافسة نتيجة انفتاح السوق البنكية على القطاع الخاص الوطني والأجنبي.
- إبعاد الخزينة عن منح القروض للمؤسسات العمومية، وبالتالي تخليها على التسيير المركزي للموارد المالية مع وضع حد لعجز الخزينة وتمويل الدين العمومي بتسبيقات من بنك الجزائر، والقيام بدفع كل ديونها السابقة في أجل أقصاه 15 سنة، ولا يمكن لبنك الجزائر تقديم قروض بأكثر من 10% من الموارد العادية للدولة للسنة السابقة لتمويل الاستثمارات العمومية .
- إزالة كل العراقيل أمام الاستثمار الأجنبي في ممارسة الأنشطة البنكية في السوق المحلية. (زاوي، شكري، و قرتلي ، أثر تعديلات قانون النقد والقرض على مسار إصلاح المنظومة البنكية الجزائرية خلال الفترة 1990/2017، 2021)

2-1 مفهوم قانون النقد والقرض

يعتبر القانون رقم 90-10 الصادر بتاريخ 14 أبريل 1990 المتعلق بالنقد والقرض من بين أهم وابرز النصوص التنظيمية التي شرعت للإصلاحات الاقتصادية في الجزائر، ولقد اعترف هذا القانون ضمنا أهمية المكانة التي يجب أن يحظى بها النظام البنكي، بغية إنجاح الإصلاحات وضمان تمويل سليم للاقتصاد الوطني، ولقد أسس هذا القانون للنظام المصرفي الجزائري الجديد، وذلك بالرغم من أخذه من المبادئ التي جاء بها قانون 1986، كما أنه اعتمد ولأول مرة على آليات الضبط بواسطة الأسعار، بعدما كان النظام السابق يقوم على آليات الضبط بواسطة الكميات سواء في شكلها الصلب في إطار الخطة الاقتصادية العامة، أو في شكلها المرن في إطار المخطط الوطني للقرض الذي جاء به قانون 1986، وقد جاءت المبادئ العامة التي قام عليها قانون 1990، ما يجسد تهيئة الإطار الاقتصادي الكلي، باعتباره شرطا أساسيا لإنجاح هذا التوجه الجديد (جليلة و بن عبد الفتاح ، 2020، صفحة 127).

2-2-1 تعريف قانون النقد والقرض

يعتبر قانون 90-10 نقطة التحول الحقيقية في حياة الإصلاحات التي شهدتها النظام المصرفي، فبعد عدة محاولات سابقة والتي تضمنت العديد من نقاط الضعف على مستوى الاشراف من طرف البنك المركزي، وكذا

الفصل الأول النظام المصرفي واليات الرقابة في الجزائر

التدخل الذي كان واقع من خلال الدور الخزينة العمومية في التسيير، وضعف مستوى الخدمات المقدمة للزبائن وبطء في تسهيلات التي لا تخدم الاقتصاد، بالإضافة إلى البيروقراطية (Bahloul, 2007).

ويعتبر قانون النقد والقرض، نصا تشريعيًا يعكس حق الاعتراف بأهمية المكانة التي يجب أن يكون عليها النظام البنكي، فيعتبر من القوانين التشريعية الأساسية للإصلاحات، بالإضافة إلى أنه أخذ بأهم الأحكام التي جاء بها قانون الإصلاح النقدي 1986 والقانون المعدل والمتمم 1988 كما حمل هذا القانون في طياته أفكارا جديدة فيما يتعلق بتنظيم النظام المصرفي وأدائه، وأعاد الاعتبار للسياسة النقدية كمتغير أساسي في الاقتصاد، بعدما كانت كانت مهمشة ومغيبة خلال ثلاثة عقود من الزمن، ونتيجة لذلك أعيد للبنك الجزائري وظائفه ومهامه التقليدية (بلعوز و كوش، 2004/10/30-29، صفحة 08) مما جعل السلطات تعزز فكرة إصلاح الجهاز المصرفي في التسعينات، من خلال قانون النقد والقرض رغم أنها تواجدت في ظروف صعبة، إن الاهتمامات المبرمجة انصبحت على النظام النقدي بالدرجة الأولى فقد جاء هذا القانون من أجل ما يلي:

- تحرير المصارف التجارية من القيود الإدارية وإعطاء السلطة لبنك الجزائر ومجلس النقد والقرض؛
- فتح المجال لإنشاء مصارف خاصة، خصوصا وأن الجزائر مقبلة نحو اقتصاد السوق؛ إدخال العقلانية الاقتصادية على مستوى المصارف ومؤسسات، السوق؛
- إعطاء البنك المركزي استقلاليته؛
- إزالة كل العراقيل أمام الاستثمار الأجنبي.

من أهم نصوص قانون النقد والقرض نذكر ما يلي:

- التخلي عن التسيير المركزي للموارد المالية من طرف الخزينة العمومية، وبالتالي وضع حد لرابطة التمويل بين الخزينة العمومية والمؤسسات الاقتصادية العمومية؛
- عدم إجبار أي مؤسسة عمومية على العمل مع مصرف واحد فقط؛
- إنشاء مؤسسات مالية جديدة مثل المؤسسات الاستثمارية؛
- تنظيم وتطوير السوق المالي والنقدي (شيلق و بن سانية ، 2020، صفحة 196/197)

2- الأهداف والمبادئ قانون النقد والقرض

سوف نحاول ذكر اهم الأهداف والمبادئ التي تخص قانون النقد والقرض 90-10

الفصل الأول النظام المصرفي واليات الرقابة في الجزائر

1-2 أهداف وهيكل قانون النقد والقرض:

1-1-2 أهداف قانون النقد والقرض

- وضع حد لكل تدخل إداري في القطاع المالي والمصرفي؛
- رد اعتبار لدور البنك المركزي في تسيير النقد والقرض؛
- إنشاء نظام مصرفي يعتمد على القواعد التقليدية في تمويل الاقتصاد الوطني ليحرر الخزينة من عبء منح الائتمان ويرجع دورها كصندوق للدولة؛
- إرساء قواعد اقتصاد السوق لتطوير عملية تخصيص الموارد؛
- تشجيع الاستثمارات الخارجية والسماح بإنشاء مصارف خاصة أجنبية؛
- توضيح المهام المناطة بالمصارف والمؤسسات المالية؛
- تحرير الخزينة العمومية من عبء منح القروض، ومن ثم أصبح توزيع القروض يخضع لقواعد إدارية، ويرتكز على مفهوم الجدوى الاقتصادية للمشروع؛
- جلب المستثمر الأجنبي وتشجيعه بإجراءات مسهلة وتمهيد الأرضية القانونية للاستثمار بصدور إنشاء سوق مالية؛
- استرجاع قيمة الدينار الجزائري هذا على الصعيد الداخلي، وتأهيله لقابلية تحويله على الصعيد الخارجي؛
- فصل دائرة ميزانية الدولة عن الدائرة النقدية من خلال وضع سقف لتسليف البنك المركزي لتمويل عجز الميزانية، وكذا تقليص ديون الخزينة وإرجاع تلك المتراكمة لغاية 14 أفريل 1990 (شيلق و بن سانية ، 2020، صفحة 197).

2-1-2 هيكل النظام المصرفي

بعد مجيء قانون النقد والقرض أدرجت في هيكل النظام المصرفي الجزائري الجديد عدة تعديلات مهمة، وذلك بعض الضعف الكبير الذي وجهته، من أجل إعطاء نفس جديد فأصبح الجهاز المصرفي يتكون من 29 بنك ومؤسسة مالية عمومية وخاصة ومختلطة ومعتمد بصلاحيات من مجلس النقد والقرض المسؤول عن تقديم الترخيص، بالإضافة إلى بنك الجزائر والخزينة العمومية والمصالح المالية للبريد والموصلات، ومن المؤسسات المالية التي أنشئت عقب إصدار قانون النقد والقرض، وحاليا تعتبر البنوك التجارية، والمؤسسات المالية، مكاتب التمثيل الثلاثة هي من تكون الجهاز المصرفي الجزائري وهي كالتالي:

الفصل الأول النظام المصرفي واليات الرقابة في الجزائر

البنوك التجارية العامة: يعرف قانون النقد والقرض البنوك التجارية ضمن المادة 14 على أنها اشخاص معنوية مهمتها العادية والرئيسية إجراء العمليات المحددة في المواد 110 إلى 113، وبالعودة الى هذه المواد نجد أن البنوك التجارية هي تلك المؤسسات التي تقوم بالعمليات التالية:

- جمع الودائع من الجمهور؛
- منح القروض؛
- توفير وسائل الدفع اللازمة ووضعها تحت تصرف الزبائن والسهر على إدارتها.

كما أن البنوك التجارية العامة هي البنوك المملوكة بالكامل للدولة وتستحوذ على أكبر حصة من السوق المصرفي وهذه البنوك هي:

- البنك الوطني الجزائري BNA.
- القرض الشعبي الجزائري CPA.
- بنك الجزائر الخارجي BEA.
- بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR.
- بنك التنمية المحلية BDL.
- الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط CNEP (لطرش ، تقنيات البنوك، 2007، صفحة 202)

1-2-1 البنوك الخاصة والمؤسسات المالية الأجنبية:

بعد صدور قانون النقد والقرض أصبح بإمكان البنوك الخاصة والبنوك الأجنبية بمزاولة نشاطها في السوق المصرفية الجزائرية طبقا لقواعد القانون الجزائري، وكلبنك خاص وطني أو أجنبي يجب أن يحصل على اعتماد يمنحه مجلس النقد والقرض، ويجب أن تستعمل هذه البنوك رأس مال يساوي على الأقل رأس المال الأدنى المطلوب تأمينه من طرف البنوك والمؤسسات المالية الجزائرية.

قد حدد النظام 93-01 المؤرخ في 03-01-1993 شروط تأسيس أي بنك أو مؤسسة مالية وشروط اقامة فروع لبنوك ومؤسسات مالية اجنبية ومن بين الشروط المطلوبة:

- القانون الاساسي للبنك او المؤسسة المالية؛

الفصل الأول النظام المصرفي واليات الرقابة في الجزائر

- تحديد برنامج نشاط البنك لمدة خمس سنوات؛
- الوسائل المالية المستخدمة من طرف البنك او المؤسسة المالية؛
- الوسائل التقنية التي يتعين تطبيقها من طرف البنك او المؤسسة المالية؛
- سمعة وشرف المساهمين وضامنيهم المحتملين؛
- معرفة قدرة المساهمين الرئيسيين من حيث قدراتهم المالية وخبرتهم وكفاءتهم في المجال البنكي والمالي والتزامهم بتقديم الدعم للمؤسسة.

على ضوء التجربة التي خاضتها الجزائر في 2003، والتي تميزت بإفلاس بعض البنوك وارتكابها مخالفات أساسية خطيرة، قررت السلطات ضبط شروط التأسيس وترقيتها من خلال النظام لعام 2006 حيث يجب ان يخضع تأسيس البنوك وفتح فروع البنوك والمؤسسات المالية الاجنبية في مرحلة اولى الى ترخيص خاص يمنحه مجلس النقد والقرض، ثم تليه المرحلة الثانية والمتمثلة في منح الاعتماد من طرف بنك الجزائر بعد موافقة مجلس النقد والقرض، وذلك بعد التحقق بان طلب الاعتماد قد استوفى جميع الشروط المحددة بواسطة التنظيم الساري المفعول ويجب ان تستعمل هذه البنوك والمؤسسات المالية الاجنبية راس مال يساوي على الأقل راس المال الادنى المطلوب تأمينه من طرف البنوك والمؤسسات المالية الجزائرية كما هو مقرر في النظام.

طبقا لأحكام قانون المالية التكميلي لعام 2009 في مجال نسبة مساهمة راس المال الأجنبي في رؤوس أموال المؤسسات الاقتصادية المقيمة في الجزائر، حمل تعديل قانون النقد والقرض في 2010، فيما يتعلق بمساهمة البنوك والمؤسسات المالية الاجنبية الخاضعة للقانون الجزائري مقدار المساهمة الوطنية والتي تصل نسبة 51% على الأقل من راس المال، بالإضافة الى امتلاك الدولة أسهما خاصة في رأسمال البنوك والمؤسسات المالية ذات رؤوس الأموال الخاصة مما يعطيها الحق في المشاركة في الهيئات الاجتماعية والحق في التصويت. (بوزدي و قدي، 2017، صفحة 207)

2-1-2 بنوك خاصة برأسمال جزائري وآخر أجنبي

- بنوك خاصة برأسمال أجنبي:

الفصل الأول النظام المصرفي واليات الرقابة في الجزائر

الشركة البنكية العربية ABC ومقرها البحرين تحصلت على الاعتماد في 17/11/1997 برأسمال اجتماعي قدره 20 مليون دولار، وتم اكتتابه بمساهمة كل من المؤسسة العامة المصرفية بنسبة 70%، المؤسسة المالية الدولية SFI التابعة للبنك الدولي بنسبة 10%، المؤسسة العربية للاستثمار بنسبة 10، الصندوق الجزائري للتأمين CAAT بنسبة 5%، و متعاملين جزائريين خواص بنسبة 5%.

- سيتي بنك الأمريكي CITIBANK: يعتبر من أكبر البنوك العالمية في ميدان تسيير أسواق الصرف تحصل على الاعتماد في ماي 1998 من مجلس النقد والقرض برأسمال قدره 1.2 مليار دينار جزائري ويقع مقره بالاوراسي.

الشركة العامة الفرنسية La Société générale والتي فتحت فرعاً بالجزائر في 15/04 /1998 برأسمال قدره 500 مليون دينار جزائري، حيث ساهمت الشركة العامة بنسبة 45 % وهو لديغ FIBASA للكسمبورغ بنسبة 31%، والمؤسسة المالية الدولية SFI ب 10% والبنك الإفريقي للتنمية ب 10% وتتكفل هذه الشركة بتمويل نشاطات التجارة الخارجية مع ضمان متابعة تطبيق برنامج خصخصة المؤسسات العامة.

البنك العربي الأردني ARAB BANK PLC: يقع مقره في عمان، تحصل على الاعتماد من طرف مجلس النقد والقرض برأسمال قدره 500 مليون دينار جزائري.

بنك ناتكسيس الأمانة NATEXI ALAMANA : لقد أنشئ هذا البنك برأسمال قدره 500 مليون دج، و لقد جاء نتيجة دمج ما بين القرض الوطني و البنك الفرنسي للتجارة الخارجية حيث أصبح منذ 1997 تابعا إلى مجموعة البنوك الشعبية المساهم الرئيسي في رأسمالها.

- البنك القطري ريان بنك - RAYAN BANK: أنشئ من طرف مجموعة الفيصل ومقره قطر برأسمال معتمد بـ 30 مليون دولار.

- بنك PG HERMES SPA: أنشئ هذا البنك برأسمال قدره 500 مليون دينار جزائري والمساهمين الرئيسيين في هذا البنك هم EPG HERMES SPA بمصر و United group بالإمارات العربية المتحدة.

- البنك العام المتوسط BGM تأسس في جوان 1998 برأسمال قدره مليار دج منها 8% عبارة عن مساهمات أجنبية، حيث يقوم بمجمل العمليات المصرفية بالإضافة إلى ترقية تأسيس الشركات عن طريق الأسهم (بعلي و بعروج ، 2012، صفحة 79).

الفصل الأول النظام المصرفي واليات الرقابة في الجزائر

- بنوك خاصة برأس مال جزائري

- بنك البركة ALBARAKA: تأسس بتاريخ 06-12-1990 بمساهمة بنك البركة الدولي ومقره جدة في السعودية وبنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR وتم توزيع حصص رأسمال يعطي الاغلبية للجانب الجزائري بنسبة 51% وهو بنك تجاري يخضع نشاطه المصرفي لأحكام وقواعد الشريعة الإسلامية.

- بنك الاتحاد: UNION BANK أنشأ هذا البنك في 07-05-1995 برأسمال خاص وطني وأجنبي وتتركز أعمال هذا البنك في اداء نشاطات متنوعة منها جمع الادخار، تمويل العمليات الدولية، المساهمة في إنشاء رؤوس أموال جديدة، كما يقوم بتقديم النصائح والارشادات والاستشارات المالية للزبائن.

- الخليفة بنك EL KHALIFA BANK تحصل على الترخيص من طرف مجلس النقد والقرض في 1998-03-25 وأعتمد من طرف بنك الجزائر في 27-07-1998 بموجب القرار رقم 04-98 برأسمال قدره 8.6 مليون دولار وبمساهمة من طرف تسعة مساهمين وله 29 وكالة موزعة عبر التراب الوطني، وهو بنك شامل موجه لتمويل النشاطات التجارية والصناعية والمؤسسات المتوسطة والصغيرة والمهن الحرة سحب منه الاعتماد بقرار من طرف اللجنة المصرفية رقم 03-2003 الصادر بتاريخ 29-05-2003

- البنك المختلط B.AMIC: أنشأ بتاريخ 11-06-1988 ما بين البنك الخارجي الليبي بنسبة 50% من رأسماله وبمساهمة أربعة بنوك عمومية جزائرية بنسبة 50% الأخرى وهذه البنوك هي BEA, CA, BNA, BADR ، أما فيما يخص نشاطه فهو مكلف بترقية الاستثمارات وتنمية التجارة في بلدان المغرب العربي بالإضافة الى القيام بكل العمليات المصرفية .

- منى بنك MOUNA BANK: وهو بنك تجاري تحصل على الاعتماد بتاريخ 08-08-1998 برأسمال قدره 620 مليون دينار جزائري وهو يقوم بجميع العمليات المصرفية.

- البنك التجاري والصناعي الجزائري B.CLA: وهو بنك خاص أنشأ برأسمال قدره 500 مليون دينار جزائري للقيام بمختلف النشاطات والعمليات المصرفية خاصة في مجال تمويل التجارة الخارجية سحب منه الاعتماد بقرار من اللجنة المصرفية رقم 08-2003 بتاريخ 21-08-2003.

- البنك الدولي الجزائري Algerian international bank تحصل على الاعتماد من طرف مجلس النقد والقرض برأسمال مختلط وطني وأجنبي.

الفصل الأول النظام المصرفي واليات الرقابة في الجزائر

- الشركة الجزائرية للبنك CA-BANK تحصل هذا البنك على الترخيص من طرف مجلس النقد والقرض في 12-06-1999 واعتمد من طرف بنك الجزائر في 02-11-1999، حيث يعتبر شركة مساهمة انشأت بالأغلبية من طرف مشرفين جزائريين برأسمال قدره 700 مليون دينار جزائري ولقد تم اكتتابه بمساهمة 83 من شركات جزائرية و7% من شركات تمويل أوروبية (عبد الحفيظي و صديقي ، 2014، صفحة 75/74)

2-2 المبادئ قانون النقد والقرض 10/90

لقد جاء في مضمون قانون النقد والقرض 10/90 الصادر في 14 أبريل 1990 مبادئ الساهمة بشكل كبير في استقرار عدة هيئات وذلك من أجل المساهمة في تسهيل التعاملات وكذا الخروج من الوضعية المالية الصعبة وسنعرض بعض المبادئ تم ذكرها في القانون النقد و القرض.

1-2-2 الفصل بين الدائرة النقدية والدائرة الحقيقية :

الفصل بين القطاع النقدي والقطاع الحقيقي: إن النظام البنكي ذو المستوى الواحد الذي كان سائدا أدى إلى التداخل بين الوظيفتين وخضع فيه الإصدار لقرار الاستثمار. كما أن السياسة الميزانية لم تكن مستقلة عن قرار الاستثمار، حيث لعبت الخزينة العمومية من قبل هذا القانون دور الممول للاستثمارات الطويلة الأجل، ولم تؤد بالتالي السياسة النقدية دورها وتظهر ملامح الدور السلبي للسياسة النقدية في ذلك التوسع النقدي غير مضبوط، إذ انتقل حجم النقود المتداولة من 118 مليار دج سنة 1980 إلى 420,2 مليار دج عام 1990، كما وصل متوسط نمو الكتلة النقدية سنويا إلى 26% 12. (عياش و ابراهيمي ، 14/15 ديسمبر 2004)

- استعادة البنك المركزي لدوره في قمة النظام النقدي، فهو المسؤول الأول عن تسيير السياسة النقدية؛
- استعادة الدينار لوظائفه التقليدية وتوحيد استعماله داخليا بين المؤسسات العمومية والعائلات والمؤسسات الخاصة؛
- تحريك السوق النقدية وتنشيطها واحتلال السياسة النقدية لمكانتها كوسيلة من وسائل الضبط الاقتصادي؛
- خلق وضع لمنح القروض يقوم على شروط غير تمييزية على حساب المؤسسات العامة والمؤسسات الخاصة؛
- إيجاد مرونة نسبية في تحديد سعر الفائدة من طرفه وجعله يلعب دورا مهما في اتخاذ القرارات المرتبطة بالقرض (لطرش، تقنيات البنوك ، 2007، صفحة 197)

2-2-2 الفصل بين الدائرة النقدية والمالية (ميزانية الدولة):

الفصل الأول النظام المصرفي واليات الرقابة في الجزائر

فصل قانون النقد والقرض بين الدائرة النقدية والمالية، فلم تعد الخزينة بموجب هذا القانون حرة في لجوئها إلى البنك المركزي لتمويل العجز، وقد سمح هذا المبدأ بتحقيق الأهداف التالية:

- استقلال البنك المركزي عن الدور المتعاضم للخزينة؛
- تقليص ديون الخزينة اتجاه البنك المركزي، وتسديد الديون السابقة المتراكمة عليها؛
- الحد من الآثار السلبية للمالية العامة على التوازنات النقدية؛
- تراجع التزامات الخزينة في تمويل الاقتصاد (بعلي و بعلوج ، 2012، صفحة 74).

3-2-2 الفصل بين دائرة الميزانية ودائرة الائتمان:

جاء قانون النقد والقرض ليضع حدا لدور الخزينة في منح القروض الاقتصادية، حيث الخزينة في النظام السابق تلعب الدور الأساسي في تمويل استثمارات المؤسسات العمومية دون الجهاز المصرفي التي كانت مهمته تسجيل عبور الأموال من دائرة الخزينة إلى المؤسسات ليبقى دورها يقتصر على تمويل الاستثمارات العمومية المخططة من طرف الدولة، إلا أنه من خلال هذا القانون أصبح توزيع القروض لا يخضع لقواعد إدارية، انما يتركز أساسا على مفهوم الجدوى الاقتصادية للمشروع .

4-2-2 انشاء سلطة نقدية وحيدة:

جاء قانون النقد والقرض ليلغي التعدد في مراكز السلطة النقدية، حيث قام بوضع هذه السلطة في الدائرة النقدية في هيئة جديدة تسمى " مجلس النقد والقرض"، حيث أنها كانت سابقا تتكون من عدة هيئات عمومية تحاول احتكار هذه السلطة، فوزارة المالية كانت تمارس سلطتها باعتبارها السلطة النقدية، والخزينة العمومية كانت تمارس ضغوط على البنك المركزي بما لديها من نفوذ لدى أصحاب القرار في الدولة لتمويل عجزها، أما البنك المركزي كان يمثل السلطة النقدية لاحتكاره عملية إصدار النقدي.

5-2-2 وضع نظام مصرفي على مستويين:

جاء قانون النقد والقرض لتكريس مبدأ وضع النظام المصرفي على مستويين، حيث نص من خلال مختلف موادها على التفرقة بين نشاط البنك المركزي كسلطة نقدية ونشاط المصارف التجارية كموزعة للقروض المصرفية، وعليه أصبح البنك المركزي يلعب دوره الرئيسي كبنك للبنوك، كما يقوم بمراقبة نشاطها ومختلف عملياتها، كما يمكنه أن يوظف مركزه كملجأ أخير للإقراض من أجل التأثير على السياسات النقدية، حسب الوضع النقدي كذلك فإنه

الفصل الأول النظام المصرفي واليات الرقابة في الجزائر

نتيجة ترأس البنك المركزي للنظام النقدي وتواجهه فوق المصارف التجارية، أنه يستطيع تحديد القواعد العامة للنشاط المصرفي، ومعايير تقييم هذا النشاط حسب الأهداف النقدية المسطرة ومن أجل التحكم في السياسة النقدية (أسمع و عبدات ، 2022، صفحة 72/71)

3- هيكل البنوك والمؤسسات المالية لقانون النقد والقرض (90/10)

بعد اصدار قانون النقد والقرض جاء في مضمونه تفصيل جديد لهيكل البنوك والمؤسسات المالية التي تضمن ما يلي:

3-1 البنك المركزي:

تعرف المادة 11 من قانون النقد والقرض (90-10) البنك المركزي بأنه مؤسسة وطنية تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي. وقد أصبح منذ صدور القانون يتعامل مع غيره باسم "بنك الجزائر" كما يخضع البنك المركزي إلى قواعد المحاسبة التجارية باعتباره تاجرا في علاقاته مع غيره، ورأسماله مكتتب كليا من طرف الدولة ويتم تحديده بموجب القانون المادة 14" كما أتيحت له القدرة على فتح فروع ومراسلين في أي نقطة من التراب الوطني كلما رأى ضرورة لذلك". ويمثل البنك المركزي قمة النظام المصرفي باعتباره الملجأ الأخير للإقراض وبنك الإصدار الوحيد على مستوى الجزائر وهو المسؤول الأول عن السياسة النقدية ومن مهامه تقديم السيولة المتاحة للبنوك والخزينة العمومية.

ويكتسي نشاط البنك المركزي أهمية قصوى خصوصا فيما يتعلق بتطور السيولة في الاقتصاد وارتباط الحالة المالية والنقدية للاقتصاد بمدى سيطرته على تطور مصادر الإصدار النقدي.

3-2 البنوك:

أعتبر قانون النقد والقرض في مادته 114 البنوك بأنها أشخاص معنوية مهمتها العادية والأساسية إجراء العمليات الموضحة في المواد 110 إلى 113 من هذا القانون، بحيث تتضمن هذه المواد وصفا لأعمال التي كلفت البنوك بها وهي تنحصر في النقاط الآتية:

- العمل على جمع الودائع والمدخرات الممكنة من الجمهور.

الفصل الأول النظام المصرفي واليات الرقابة في الجزائر

- قيام بمنح القروض.
- توفير وسائل الدفع اللازمة ووضعها تحت تصرف الزبائن والسهر على إدارتها.

وتعتبر المادة 111 من قانون 90-10 الأموال المتلقات من الجمهور كل الأموال التي يتم تلقيها من الغير ولاسيما على شكل ودائع مع اشتراط إعادتها بعد حق استعمالها. ولا تعتبر الأموال متلقات من الجمهور كل الأموال التي بقيت في الحساب وتعود في أصلها لمساهمين يملكون على الأقل 5 % من رأسمال البنك أو أعضاء مجلس الادارة وكذلك الأموال الناتجة عن قروض المساهمة.

وتعني عملية الاقتراض كل عمل يقوم بموجبه بنك معين بوضع أموال تحت تصرف شخص أو يعد بمنحها له ويلتزم بضمانه ومن بين أنواع هذه القروض الائتمان الاجاري وسائل الدفع فهي جميع الوسائل التي تسمح بتحويل ونقل الأموال مهما كان شكلها أو أسلوبها التقني المستعمل.

الأمر 03/11 فلم يعرف صراحة البنوك التجارية ولكن لمح الى ذلك في المادة 70 من القانون بالقول أنفقط البنوك هي المخولة الوحيدة للقيام بالعمليات المشار اليها في المواد 66 68 أي تلقي الودائع ومنح الائتمان، وأيضا خلق وسائل الدفع وإدارتها.

3-3 المؤسسات المالية:

تعرف نص المادة 115 من قانون النقد والقرض بأن المؤسسات المالية هي: " أشخاص معنوية مهمتها العادية والرئيسية القيام بالأعمال المصرفية ماعدا تلقي الأموال من الجمهور بمعنى المادة 111 ".بمعنى أن المؤسسات المالية تقوم بمهام الإقتراض على غرار البنوك دون استعمال أموال الغير. وبإمكاننا القول أن رأسمالها هو الذي يحدد بشكل حاسم حجم استعمالاتها ومساهماتها في إحداث القرض وتوجيه السياسة الائتمانية بالإضافة إلى نوع معين من المدخرات المتلقات من المدخرين المحتملين، وأيضا ما يمكن قوله هو أن المؤسسات المالية لن يكون بإمكانها خلق نقود الودائع نظرا لطول إحالة المدخرات الملتقطة.

4-3 الفروع الأجنبية:

أتاح قانون 90-10 إنشاء فروع لبنوك ومؤسسات مالية أجنبية ويعود منح التراخيص لمجلس النقد والقرض الذي يقرر المنح أو الرفض وفق ما جاء في المادة 127 من القانون وهذا الترخيص خاضع لمبدأ المعاملة بالمثل، بمعنى أنه تتم المساهمة الأجنبية في هذا المجال بإنشاء فروع تابعة لمؤسسات مالية أو بنوك توجد

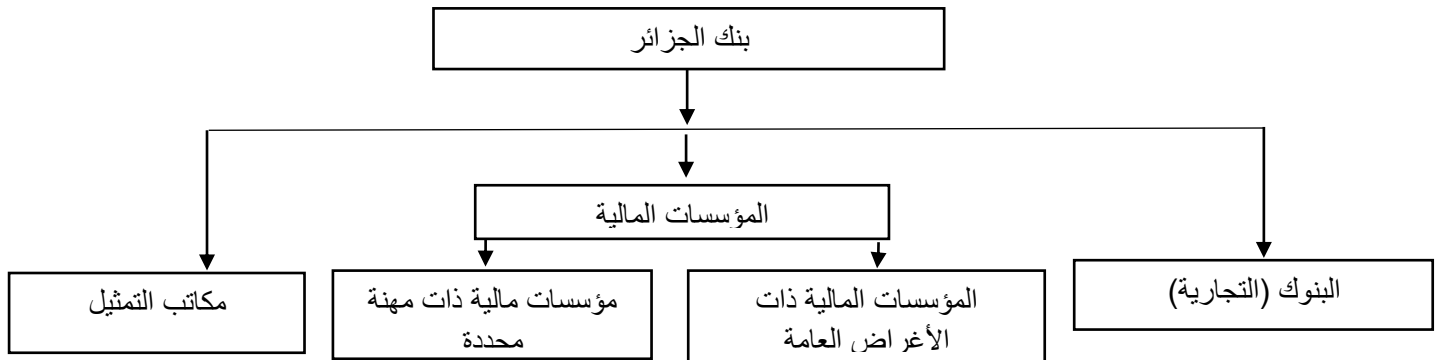
الفصل الأول النظام المصرفي واليات الرقابة في الجزائر

مقراتها خارج الجزائر. ويمكن أن تكون في شكل مساهمة في رأسمال البنوك والمؤسسات المالية الخاضعة للقانون الجزائري شريطة أن تكون للرعايا أو الشركات الجزائرية نفس الامتياز في البلاد الأصلية لهذه المساهمات. وبسماح القانون الجديد لقيام فروع لبنوك ومؤسسات مالية أجنبية على التراب الوطني تكون الجزائر قد رجعت إلى نظام الازدواجية المصرفية الذي كان سائدا قبل التأمينات لسنة 1967.

3-5 المؤسسات المالية الجديدة بعد قانون (90/10)

إثر صدور قانون النقد والقرض بدأ انفتاح القطاع المصرفي تجاه القطاع الخاص الوطني والأجنبي يتسارع وخصوصا بعد 1998 سنة انتهاء إنجاز برنامج التعديل الهيكلي وفي نهاية 2001 أصبح القطاع المصرفي الجزائري يتكون من 26 بنك ومؤسسة مالية عمومية وخاصة ومختلطة معتمدة من مجلس النقد والقرض، بالإضافة إلى بنك الجزائر والخزينة العمومية والمصالح المالية للبريد والمواصلات (بطاهر و ثابت ، 2006 ، صفحة 44/42).

الشكل رقم (02) يوضح البنوك والمؤسسات العمالية العاملة في الجزائر حتى نهاية سنة 2022



1 البنك التجاري العربي البريطاني

1 الصندوق الوطني للتبادل الزراعي 1 صندوق الاستثمار الوطني

1 بنك الجزائر الخارجي (BEA)

الفصل الأول النظام المصرفي واليات الرقابة في الجزائر

2 البنك الوطني الجزائري (BNA)	2 شركة مالية للاستثمار والمشاركة	2 اتحاد البنوك العربية والفرنسية
3 بنك للزراعة والتنمية الريفية (بدر)	والاستثمار - واس - (التمويل - واس)	3 الائتمان الصناعي والتجاري
4 بنك التنمية المحلية (BDL)	3 شركة تكرير الرهن العقاري (SRH)	بانكو ساباديل
5 الائتمان الشعبي الجزائري (CPA)	4 العربية للتأجير (شركة التأجير) (ALC)	مونتي دي باشي دي ميينا
6 صندوق الادخار والتوفير الوطني	5 المغرب للتأجير الجزائري (MLA)	CAIXABANK "إسبانيا"
7 بنك البركة الجزائر	6 الشركة الوطنية للتأجير (SNL)	
8 ARAB BANKING CORPORATION 7 إيجار ليسنج الجزائر (إيلا)		
9 NATIXIS الجزائر	8 ALGERIA (ABC BANK) الجزائر اجر (إيدي)	
10 سوسيتيه جنرال الجزائر		
11 CITIBANK N.A. الجزائر		
12 ARAB BANK PLC ALGERIA		
13 بي ان بي باريباس الجزائر		
14 TRUST BANK ALGERIA		
15 بنك الخليج الجزائر (AGB)		
16 بنك الإسكان للتجارة والتمويل - الجزائر		
17 فرنسبنك الجزائر		
18 بنك السلام - الجزائر		
19 إتش إس بي سي الجزائر		

مصدر : 05-12-2022 <https://www.bank-of-algeria.dz/html/banque.htm#ETABLISSEMENTS> Guide BANK OF ALGERIA

4 أهم التعديلات التي مست قانون النقد والقرض

1-4 تعديل قانون النقد والقرض سنة 2001

1-1-4 أولا الأمر رقم 01-01

تم المصادقة على الأمر رقم 01-01 الصادر بتاريخ 27-02-2001 من طرف رئيس الجمهورية ويعتبر هذا القانون معدل ومتمم للقانون 90-10 المتعلق بالنقد والقرض، حيث أدخلت عليه التعديلات الأساسية التالية:

الفصل الأول النظام المصرفي واليات الرقابة في الجزائر

- يتم تعيين المحافظ ونوابه بموجب مرسوم رئاسي غير محدد المدة، كما يتم عزلهم بموجب مرسوم رئاسي أيضا في أي وقت تراه رئاسة الجمهورية مناسبا؛
 - التأكيد على فصل مجلس إدارة بنك الجزائر عن مجلس النقد والقرض، حيث كان هذا الاخير يتمتع بصلاحيات سلطتين باعتباره سلطة إدارية وسلطة نقدية؛
 - توسيع تشكيلة مجلس النقد والقرض بصفته سلطة نقدية من سبعة أعضاء إلى عشرة أعضاء معينين ومن المختصين في مجال الاقتصاد والقرض والنقد.
- كما عملت هذه الإصلاحات على السماح بالتنسيق بين السلطة النقدية ومحافظ بنك الجزائر والفصل بين مجلس الإدارة والسلطة النقدية، بالإضافة الى صلاحيات رئاسة الجمهورية في إنهاء مهام أو عزل المحافظ ونوابه، ولقد اثار هذا جدلا من قبل بعض النواب المعارضين على اعتبار أنه يؤدي الى تقليص من استقلالية بنك الجزائر.
- أزمة البنوك الخاصة: تسبب إفلاس بنك الخليفة والبنك الصناعي التجاري في إحداث صدمة للقطاع المصرفي الخاص في الجزائر من خلال تحقيق مؤشرات ايجابية متزايدة واحتلالها حصة سوقية بمعدل 12% سنة 2002، جاء الإعلان عن إفلاس بنك الخليفة والبنك الصناعي التجاري ليعيدا الوضع إلى نقطة البداية، مع تسببهما في زعزعة ثقة الجمهور والمتعاملين الاقتصاديين في القطاع المصرفي الخاص الوطني والأجنبي بشكل عام، وعودة الهيمنة للبنوك العمومية على النشاط المصرفي من جديد وتراجع المنافسة في السوق المصرفي الجزائري (امحمد و صدقي ، 2014، صفحة 82/81).

4-1-2 الامر 11-03

لقد جاء هذا الأمر في ظرف تميز الجهاز المصرفي الجزائري باضطراب وضعف كبيرين ظهر ذلك جليا في الفضائح المتمثلة في إفلاس بنك الخليفة والبنك الصناعي والتجاري، وهذا يدل على الأداء الضعيف الذي قام به البنك المركزي من جهة والأدوات غير الفاعلة التي كان يعتمد عليها في تنفيذ السياسات المسطرة له من طرف الحكومة من جهة أخرى، يعتبر هذا الأمر مجالا خصيا لاستقلالية البنك المركزي عن الجهاز التنفيذي، ونصا

الفصل الأول النظام المصرفي واليات الرقابة في الجزائر

تشريعيا يعكس بصدق أهمية المكانة التي يجب أن يكون عليها النظام المصرفي، مع التأكد على بعض التعديلات الجزئية التي جاء الأمر رقم 01-01 والتي تتمثل أساسا في الفصل بين مجلس الإدارة ومجلس النقد والقرض، حيث أنه في الفصل الثاني من الأمر الرئاسي رقم 11-03 المتعلق بإدارة بنك الجزائر، أشارت المادة 18 بكيفية تشكيل مجلس إدارة بنك الجزائر. حيث نصت المادة 19 من الأمر 11-03 على مهام ووظائف مجلس الإدارة الذي يعتبر السلطة التشريعية القائمة على إصدار النصوص والقواعد التنظيمية المطبقة في بنك الجزائر، كما أنه المخول قانونا للفصل في المنازعات والتأسيس كطرف مدني في الدعاوي ج" تم توسيع مهام مجلس النقد والقرض كسلطة نقدية، حيث القضائية، المادة 62 من الأمر رقم 11-03 في الفقرة " نصت بتحديد السياسة النقدية والإشراف عليها ومتابعتها وتقييمها، ولهذا يحدد النص الأهداف النقدية واستخدام النقد، وكذا وضع قواعد الوقاية في السوق النقدية. وقد أوكلت للمجلس مهمة حماية زبائن البنوك والمؤسسات المالية في مجال المعاملات المصرفية (معمري و أيت عكاشة ، 2020، صفحة 27) . وفيما يخص الهيكل التنظيمي، وقصد تحسين الاطار التشريعي تم إدخال بعض التعديلات على القانون 10-90 حيث يمكن عرض الاسباب التي مهدت للأمر 03-11 كالتالي:

- الفصل داخل بنك الجزائر بين مجلس الإدارة ومجلس النقد والقرض باعتباره السلطة النقدية ومانح الاعتماد ومنظم الإشراف؛
- توسيع تشكيلة مجلس النقد والقرض باعتباره السلطة النقدية؛
- توضيح وتعزيز دور اللجنة المصرفية القائمة بدور مراقبة ومتابعة تنفيذ المعايير المصرفية؛
- تشديد وتدقيق شروط ومعايير منح اعتماد البنوك والشروط الواجب توفرها في مسيري البنوك؛ توضيح شروط منح التمويل البنكي بمنع تمويل نشاطات المؤسسات التابعة لمؤسسي ومسيري البنك
- تعزيز وتوضيح شروط سير مركزية المخاط (امحمد و صدقي ، 2014، صفحة 85)

1 - بنك الجزائر: يعرف القانون رقم 11-03 المؤرخ في 26/08/2003 المتعلق بالنقد والقرض البنك المركزي في مادته 09 على أنه مؤسسة وطنية تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي.

2 - البنوك والمؤسسات المالية: أتاح قانون النقد والقرض إمكانية إنشاء هيئات مالية إما في شكل بنوك تجارية أو مؤسسات مالية، فهي كالتالي:

الفصل الأول النظام المصرفي واليات الرقابة في الجزائر

البنوك التجارية: حسب المادة 70 من القانون رقم 03-11 المتعلق بالنقد والقرض، يعتبر بنكا تجاريا كل بنك يكون في وسعه القيام بجميع العمليات المنصوص عليها في المواد من 66 إلى 68 التي تمثل مهنته العادية، نجد أن البنوك التجارية هي تلك المؤسسات التي تقوم بالعمليات التالية: تلقي الأموال من الجمهور لاسيما الودائع، منح القروض وتوفير وسائل الدفع اللازمة ووضعها تحت تصرف الزبائن وإدارتها.

3 - المؤسسات المالية: حسب المادة 71 من نفس القانون، المؤسسات المالية هي تلك المؤسسات التي يكون بوسعها القيام بكل العمليات المالية ما عدا تلقي الأموال من الجمهور، وإدارة وسائل الدفع ووضعها تحت تصرف الزبائن، ويعني ذلك أن المؤسسات المالية تقوم بالقرض على غرار البنوك التجارية، ولكن دون أن تستعمل أموال الغير.

4 - البنوك والمؤسسات المالية الأجنبية: ابتداء من تاريخ صدور قانون النقد والقرض، أصبح بإمكان البنوك والمؤسسات المالية الأجنبية أن تفتح فروعاً لها في الجزائر تخضع لقواعد القانون الجزائري. (معمرى و أيت عكاشة ، 2020، صفحة 27.29)

2-4 القانون رقم 04-01 الصادر في 4 مارس 2004

القانون رقم 04-01 الصادر في 4 مارس 2004: والمتعلق برأس المال الأدنى للبنوك والمؤسسات المالية العاملة في الجزائر، والذي قام فيه مجلس النقد والقرض باتخاذ قرار رفع رأس المال الأدنى للبنوك من 500 مليون دج إلى 5.2 مليار دج، مما أدى إلى سحب الاعتماد من العديد من المؤسسات البنكية ذات الرأسمال الوطني أو المختلط ومن بينها: بنكي BANK UONYON، منى بنك BANK MONA، أركو بنك BANK BGM، AIB، ARCO وأخيراً بنك الريان في مارس 2006 ومن هنا أصبحت الصناعة البنكية الجزائرية خالية من البنوك ذات رأس المال الجزائري؛

القانون رقم 04-02 الصادر في 4 مارس 2004: والذي يحدد شروط تكوين الاحتياطي الإجباري لدى دفاتر بنك الجزائر، وبصفة عامة يتراوح معدل الاحتياطي الإجباري بين 0% و 15% كحد أقصى؛

القانون رقم 04-03 الصادر في 4 مارس 2004: والذي يخص نظام ضمان الودائع البنكية، ويهدف إلى تعويض المودعين في حالة عدم إمكانية الحصول على ودائعهم من بنوكهم، حيث يودع الضمان لدى بنك الجزائر وتقوم بتسييره شركة مساهمة تسمى شركة ضمان الودائع البنكية والتي تساهم فيه بحصص متساوية،

الفصل الأول النظام المصرفي واليات الرقابة في الجزائر

وتقوم البنوك بإيداع علاوة نسبية لصندوق ضمان الودائع البنكية تقدر بمعدل سنوي 1 % حسب المنظمة العالمية للتجارة، وهذا من المبلغ الإجمالي للودائع المسجلة في 31 ديسمبر من كل سنة بالعملة المحلية (كلاش و نايلي ، 2022، صفحة 175/176).

3-4 تعديلات قانون النقد والقرض 2017/2008

1-3-4 تعديلات قانون النقد والقرض لسنة 2008 :

صدر هذا القانون في 08/01/2008 ويتعلق بجهاز النوعية لمواجهة عملية إصدار صكوك دون رصيد وينص على ما يلي:

- القيام بوضع قوانين لمكافحة إصدار الصكوك دون رصيد؛
- العمل على التركيز على نظام المركزية للمعلومات والتي تتعلق بسحب الصكوك عن طريق الخطأ أو نقص الرصيد.

حسب للمادة 526 تقوم المصالح المالية بمعايين الملف المركزي عند منح الصكوك لعملائها.

- صدور قانون 08-04 في 21/02/2008 المتعلق بالحد الأدنى لرأسمال المصارف العاملة في الجزائر، حيث تم رفع رأسمال المصارف إلى 10 ملايين دينار جزائري والمؤسسات المصرفية إلى 5.3 مليار دج.

2-3-4 تعديلات قانون النقد والقرض لسنة 2009

صدر هذا القانون لتكملة النقائص التي ظهرت في الأمر 11/03 المتعلقة بقانون النقد والقرض 2003، حيث ظهرت عدة اختلالات في السياسة النقدية المنتهجة وفي طرق مراجعة المصارف والمؤسسات المالية، إضافة إلى تغيير طريقة التسجيل المحاسبي والرغبة في تحديث الخدمات المصرفية للمصارف لمحاولة التأقلم مع البيئة الدولية.

في هذا المجال تنص المادة 33 من الأمر 03/09 على أنه :

- بإمكان المصارف والمؤسسات المالية اقتراح خدمات مصرفية خاصة على زبائنهم، لكنه من الأفضل محاولة تقدير المخاطر المتعلقة بالمنتج الجديد، ولضمان الانسجام بين الأدوات يجب أن يخضع كل عرض لمنتج جديد لترخيص بنك الجزائر الذي يمنحه مسبقا.

الفصل الأول النظام المصرفي واليات الرقابة في الجزائر

- تستطيع المصارف والمؤسسات المالية تحديد معدلات الفائدة بكل حرية، وكذلك معدلات ومستوى العملات المطبقة على العمليات المصرفية.

- إجبار المصارف والمؤسسات المالية تبليغ عملائها والجمهور بمختلف الشروط المصرفية المطبقة في عملياتها المصرفية وخاصة معدلات الفائدة على هذه العمليات، وأن كل تأخير قد يحدث في تنفيذ العمليات المصرفية من طرف المصرف أو المؤسسة المالية تلتزم بدفع تعويض للعميل.

على المصارف والمؤسسات المالية وضع جهاز رقابة داخلي يهدف إلى التحكم في النشاطات والاستغلال الفعال للموارد (أسمع و عبدات ، 2022، صفحة 81/82).

3-3-4 تعديلات الأمر رقم 10-04 متعلق بالنقد والقرض لسنة 2010

الأمر رقم 10-04 الصادر في 26 أوت 2010: والهادف إلى تدعيم نشاط بنك الجزائر في إدارة السياسة النقدية، إلى جانب تحسين قدرته في الرقابة على نشاط البنوك الخاصة الأجنبية، وأهم ما ورد في هذا الأمر:

- وجوب حرص بنك الجزائر على استقرار الأسعار باعتبارها هدفا من أهداف السياسة النقدية، وكذلك توفير أفضل الشروط في ميادين النقد والقرض والصرف والحفاظ عليها لنمو سريع للاقتصاد، مع السهر على الاستقرار النقدي والمالي؛

- ضرورة حرص بنك الجزائر على السير الحسن لنظم الدفع، فعاليتها وسلامتها؛

- عدم إمكانية الترخيص بالمساهمات الخارجية في البنوك والمؤسسات المالية التي يحكمها القانون الجزائري إلا في إطار شراكة تمثل المساهمة الوطنية المقيمة بـ 51 % على الأقل من رأس المال، ويمكن أن يقصد بالمساهمة الوطنية جمع عدة شركات؛

- امتلاك الدولة سهما نوعيا في رأسمال البنوك والمؤسسات المالية ذات رؤوس الأموال الخاصة يخول لها بموجبه الحق في أن تمثل في أجهزة الشركة دون الحق في التصويت؛

- ضرورة ترخيص بنك الجزائر مسبقا بكل تعديل في القوانين الأساسية للبنوك والمؤسسات المالية؛

الفصل الأول النظام المصرفي واليات الرقابة في الجزائر

- يتعين على البنوك والمؤسسات المالية الانخراط في مركزية المخاطر ووجوب تزويدها بجميع أسماء المستفيدين من القروض، طبيعة القروض الممنوحة، سقفها، المبالغ المسحوبة، مبالغ القروض غير المسددة والضمانات (كلاش و نايلي ، 2022، صفحة 176).

4-3-4 التعديلات الصادرة على قانون النقد والقرض في سنة 2017 :

لجأت الجزائر إلى سياسة التسيير الكمي، والتي تسمح بطبع كتلة نقدية ليس لها مقابل لدى البنك المركزي، من أجل تمويل الموازنة العامة للجزائر. وهذا بإصدار قانون النقد والقرض 10-17 المؤرخ في 2017/10/11 والذي يحتوي على مادة وحيدة وهي المادة 45، والتي تنص على أن يقوم البنك المركزي بشكل استثنائي ولمدة خمس سنوات بشراء مباشرة من الخزينة السندات المالية التي تصدرها الخزينة من أجل المساهمة على وجه الخصوص

- تغطية احتياجات تمويل الخزينة؛

- تمويل الدين العمومي الداخلي؛

- توازن ميزان المدفوعات

من أبرز الذي أتى به قانون النقد والقرض 10-17 المؤرخ في 2017/10/11 نعرج على المادة 53 من الأمر 10-03 المؤرخ في 2003/03/26 والتي تنص على :

- يرخّص للبنك المركزي بشراء مباشرة السندات من الخزينة العمومية، بهدف تغطية احتياجات التمويل للخزينة العمومية، والتي كانت قبل هذا القانون تكون في شكل أدونات خزانة لا تتعدى 240 يوم، أو تسبيقات لا تتعدى 10% من إجراءات السنة الفارطة؛

- يرخّص للبنك المركزي بشراء مباشر للسندات من الخزينة العمومية بهدف تمويل الدين العمومي الداخلي على عكس المادة 46 من الأمر 11-30 في فقرتها 03؛

- يرخّص للبنك المركزي بشراء مباشر للسندات من الخزينة العمومية، التمويل للصندوق الوطني للاستثمار (زواوي ، شديري، و قرتلي ، أثر تعديلات قانون النقد والقرض على مسار إصلاح المنضومة البنكية الجزائرية خلال الفترة 1990/2017، 2021).

4-4 تعديلات قانون النقد والقرض الخاصة بالصيرفة الإسلامية:

الفصل الأول النظام المصرفي واليات الرقابة في الجزائر

نبذة عن الصيرفة الإسلامية في الجزائر:

تعود تجربة الجزائر في البنوك الإسلامية إلى بداية التسعينات حيث بدأت بإنشاء هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية ومقرها في مملكة البحرين، بموجب اتفاقية التأسيس بتاريخ 26/02/1990. تم بعد ذلك تأسيس أول بنك إسلامي (بنك البركة) سنة 1990، وبعد ذلك تم إنشاء (بنك السلام) ثاني بنك إسلامي عام 2008. ويعتبر البنكين (البركة والسلام) الأدنى تمكنا من شق طريقهما لتجاوز الكثير من التحديات التي تواجههما وتحقيق نتائج جيدة مقارنة بالبنوك الخاصة الأخرى العاملة بالجزائر (زوانب ، 2023)

واقع الصيرفة الإسلامية في الجزائر

فتحت الجزائر المجال للصيرفة الإسلامية لتكون ضمن نظامها المصرفي منذ أن سنت قانون النقد والقرض 90-10 الذي فتح المجال للقطاع الخاص والاجنبي لإنشاء البنوك ومنها البنوك الإسلامية. حيث اعتبرت الجزائر من الدول السبّاقة إلى اعتماد هذا النوع من المؤسسات مقارنة بدول الجوار حيث اعتمدت الجزائر على بنكين إسلاميين هما بنك البركة وبنك السلام.

- تأسس بنك البركة الجزائري 06/12/1990. وقام بفتح ابوابه رسميا في 20/05/1991 وتعتبر أول بنك يتعامل وفق احكام الشريعة الإسلامية في الجزائر وقدر رأس ماله 500.000.000 دج مقسم إلى 500.000 سهم قيمة كل سهم 1000 دج.. ويشارك فيها مناصفة كل من بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR بنسبة 50% وشركة دلة البركة القابضة الدولية ومقراتها بين جدة السعودية والبحرين بنسبة 50%. وفي آخر تقارير التي أصدرها البنك اعلن عن نسبة 59.9% بالنسبة لمجموعة البركة و 41.1% بالنسبة لبنك الفلاحة والتنمية الريفية.

- بنك السلام تم افتتاحه في 20/10/2008 ويعتبر ثاني بنك إسلامي يدخل السوق المصرفية الجزائرية برأس مال قدر ب 72 مليار دينار جزائري ما يقارب 100 مليون دولار ليصبح حينها أكبر المصارف الخاصة العاملة بالجزائر ويقوم بنك السلام بتقديم خدمات للشركات وأخرى للأفراد.

- بنك الخليج لقد سمحت السلطات الرقابية الجزائرية لبعض البنوك التقليدية بفتح نوافذ إسلامية إلى جانب خدماتها المصرفية التقليدية. ومن ابرز التجارب في هذا المجال بنك الخليج الجزائر التابع لشركة مشاريع الكويت القابضة. والذي بدأ بالجزائر سنة 2002 حيث يقوم بتقديم خدمات مصرفية متوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية ومن خلال النوافذ الإسلامية المتواجدة في فروعه، وابتداء من نوفمبر 2017 سمحت الحكومة لثلاث بنوك عمومية بفتح شبابيك إسلامية وهي بنك القرض الشعبي الوطني بنك الصندوق

الفصل الأول النظام المصرفي واليات الرقابة في الجزائر

الوطني والاحتياط وبنك التنمية المحلية. وفي أكتوبر 2018 منح بنك الجزائر الموافقة للبنوك العاملة في الجزائر بممارسة العمل وفق المعاملات الإسلامية (العجاج ، 2022)

1 نظام رقم 02-18 مؤرخ في 26 صفر عام 1440 الموافق 4 نوفمبر سنة 2018، يتضمن قواعد ممارسة العمليات المصرفية المتعلقة بالصيرفة التشاركية من طرف المصارف والمؤسسات المالية.

المادة 01 يهدف هذا النظام إلى تحديد القواعد المطبقة على المنتجات المسماة "التشاركية" التي لا يتركب عنها تحصيل أو تسديد فوائد، ويشترط الترخيص المسبق من طرف بنك الجزائر، للمصارف والمؤسسات المالية المعتمدة للقيام بعملية المصرفية المتعلقة بالصيرفة التشاركية.

حسب نفي النظام تعد عمليات مصرفية متعلقة بالصيرفة التشاركية كل العمليات التي تقوم بها المصارف والمؤسسات المالية التي تندرج ضمن فئات العمليات المذكورة في المواد 69/66 من الامر رقم 03-11 المتعلق بالنقد والقرض. المعدل والمتمم والمتمثلة في عمليات تلقي الأمور وعمليات توظيف الأموال وعمليات التمويل والاستثمار التي لا يترتب عنها تحصيل أو تسديد الفوائد. وتخص هذه العمليات على الخصوص فئات المنتجات الآتية:

- المرابحة،
- المشاركة
- المضاربة
- الاجارة
- الإستصناع
- السلم
- وكذا الودائع في حساب الاستثمار.

وبعد الحصول على الترخيص المسبق من طرف بنك الجزائر يتعين على المصارف والمؤسسات المالية المعتمدة التي ترغب في الحصول على الشهادة مطابقة منتجاتها الاحكام الشريعة، ان تخضع تلك المنتوجات إلى تقييم الهيئة الوطنية المؤهلة قانونا لذلك.

الفصل الأول النظام المصرفي واليات الرقابة في الجزائر

يقصد "شباك المالية التشاركية" دائرة ضمن مصرف معتمدة أو مؤسسة مالية معتمدة تمنح حصريا خدمات ومنتجات الصيرفة التشاركية، موضوع هذا النظام ويجب أن يكون "شباك المالية التشاركية" مستقلا ماليا عن الدوائر والفروع الأخرى للمصارف والمؤسسة المالية.

يتجسد الفصل المحاسبي بين "شباك المالية التشاركية" والأنشطة الأخرى للمصارف أو المؤسسات المالية من خلال استقلالية حسابات الزبائن ضمن شباك المالية التشاركية عن باقي حسابات زبائنهم.

الهدف الرئيسي من وجود قسم محاسبة أو دائرة مالية خاصة "شباك المالية التشاركية" في إعداد البيانات المالية المخصصة، بما في ذلك إعداد ميزانية تبرز أصول وخصوم "شباك المالية التشاركية"، وكذا بيان مفصل عن المداخل والنفقات ذات الصلة.

يجب على المصارف والمؤسسات المالية التي تحصلت على الترخيص المسبق لتسويق المنتجات أن تعلم زبائنهم بجدول التسعيرات والشروط الدنيا والقصى التي تطبق عليهم، ويتم إعلام المودعين خاصة أصحاب الحسابات الاستثمارية، حول طبيعة حساباتهم.

تخضع الودائع والمبالغ الأخرى المماثلة للودائع القابلة للاسترداد والمجموعة من طرف "شبابيك المالية التشاركية للمصارف، الودائع في حسابات الاستثمارية، لأحكام النظام رقم 04-03 المؤرخ في 12 محرم عام 1425 الموافق ل04 مارس والمتعلق بنظام ضمان الودائع المصرفية، المعدل والمتمم (بنك الجزائر ، 2018).

2 نظام رقم 20-02 مؤرخ في 20 رجب عام 1441 الموافق 15 مارس سنة 2020، يحدد العمليات البنكية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية وقواعد ممارستها من طرف البنوك والمؤسسات المالية.

يهدف هذا النظام إلى تحديد العمليات البنكية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية والقواعد المطبقة عليها وشروط ممارستها من طرف البنوك والمؤسسات المالية وكذا شروط الترخيص المسبق لها من طرف بنك الجزائر.

وتعرف العمليات البنكية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية، كل عملية بنكية لا يترتب عنها تحصيل أو تسديد الفوائد، ويجب على العمليات أن تكون مطابقة للمواد 69/66 من الامر رقم 03-11 المتعلق بالنقد والقروض.

كما يجب على البنوك والمؤسسات المالية التي ترغب في تقديم منتجات الصيرفة الإسلامية، أن تجوز على وجه الخصوص، على نسب احترازية مطابقة للمعايير التنظيمية وأن تمثل بصرامة للشروط المتعلقة بإعداد وأجال إرسال التقارير التنظيمية. كما تخص العمليات البنكية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية الآتية:

- المراجعة
- المشاركة
- المضاربة
- الاجارة
- السلم
- الإستصناع
- حسابات الودائع

تخضع منتجات الصيرفة الإسلامية المذكورة أعلاه إلى طلب ترخيص مسبق لدى بنك الجزائر (بنك الجزائر ، نظام رقم 20-02 مؤرخ في 20 رجب عام 1441 الموافق 15 مارس 2020، يحدد العمليات البنكية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية وقواعد ممارستها من طرف البنوك والمؤسسات المالية ، 2020)

3 نظام رقم 20-04 مؤرخ في 20 رجب عام 1441 الموافق 15 مارس سنة 2020، يتعلق بسوق الصرف ما بين المصارف وعمليات الخزينة العملة الصعبة وبأدوات تغطية خطر الصرف.

2- الرقابة المصرفية

إن النظام المصرفي معرض لعدة مخاطر وكل هذه المخاطر مساهمة بدرجة كبير في الإفلاس، لهذا يجب أن يكون للبنك أو المؤسسة المالية نظام الرقابة فعال وقوي لحمايتها من المشاكل وخطر الإفلاس، فهي تسعى دائما من أجل تطوير نظام الرقابة سواء الداخلية والخارجية وذلك بفضل سلطات البلد لأنها مسؤولة عن القيام بهذا العمل.

الفصل الأول النظام المصرفي واليات الرقابة في الجزائر

إن البنوك والمؤسسات المالية يجب أن تطبق كل قوانين الرقابة المفروض عليها سواء الداخلية والخارجية لأنها مقيدة من السلطات المالية في البلاد فهي مسؤولة عن حماية المال العام وذلك من أجل اقتصاد الوطن ولبناء الثقة وثقافة للمعاملات البنكية لدى المواطن.

1- رقابة الإشراف المصرفية

1-1- تعريف الرقابة

- الرقابة لغة:

تعني المراقبة والملاحظة والحراسة، والرقابة بمعنى المراقبة، والمراقب من يقوم بالرقابة والرقابة مشتقة من الفعل رقب يرقب ورقوبًا ورقابة، ورقبه ينتظر الشيء وحرسه والرقيب اسم من أسماء الله تعالى فالرقيب هو الحافظ الذي لا يغيب عنه شيء، وفي الحديث ارقبوا محمدًا في أهل بيته أي احفظوا فيه (جمال الدين أبو الفضل ، 2002 ، صفحة 209)

- الرقابة اصطلاحاً: (ختير و فتات، 2018، صفحة 16)

يعرف فايول الرقابة بأنها: "التحقق فيما إذا كان كل شيء يحدث وفق الخطة المستخدمة والتعليمات الصادرة والمبادئ التي تم إعدادها، ومن أهم أهدافها توضيح نقاط الضعف والأخطاء بغرض منع تكرارها، ويعرفها "

كما يعرف الباحثان "هيكس" و"جوليت" الرقابة على أنها العملية التي يمكن أن ترى بها الإدارة أن ما يحدث هو ما كان ينبغي أن يحدث، وإن لم يكن كذلك فمن الضروري القيام بعدة تصحيحات، وهي أيضا العملية الإدارية والفرعية التي بموجبها يتم التأكد من أن التنفيذ الفعلي مطابق لمعايير"، "فالرقابة هي تصحيح أداء المرؤوسين لغرض التأكد من أن الأهداف تم تحقيقها، فهي تنطوي على التحقق عما إذا كل شيء يحدث طبقا للخطة الموضوعة" (العلاق ، 2009 ، صفحة 153).

- وتعرف كذلك بأنها التأكد من أن ما تم إنجازه من أنشطة ومهام وأهداف هو بالضبط ما كان يجب أن يتم مع تحديد الانحرافات إن وجدت وأسبابها وطرق علاجها (الشبالي و الدويكان، 2007، صفحة 92)

- يمكن تعريف الرقابة عموماً بأنها: الإشراف والفحص والمراجعة من جانب سلطة أعلى لها هذا الحق، للتعرف على كيفية سير العمل داخل الوحدة، وللتأكد من مدى تحقيق المشروع لأهدافه بكفاية وتحسين معدلات الأداء،

الفصل الأول النظام المصرفي واليات الرقابة في الجزائر

والكشف عن الانحرافات والمخالفات وبحث الأسباب التي أدت إلى حدوثها واقتراح وسائل علاجها لتقادي تكرارها مستقبلا (محمد علي، 2007، صفحة 10)

ويتضمن هذا التعريف الأبعاد التالية: (رائد ، 2010، صفحة 12)

- الرقابة ليست مهمة واحدة أو نشاط واحد ولكنها عملية تتكون من مراحل متتابعة ومتكاملة، الرقابة عملية مستمرة ملازمة للتنفيذ الفعلي للخطط منذ اللحظة الأولى تتكون المادة الخام الرئيسية لعملية الرقابة من معايير الخطط المرسومة ونتائج الأداء الفعلي للتنفيذ و أن الهدف من العملية الرقابية هو التأكد من انطباق الأداء الفعلي للمعايير المخططة.

- تبدأ عملية الرقابة بوضع الأهداف والمعايير التي تستخدم أساسا لمقارنة تنفيذ الأعمال وفقا لأهداف الإدارة ثم قياس الأداء الفعلي وفقا للمعايير الموضوعية وتحديد درجة اختلاف الأداء الفعلي أو انحرافه عن المعايير، وبعد تحديد الانحرافات والقيام بعمل تصحيحي بناء على تحليل الانحرافات و تتخذ وتوضع تدابير من شأنها توفير الظروف المناسبة للأداء واجراء التعديل.

من خلال التعاريف التي مرت معنا يمكن القول أن الرقابة هي عبارة عن برنامج مسطر من طرف الإدارة يتضمن القيام بعدت مهام كالمراقبة، والفحص، ومتابعة، مع مقارنة ما تم تخطيطه بما هو فعلي من أجل تصحيح الخطأ في وقت حدوثه سعيا من أجل الوصول في الأخير تطبيق ما تم تخطيطه.

2-1 مفهوم الرقابة المصرفية

لقد شهد نظام الرقابة المصرفية اهتمام بليغ وذلك لأهمية داخل الجهاز المصرفي فبعد التحديات واسعة وشاملة للبلدان منذ عام 1901 مروراً بالكساد العظيم عام 1929 وأزمة جنوب شرق آسيا واخيراً وليس آخراً الازمة المالية أو ازمة الرهن العقاري او ما تسمى Credit Crunch عام 2008 وادت الى انهيار اسواق المال في معظم البلدان ، لذلك اصبح من الضروري ان تقوم السلطات النقدية لهذه البلدان بتطوير الرقابة المصرفية لغرض السيطرة ومراقبة المخاطر المتنوعة والابلاغ عنها لغرض الحد منها ، فقد قامت البنوك المركزية ومن خلال الرقابة المكتبية والرقابة الميدانية بالتحقق من مدى التزام المصارف بالضوابط الرقابية وسلامة نظامها المحاسبي ورقابتها الداخلية (صلاح الدين و أشمري، 2011)

الفصل الأول النظام المصرفي واليات الرقابة في الجزائر

- تعرف الرقابة المصرفية بأنها ما إذا كان كل شيء في البنك يحدث وفقا للخطة المستهدفة والتعليمات الصادرة والمبادئ التي يتم إعدادها من طرف الإدارة العامة والمسؤولين من عدمه (عبد الحميد ، 2002)

- ويمكن تعريف الرقابة باعتبارها ذلك الجزء الأساسي الذي لا يتجزأ من العملية الإدارية، كما أنها ليست جامدة، بل أن هناك حدودا مسموح بها للاختلاف بين الخطة المتبناة والتنفيذ، ضف إلى ذلك أن العمليات التصحيحية قد لا تشمل بالضرورة التنفيذ بل تتعداه إلى السياسات أو الخطة وأحيانا إلى الأهداف ذاتها، وكذا اكتشاف وتحليل المشاكل قبل تفاقم حدوثها والقيام بالعمليات التصحيحية أولا، كما تشمل مرحلة ما بعد التنفيذ (بلعيد ، 2007، صفحة 80)

- تعرف الرقابة المصرفية أيضا بأنها تمارسها السلطات النقدية في البلاد للتحقق من سلامة النظم المصرفية و النقدية و الانتمانية المطبقة و التأكد من صحة تطبيق القوانين و الأنظمة و التعليمات المصرفية الصادرة من جهة الاشراف و المراقبة في البلاد سواء أكان ذلك ممثلا في البنك المركزي أو مؤسسة النقد أو السلطة المخول لها القانون حق الإشراف و المراقبة على البنوك (بلعيد ، 2007، صفحة 80)

كما تهدف الرقابة إلى تبيان نقاط الضعف و تجنب الأخطاء وتصحيحها في حال وقوعها، و وضع النظم الكفيلة لعدم تكرار حدوثها، و عليه فإن الرقابة تشمل اكتشاف و تحليل المشاكل قبل التنفيذ و في مرحلة التنفيذ نفسها لاكتشاف المشاكل قبل تفاقم حدوثها، والقيام بالعمليات التصحيحية أولا بأول، كما تشتمل عملية الرقابة مرحلة ما بعد التنفيذ أيضا، و تتضمن الرقابة مجموعة العمليات التي يقصد منها التأكد من أن التنفيذ قد تم وفق النصوص القانونية. (عبيدات ، 2008، صفحة 35)

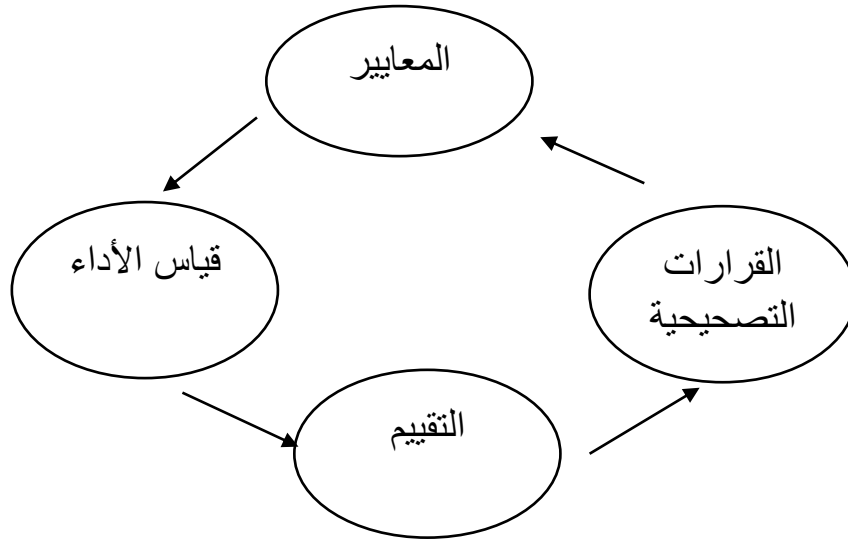
- وبهذا يمكن تعريف الرقابة المصرفية بأنها قد تطور مفهوم الرقابة المصرفية إزاء التحديات التي واجهت القطاع المصرفي كتزايد المخاطر المصرفية الناتجة عن عمليات تبييض الأموال و التوسع في تقديم الخدمات المصرفية لتلبية احتياجات العملاء، إضافة إلى الثورة التكنولوجية و تحديث وسائل الاتصال وزيادة الرقابة الدولية على أعمال المصارف، فكل هذه العوامل أدت إلى ضرورة تطوير مفهوم الرقابة المصرفية للتمكن إلى أقصى حد ممكن من ضبط المخاطر المتنوعة الناتجة عن تنوع الأنشطة المصرفية بشكل عام (حنينة و زعموش ، 2014، صفحة 7)

في نهاية التعريفات تبين أن الرقابة المصرفية هي عبارة عن عملية متكون من عدة أجزاء يقوم بها أكثر من شخص مهمتها التأكد من صحة المعلومات الواردة والصادرة من البنك تسعى هذه العملية من اجل الحفاظ على

الفصل الأول النظام المصرفي واليات الرقابة في الجزائر

البنك وتساهم في الوصول إلى تحقيق ما تم الوصول إليه ونظرا لأهميتها تعد على أنها أهم شيء في البنك أو بعبارة أخرى إذا صلحت صلح عمل البنك وإذا فسدت أفلس البنك.

شكل رقم (03) عناصر الرقابة البنكية



المصدر: محمد عبد الفتاح الصيرفي، إدارة البنوك، دار المناهج للنشر والتوزيع، عمان، 2006، ص225

3-1 أهمية وأهداف وأنواع الرقابة المصرفية:

تتمثل أهمية وأهداف وأنواع الرقابة المصرفية

1-3-1 أهمية الرقابة المصرفية

تتبع أهمية رقابة البنوك أو المصرفية من طبيعة الخدمات المالية التي يقدمها هذا القطاع باعتباره الوسيط بين المدخرين والمستثمرين، ولارتباطه الوثيق مع بقية الأنشطة الاقتصادية وإسهامه في الحفاظ على الثقة بالنظام النقدي وتكمن أهمية الرقابة المصرفية في النقاط أهمها:

- الحرص على حقوق المودعين وإمكانية تسديد الالتزامات في مواعيدها؛
- العمل على توجيه الاستثمارات التي تقوم بها المصارف نظرا لأهميتها في تمويل مشاريع التنمية الاقتصادية سواء طويلة أو متوسطة أو قصيرة الأجل؛
- تعتبر رقابة القطاع المصرفي هامة، نظرا للدور الحيوي الذي يقوم به هذا الأخير في عملية المدفوعات، وخلق النقود وقدرته في التأثير على القوة الشرائية للعملة الوطنية؛

الفصل الأول النظام المصرفي واليات الرقابة في الجزائر

- إمكانية الوقوف على نوعية موجودات المصرف وتقييمها ومعرفة درجة المخاطرة التي تتحملها خاصة القروض والسلفيات والحسابات الجارية المدنية، ومن ثم محاولة الحد من هذه المخاطر (قريشي و الياس ، 4/3 ماي 2005، صفحة 2).

- التأكد من مدى التزام المصارف وتقيدها بالتعليمات الصادرة من المصرف المركزي.

وتخضع البنوك لرقابة كبيرة بخلاف غيرها من أي نشاط اقتصادي آخر وذلك للأسباب التالية:

- تحتل البنوك مركزا مهما في نظام الدفع الذي يستخدمه كل الأفراد والحكومة والفعاليات الاقتصادية الأخرى؛

- تقبل البنوك والودائع التي تشكل جزء من ثروة المجتمعات المالية .

- تلعب البنوك دورا مهما في التوزيع الأمثل للموارد، وذلك بالقيام بدور الوسيط بين المودعين الذين لديهم فائض في الأموال وبين المقترضين الذين هم بحاجة إلى الأموال (راشدي و جنوحات ، 2011، صفحة 65).

1-3-2 أهداف الرقابة المصرفية

الباحث في التطور التاريخي لأهداف الرقابة بمعناها المهني يستطيع أن يلتبس تطورا ملحوظا في هذا الصدد فقد كان ينظر إلى تدقيق الحسابات قديما على إنها وسيلة لاكتشاف الأخطاء والغش والتزوير الموجود بالدفاتر والسجلات وأن مهمة المراقب قاصرة على تعقيب تلك الأخطاء والغش واكتشافها، ولكن سرعان ما تغيرت النظرة إلى الرقابة وأهدافها وإلى مهمة المراقب والدور الذي يقوم به. ويرجع الفضل في ذلك إلى القضاء الإنكليزي الذي قرر صراحة في بعض النظرة التقليدية لأهداف الرقابة المصرفية إن الهدف الأساسي للرقابة ليس اكتشاف الأخطاء والغش الموجود بالدفاتر وإنما تظهير نتيجة لقيام المراقب بمهمته عن طريقة غير مباشرة اقتصار على التحقق فقط من الدقة الحسابات الدفاتر وما تحتويه من بيانات. كان دور المراقب منحصر فقط على الحسابية الروتينية ومطابقة الميزانية والحسابات الختامية مع حسابات الدفاتر التي تمسكها المنشأة لم يكن للمراقب أي دور في ابداء الرأي حول النتائج المتحصل عليها خلال عملية الرقابة كانت دور المراقب موقفا سلبيا ويقتصر مهمته فقط مراجعة الحسابات الروتينية ومطابقة البيانات الموضحة بالميزانية وحساب الأرباح والخسائر ، النظرة الحديثة لعملية الرقابة المصرفية إلزامية للقيام برقابة انتقادية منظمة وأن يصدر حكمه ويكشف عن رأيه الفني المحايد في تقريره عن نتيجة فحصه للاطمئنان على البيانات التي يعتمد عليها وأن يتحرر من مصدرها بعد تطور وحدات

الفصل الأول النظام المصرفي واليات الرقابة في الجزائر

نظام الرقابة المصرفي وتغير جذري أصبحت مهمة المراقب صعبة وذلك من خلال إعطاء رأي في القوائم المالية مع تقديم اقتراحات وحلول المناسبة لحماية أموال المودعين والمقترضين وهذا بالسعي إلى المحافظة على الثقة بالنظام من خلال التأكد على قدرة البنك على تلبية التزاماته (الصيرفي ، 2008، صفحة 251/250) لتحقيق من مدى التزام البنوك التجارية والمؤسسات المالية بالقوانين والإجراءات والأوامر الصادرة من قبل السلطات النقدية للبلد اثناء ممارستها لنشاطاتها (بلعيد ، الرقابة المصرفية ودورها في تفعيل أداء البنوك التجارية -داسة حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية- (رسالة ماجستير)، 2007، صفحة 81)

1-3-3 أنواع الرقابة المصرفية

الرقابة المصرفية هي جزء أساسي من العمليات الإدارية، وتهدف أساس إلى التحقق من أن التنفيذ والأداء الفعلي يسيران طبقا للخطة الموضوعة، فهي لسيت جامدة، حيث هناك حدود مسموح بها للاختلاف بين الخطة الموضوعة والتنفيذ.

كما تهدف الرقابة إلى اكتشاف نقاط الضعف وتجنب الأخطاء وتصحيحها في حال وقوعها، ووضع النظم الكفيلة من أجل عدم إعادة تكرار نفس الأخطاء وعليه فإن الهدف من الرقابة هو القيام بتصحيح أولا بأول، كما تشمل عملية الرقابة مرحلة ما بعد التنفيذ. وتنقسم الرقابة المصرفية إلى ثلاثة أنواع وهي كالتالي:

- الرقابة الداخلية

تتم عملية الرقابة الداخلية عن طريق أجهزة فنية تابعة للإدارة العليا للمؤسسة، يتولها الهيكل التنظيمي للمؤسسة يهتم بجميع الإجراءات والمقاييس المستعمل من أجل الوقوف على صحة الحسابات المدونة في الدفاتر والسجلات، كما يعمل على حماية الأصول البنك من السرقة و الاختلاس والتلف والضياع، كما يعمل على توفير جو العمل من اجل رفع المردودية وتشجيعهم على الالتزام بالسياسات البنك المنتهجة، كما تخصص هذه الأجهزة في الجرد الفعلي المفاجئ، الزيارات الدورية (التفتيش) والتدقيق المحاسبي والإداري، فحص أجهزة المختلفة الإدارية والمالية والمحاسبية للتأكد من أنها تخضع لقوانين الرقابة الذاتية وبعد ذلك يتم رفع هذه التقارير والنتائج المتحصل عليها إلى مجلس الإدارة العليا . (عبد الله ، 2009)

- الرقابة الخارجية

الفصل الأول النظام المصرفي واليات الرقابة في الجزائر

تعتبر الرقابة الخارجية أحد أنواع الرقابة التي تمارس عن طريق السلطة النقدية في الدول بهدف التحقق من سلامة النظام المصرفي بشكل، عام كما تعمل على تطبيق القوانين والأنظمة والتعليمات الصادرة من السلطات العليا المتخصصة في الرقابة و الاشراف ويعتبر البنك المركزي أهم سلطة يصدر منها القوانين والتعليمات الرقابة والاشراف المصرفي(ألاء ، 2021) وتعتبر إجرائيا بأنها العملية التي يتم من خلالها تقويم أداء المؤسسة ومراجعة بياناتها المالية وغير المالية وذلك بهدف التأكد من أن المؤسسة في الطريق الصحيح، كما أن الرقابة الخارجية تساهم في تقديم تقارير دورية لصناع القرار في المؤسسة مما يسهل عملية اتخاذ القرار الملائم (ميسون ، 2022)

- رقابة البنك المركزي

تعتبر البنك المركزي أو ما يسمى بنك (اسم البلد) الجهة الرسمية للرقابة المصرفية، حيث تمارسها من خلال أجهزته الفنية التي تقوم بالعملية وتعتبر هذه متخصصة، وذلك باستعمال وسائل وأدوات متعددة ويستمد البنك المركزي صلاحية الرقابة على البنوك التجارية بموجب القوانين والتنظيمات والتعليمات التي تصدر منه، فتقوم الأجهزة التابعة للبنك المركزي بجولات تفتيشية، وزيارات مفاجئة للبنوك التجارية الموجودة في البلاد، كما أنه يطلب من هذه الأخيرة تزويد بيانات وكشوفات المالية عن وضعيه البنك وذلك بصف دورية (خالد أمين ، 2014، صفحة 390)

2- الرقابة الداخلية

1-2 المراحل الزمنية التي مرة بها الرقابة الداخلية

الجدول رقم (01) يبين مراحل تطور النظام الرقابة الداخلية عبر الزمن منذ نشأت هذا النظام الي يومنا هذا

الفصل الأول النظام المصرفي واليات الرقابة في الجزائر

الفترة الزمنية	أوجه التطور
1936	اهتمام الرقابة الداخلية بحماية الأصول ودقة السجلات
1949	إصدار المعهد المحاسبين القانونيين لتعريف الرقابة الداخلية
1958	توصية لجنة إجراءات المراجعة بالفصل بين الرقابة المحاسبية والرقابة الإدارية
1977	إصدار الاتحاد الدولي للمحاسبين معايير المراجعة الدولية وعددها 29 معيار منها المعيار رقم 6 الخاص بالمحاسبة والرقابة الداخلية
1992	تقرير لجنة (COSO) و(CICA) واتجاه الرقابة الداخلية إلى خدمة جميع أفراد المنشأة وليس الاقتصار على الإدارة العليا وإبراز دور المجلس الإدارة والاهتمام لكفاءة وفعالية التشغيل
1994	إصدار الاتحاد الدولي للمراجعين لمعايير المراجعة الدولية ومنها معايير الرقابة الداخلية رقم 400
1998	إصدار لجنة بازل الإطار العام للرقابة الداخلية في البنوك التجارية
2002	إصدار قانون ساربنز أوكسلي الذي حملة المؤسسة مسؤولية الحفاظ على الفعالية نظام الرقابة الداخلية بالمؤسسة
2004	إصدار تقرير COSO لإدارة المخاطر بالمؤسسة ثم في التركيز على المخاطر والتي يمكن أن تؤثر على أهداف المؤسسة تحديدها، تحليلها، تقييمها
2013	تحسين تقرير COSO 1992 ثم فيه توسيع مفهوم المراقبة وتوسيع نطاق إعداد التقارير لتشمل تقارير الداخلية والخارجية المالية وغير المالية.

المصدر: من إعداد الباحث اعتماد على عدت مراجع

2-2 تعريف الرقابة الداخلية

- تعريف الرقابة الداخلية:

الفصل الأول النظام المصرفي واليات الرقابة في الجزائر

بأنها العملية التي يضطلع بها مجلس الإدارة، المديرون والمستخدمون في المؤسسة لمراقبة ومتابعة مستوى الأداء والفعالية وذلك في ظل الالتزام بالقوانين والتشريعات المعمول بها ويتبن أن نظام الرقابة الداخلية هو أحد مكونات النظام المالي في البنك، ويعتمد عليه بدرجة كبيرة وتنسيق الشؤون المالية والمحاسبية لكونه يضمن لنا الاتصاف بالموضوعية والشفافية وذلك بعد مراجعتها وتدقيقها (مريني و حديدي، 2022)

- وتعرف الرقابة داخلية مصرفية:

بأنها العمليات التي يقوم بها البنك داخليا بغية ضبط نشاطه وتصحيح الأخطاء التي تكشف في مختلف مصالحه وتستعين في ذلك بالرقابة المحاسبية، الرقابة الإدارية والرقابة على عمليات الضبط الداخلي (رقابية ، خضراوي ، و صيد ، 2022)

تعريف بعض المعاهد والمعايير للرقابة الداخلية:

- عرف معهد المدققين الداخليين:

في جوان 1999 بالولايات المتحدة الأمريكية، وظيفة التدقيق الداخلي كما يلي التدقيق الداخلي هو نشاط مستقل وموضوعي يضمن للمنظمة درجة التحكم في عملياتها، كما يوفر لها نصائحه لتحسينها، ويساهم في خلق قيمة مضافة. كما يساعد هذه المنظمة في بلوغ أهدافها مع تقييم، بمقاربات نظامية ومنهجية، لعمليات إدارة المخاطر، الرقابة وإدارة المؤسسة، وتقديم الاقتراحات لتعزيز فعاليتها أكثر (نجار و جبار ، 2014، صفحة 74/75)

- الهيئة الدولية للمراجعة

يحتوي نظام الرقابة الداخلية على الخطة التنظيمية، ومجموع الطرق والإجراءات المطبقة من طرف المديرية العام للمؤسسة، بغية دعم الأهداف المرسومة لضمان إمكانية التسيير المنظم والفعال للأعمال. وتشمل هذه الأهداف كل من احترام السياسة الإدارية، حماية الأصول، وقاية أو اكتشاف الغش والأخطاء، وتحديد كمال الدفاتر المحاسبية (السوافري ، 2009، صفحة 169)

- كما يعرف المعيار الدولي IAS 400

نظام الرقابة الداخلية على أنه: كافة السياسات والإجراءات (الضوابط الداخلية) التي تتبناها إدارة المؤسسة لمساعدتها قدر الإمكان في الوصول إلى هدفها في ضمان إدارة المنظمة والكفاءة للعمل، والمتضمنة الالتزام

الفصل الأول النظام المصرفي واليات الرقابة في الجزائر

بسياسات الإدارية وحماية الأصول ومنع واكتشاف الغش والخطأ ودقة اكتمال السجلات المحاسبية وتهيئة المعلومات موثوقة في الوقت المناسب (المطارنة ، 2009، صفحة 207)

- عرف بنك الجزائر:

نظام الرقابة الداخلية في البنوك والمؤسسات المالية حسب المادة رقم 03 من قانون 08-11 المؤرخ في 28 نوفمبر 2011: مجموعة العمليات، الطرق والتدابير التي تهدف خصوصا إلى ما يلي: -

- السيطرة على الأنشطة والسهر على حسن سير العمليات الداخلية؛
- الأخذ بعين الاعتبار وبشكل مناسب لجميع المخاطر بما في ذلك المخاطر التشغيلية؛
- احترام الإجراءات الداخلية والامتثال للقوانين واللوائح التنظيمية والعمل على حماية الأصول بالاستعمال الأمثل للموارد؛
- الشفافية وإمكانية تتبع العمليات البنكية والسهر على موثوقية المعلومات المالية.
- وحسب المادة رقم 04 من نفس القانون، يجب أن يتضمن جهاز الرقابة الداخلية للبنوك والمؤسسات المالية على وجه الخصوص ما يلي: نظام المراقبة العمليات والإجراءات الداخلية؛ هيئة محاسبة ومعالجة المعلومات؛ أنظمة تقدير وقياس المخاطر والنتائج وكذا أنظمة الرقابة والتحكم فيها ونظام التوثيق وحفظ الأرشيف. (مجبري و بوكار، 2021)

3-2 المبادئ الأساسية لنظام الرقابة المصرفية الفعالة

- 1- دعم أهداف المؤسسة: يجب استخدام الرقابة الداخلية لدعم المنظمة في تحقيق أهدافها من خلال إدارة مخاطرها مع الامتثال للقواعد واللوائح والسياسات التنظيمية. لذلك يجب على المنظمة أن تجعل الرقابة الداخلية جزءًا من إدارة المخاطر وأن تدمج كليهما في نظام الحوكمة العام.
- 2- تحديد الأدوار والمسؤوليات: يجب أن تحدد المنظمة الأدوار والمسؤوليات المختلفة فيما يتعلق بالرقابة الداخلية، بما في ذلك مجلس الإدارة، والإدارة على جميع المستويات، والموظفين، ومقدمي الضمان الداخليين والخارجيين، وكذلك تنسيق التعاون بين المشاركين.
- 3- تعزيز الثقافة التحفيزية: يجب على مجلس الإدارة والإدارة تعزيز الثقافة التنظيمية التي تحفز أعضاء المنظمة للعمل بما يتماشى مع استراتيجية وسياسات إدارة المخاطر بشأن الرقابة الداخلية التي وضعها مجلس الإدارة لتحقيق أهداف المنظمة، النبذة والعمل في القمة أمران حاسمان في هذا العمل.

الفصل الأول النظام المصرفي واليات الرقابة في الجزائر

- 4- ربط الأداء الفردي: يجب على مجلس الإدارة والإدارة ربط تحقيق أهداف الرقابة الداخلية للمنظمة بأهداف الأداء الفردي. يجب أن يكون كل شخص داخل المنظمة مسؤولاً عن تحقيق أهداف الرقابة الداخلية المحددة.
- 5- ضمان الكفاءة الكافية: يجب أن يكون مجلس الإدارة والإدارة والمشاركون الآخرين في نظام حوكمة المنظمة مؤهلين بشكل كاف للوفاء بمسؤوليات الرقابة الداخلية المرتبطة بأدوارهم.
- 6- الاستجابة للمخاطر: يجب دائما تصميم الضوابط وتنفيذها وتطبيقها كاستجابة لمخاطر محددة وأسبابها وعواقبها.
- 7- التواصل بشكل منتظم يجب أن تضمن الإدارة أن الاتصال المنتظم فيما يتعلق بنظام الرقابة الداخلية، وكذلك النتائج، يحدث على جميع المستويات داخل المنظمة للتأكد من أن مبادئ الرقابة الداخلية مفهومة تماما ومطبقة بشكل صحيح من قبل الجميع.
- 8- المراقبة والتقييم: يجب مراقبة وتقييم كل من الضوابط الفردية وكذلك نظام الرقابة الداخلية ككل بانتظام. قد يكون تحديد المستويات العالية غير المقبولة من المخاطر، أو فشل التحكم، أو الأحداث التي تقع خارج حدود المخاطرة علامة على أن الرقابة الفردية أو نظام الرقابة الداخلية غير فعال ويحتاج إلى تحسين.
- 9- توفير الشفافية والمساءلة: يجب على مجلس الإدارة، جنبا إلى جنب مع الإدارة، تقديم تقارير دورية إلى أصحاب المصلحة عن ملف مخاطر المنظمة بالإضافة إلى الهيكل والأداء الواقعي لنظام الرقابة الداخلية في المنظمة (علا رسلان ، 2022).

4-2 أهداف ومكونات الرقابة الداخلية

1-4-2 أهداف الرقابة الداخلية

الفصل الأول النظام المصرفي واليات الرقابة في الجزائر

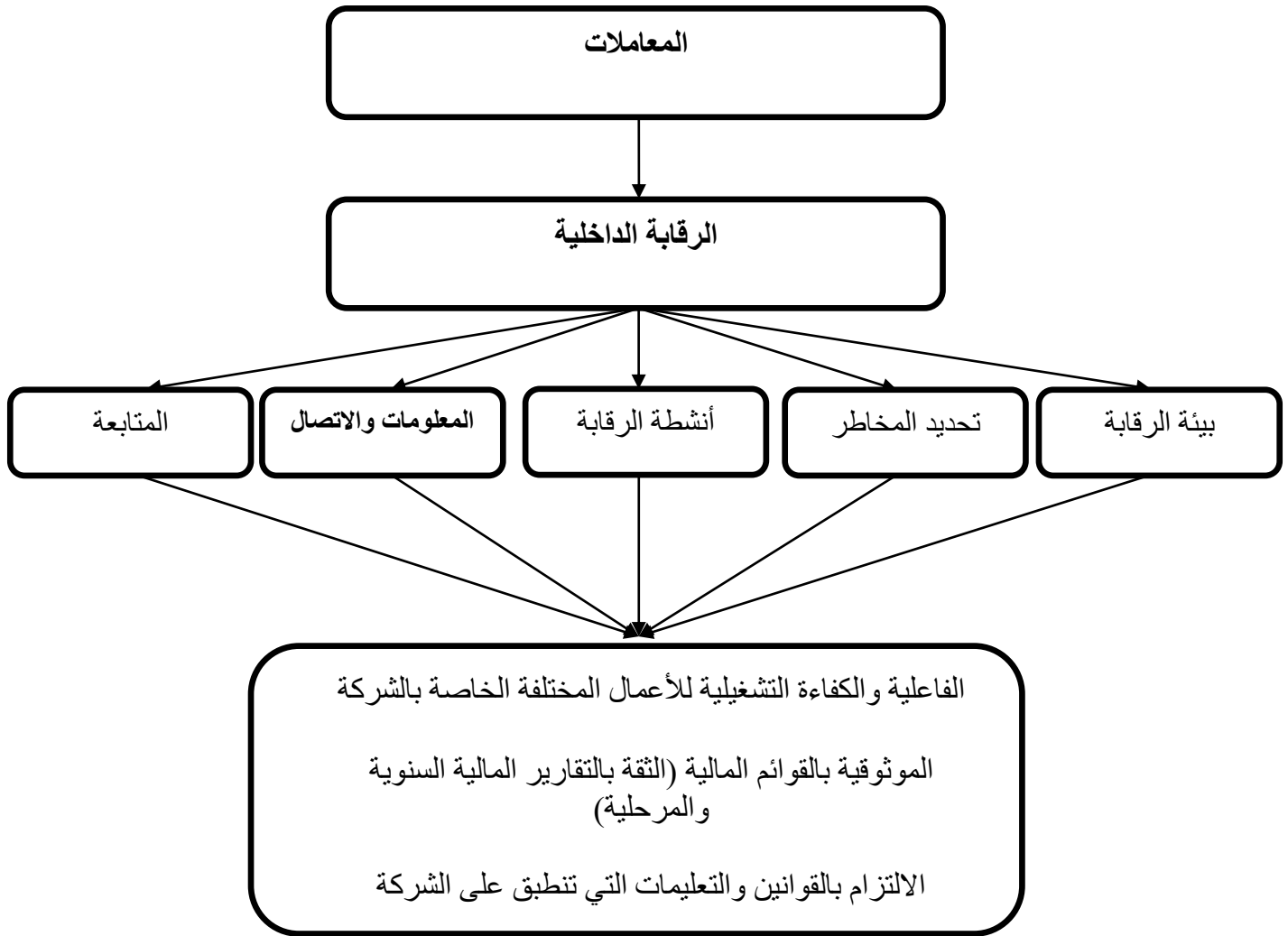
من بين أهداف الرقابة الداخلية المصرفية:

تتركز اهداف الرقابة الدالية في حماية دفاتر وسجلات وحسابات من أي انحرافات أو أخطاء متعمدة أو غير متعمدة ومن أمثلة ذلك:

- 1- الغش الإداري نتيجة تعمد الإدارة في الحسابات بغرض تضخيم الأرباح لإخفاء سوء الإدارة.
- 2- إدراج أسماء وهمية في كشوف الأجور اليومية بصورة يصعب اكتشافها بسهولة مما يترتب عليه اختلاس المبالغ الموافقة لهذه الأجور (خرخاش ، 2018، صفحة 83)
- 3- استخدام الموارد المتاحة بشكل مثلي وكفاء واستغلاله بطريقة اقتصادية وفعالة بعيدا عن الاسراف والهدر وبما يحق الأهداف المثلية التي تسعى إلى تحقيقها الوحدات الاقتصادية.
- 4- تقدير وتقييم مدى تحقيق الأهداف المخططة مسبقا والموضوعة من قبل إدارة الوحدة الاقتصادية، وتحليل الانحرافات ومعرفة مسبباتها لأجل التقليل من الأخطاء عند وضع الخطط والأهداف مسبقا ومعالجة السلبية منها وتنمية الإجابات.
- 5- العمل على توفير الحماية اللازمة لممتلكات الوحدة الاقتصادية النقدية وغير النقدية من سوء الاستخدام من خلال القيام بالأعمال الجردية اللازمة، وضع الإجراءات الرقابية المشددة لمنع العبث فيها.
- 6- ضمان الالتزام والتقييد بالأنظمة واللوائح القانونية والسياسات الإدارية الموضوعة والمعمول بها في البيئة الاقتصادية التي تمارس الوحدة فيها أنشطتها وأعمالها (طلحي و ساكري، 2020)

الشكل الموالي يوضح مكونات التي تساهم في عملية الرقابة الداخلية

الشكل رقم (04) يمثل مكونات الرقابة الداخلية



2-4-2 مكونات الرقابة الداخلية

1-2-4-2 بيئة الرقابة:

تعتبر البيئة الرقابية إدراك وتصرفات مجلس إدارة البنك ومالكها عن طريق الأثر المتجمع للاتجاه العام والعمل على تحديد وتعزيز أو التخفيف من فعالية نظام الرقابة المقررة، وتضع البيئة الرقابية أسلوب التنظيم، وتؤثر على الوعي الرقابي للعاملين، كما تحدد السياسات والإجراءات للتمسك بها، وتمثل أيضا هدف المدقق عند فهم البيئة الرقابية أن يكون قادرا على تقييم اتجاه الإدارة وإدراكها وتصرفاتها بخصوص أهمية نظم الرقابة الداخلية ومدى التأكيد عليها. (ثامر ، 2010)

الفصل الأول النظام المصرفي واليات الرقابة في الجزائر

تعد ثقافة البنك وتاريخه أهم أحد العوامل المؤثرة فيه، المؤثرة على وعي الموظفين التي تشمل العناصر الرئيسية التالية:

- 1 النزاهة والقيم الأخلاقية؛
- 2 الالتزام بالكفاءة؛
- 3 مجلس الإدارة / لجنة التدقيق؛
- 4 فلسفة الإدارة والنمط التشغيلي؛
- 5 الهيكل التنظيمي؛
- 6 تحديد المسؤوليات وتفويض الصالحيات؛
- 7 السياسة المتعلقة بالموارد البشرية وتطبيقها.

وتعتبر بيئة الرقابة هي الأساس لكل مكونات الرقابة الداخلية وتتضمن هذه البيئة بعض المبادئ مثل الاستقامة والالتزام بالنزاهة والأخلاق، حيث تمكن مجلس الإدارة من القيام بالمهام الرقابية والإشراف وتحديد السلطة والمسؤولية، واستقطاب وتطوير وتدريب العاملين ذوي الكفاءة ومساءلة الأفراد عن مستوى الأداء في السعي لتحقيق الأهداف (COSO, 2013, p. 11)

2-2-4-2 تقويم المخاطر:

يحدد نظام الرقابة الداخلية بصفة عامة المراجعة والمخاطر الرقابة CONTROL RISK هي عبارة عن الاحتمال المرتبط بأن نظام الرقابة الداخلية سيسمح للأخطاء والمخالفات أن تحدث ولكن يتم اكتشافها عن طريق هيكل الخاص بالرقابة الداخلية (لطفي ، 2006، صفحة 404)

ويتمثل تقويم المخاطر لأغراض اعداد التقارير المالية في تحديد وتحليل المنشأة وإدارتها للمخاطر المتعلقة بإعداد القوائم المالية، وتنشأ المخاطر من كل من ظروف خارجية وداخلية يمكن ان تؤثر عكسيا على قدرة المنشأة على تسجيل وتشغيل وتلخيص والتقرير عن البيانات المالية بشكل يتسق مع تأكيدات قوائمها المالية. وقد تستهل الادارة الخطط بدراسة مخاطر معينة بسبب التكلفة او لسبب اعتبارات أخرى، وعند تقييم مخاطر الرقابة يجب ان يقوم المراجع بدراسة تصميم نظم الرقابة الداخلية عما اذا كانت فعالة وما اذا كان هناك التزام بتنفيذها ومدى فعاليتها، ويشير التصميم DESIGN إلى نظم الرقابة التي تم اقرارها، في حين تشير الفعالية EFFECTIVENESS الى كيفية عمل تلك النظم الرقابية. وبغرض تقييم مخاطر الرقابة عند اقل من الحد الاقصى يجب ان يحدد المراجع

الفصل الأول النظام المصرفي واليات الرقابة في الجزائر

تلك النظم الرقابية الملائمة لكل تأكيد والتي من ابرزها منع او اكتشاف التحريفات الجوهرية في تلك التأكيدات (لظفي ، 2006 ، صفحة 411/378).

2-4-2-3 الأنشطة الرقابية:

يعد فهم الأنشطة الرقابية أحد اهم المكونات الأساسية التي تساهم في بناء نظام الرقابية الداخلية الفعالة الذي يجعل الامر سهل على المراقب حتى يتمكن أو يحصل على فهم بوضوح أكثر من الأنشطة الرقابية، وفي المنشأة يجري فهم الأنشطة الرقابية والعمليات المحاسبية. (ثامر ، 2010 ، صفحة 190/175)

وتعد الأنشطة الرقابية عبارة عن السياسات والإجراءات التي تساعد على ضمان تنفيذ التوجهات الإدارية، كما تعتبر أيضا الفصل بين المهام الإدارية من عمل أنشطة رقابية، كما يجب أن يكون هناك موظفين مختلفون ومسؤولون عن تفويض وتسجيل المعاملات، والحفاظ على طول المنشأة. كما يجب أن يكون هناك مراقبة على توظيف الموظفين والحرص على اختيارهم حسب الحاجة وان لا يكون هناك تلاعب في الأجور (فهم الأنشطة الرقابية الخاصة بالرقابية الداخلية، 2022).

يمكن أن ترتبط الأنشطة الرقابية بفحص الأداء وتشغيل المعلومات ونظم الرقابة المادية والفصل بن الواجبات (ثامر ، 2010 ، صفحة 190/175)

2-4-2-4 المعلومات والاتصال:

إن معلومات الملائمة تساهم وبشكل كبير في تحديد وسيطرة وإيصالها بالشكل والإطار الزمني المناسبين حتى يمكن للأفراد انجاز وتحمل واجباتهم ومسؤولياتهم بانضباط أكثر وفاعلية، كما يعد دور نظام اتصال وفاعليه أحد أهم العوامل المساعدة داخل وخارج المنظمة فهو يسهل العمل على الأطراف الخارجيين كالزبائن والممولين والتشريعيين وحملة الأسهم مما يزيد الثقة (سليمان ، 2011)

وفي تقييم مدى ملائمة نظام المعلومات، فانه ينبغي على البنك أن تأخذ في الحسبان الأمور الآتية:

- 1 الحصول على معلومات (داخلية وخارجية)، وتزويد الإدارة بالتقارير اللازمة عن أداء الشركة ومدى تحقيقها للأهداف الموضوعة

الفصل الأول النظام المصرفي واليات الرقابة في الجزائر

- 2 توفير معلومات للأشخاص المناسبين بتفصيل تام وفي توقيت مناسب، وذلك لتمكينهم من الاضطلاع بمسؤولياتهم بكفاءة وفعالية.
- 3 تعديل نظم المعلومات (بحسب الحاجة).
- 4 دعم الادارة لوضع نظام المعلومات الضرورية، والالتزام بالموارد المناسبة (ساكار ظاهر، 2012)

2-4-5 المراقبة:

إن فعالية جهاز الرقابة الداخلية قوية داخل الإدارة يعتبر بمثابة أسس قوية ومستمرة لذلك وجب العمل من أجل الوصول إلى فعالية هذا الجهاز والحفاظ عليه، (قاسم محمد ، 2011) وتشمل مراقبة الإدارة لعناصر الرقابة عمليات تقييم الأداء وقياس الفعالية كما تتعلق أنشطة التوجيه والمراقبة بالتقدير المستمر، أو التقدير الفتري لجودة أداء الرقابة الداخلية ويتم الوصول إلى المعلومات المتعلقة بالتقدير والتعديل من مصادر متنوعة هي:

- 1 دراسة الرقابة الداخلية الحالية،
- 2 تقارير الهيئات التنظيمية
- 3 شكاوى العملاء (ساكار ظاهر، 2012)

2-5 معايير فعالية النظام الرقابة الداخلية:

سوف يتم التطرق بالتفصيل لمجموعة لمعايير الفعالة نظام الرقابة الداخلية

- 1 أن يكون للرقابة أهداف محددة بدقة ووسائل مناسبة؛
- 2 وجود ارتباط منسق بين وظائف الرقابة؛
- 3 أن تمتلك المؤسسة أنظمة لقياس وإدارة المخاطر المختلفة؛
- 4 الفصل الدقيق بين الوظائف ومستوي إشراف ملائم؛
- 5 وجود إجراءات لتطبيق سياسة الرقابة الداخلية؛
- 6 أن تمتلك المؤسسة نظام محاسبة دقيق وموثوق فيه ليعكس صورة صادقة عنها؛
- 7 نظام معلومات فعال ومؤمن؛
- 8 هيئة قوية للتدقيق الداخلي (نجار و جبار ، 2014، صفحة 85)

2-5-1 دور الرقابة الداخلية في تقييم وإدارة المخاطر المصرفية

تلعب الرقابة الداخلية دور مهم في إدارة المخاطر المصرفية، فهي توفر بحكم تعريفها ضمانات مستقلة وموضوعية تهدف إلى إضافة قيمة وتحسين عمليات المصارف، فحسب ما نصت عليه لجنة بازل والتي تقضي بضرورة بناء قاعدة بيانات بكافة الأخطاء والخسائر التشغيلية التي تحدث في المصرف بهدف تحليلها والحد من تكرار حدوثها مستقبلا وذلك بتقييم ورفع كفاءة الإجراءات الرقابية المطبقة بالمصرف، الأمر الذي يتوجب على كافة الجهات داخل المصرف ضرورة إبلاغ إدارة المخاطر بالأخطاء والخسائر التي تحدث والمعالجات التي تم تبنيها. وعلى هذا الأساس عند تحديد دور الرقابة الداخلية في إدارة المخاطر ينبغي أن تؤخذ بعين الاعتبار عدة عوامل:

- 1 تجنب أي نشاط يهدد استقلالية وموضوعية المدقق الداخلي؛
- 2 القيام الأنشطة التي تساهم في تحسين نظام إدارة المخاطر والرقابة الداخلية
- 3 أشار معهد المدققين الداخليين إلى الأدوار التي ينبغي على المدقق الداخلي القيام بها، كما أشار إلى الأدوار التي يجب عليه تجنبها في مراحل عملية إدارة المخاطر.
- 4 أوصت لجنة بازل بأهمية الرقابة الداخلية في المصارف نظرا للدور الذي يلعبه في تفعيل إدارة المخاطر، وذلك بوضع إجراءات رقابة إضافية إلا أنه من الممكن استخدام طرق متاحة أخرى مثل التنويع أو مشاركة آثار هذه المخاطر مع جهات أخرى بواسطة العقود، الكفالات، الضمانات

جاء في تعديل منظمة COSO سنة 2013 ثمانية مكونات للرقابة الداخلية:

المحيط الداخلي؛ - التعريف بالأهداف؛ - التتبع الجيد لأهداف؛ - تقييم المخاطر؛ تحليل النتائج المتحصل عليها في تقييم المخاطر وتعليلها؛ أنشطة الرقابة؛ - المراقبة؛ - نظام المعلومات والتواصل.

والتي تدور كلها حول المخاطر وإدارتها، إذ نجد أن الرقابة الداخلية في المصارف حسب منظمة COSO 2 تساهم في إدارة كل أنواع المخاطر خاصة منها: المخاطر الائتمانية والمخاطر التشغيلية بشكل خاص (مالي و سحنون ، 2018).

2-5-2 أنواع الرقابة الداخلية

2-5-2-1 الرقابة المحاسبية

الفصل الأول النظام المصرفي واليات الرقابة في الجزائر

يقصد بها كل الطرق والوسائل والإجراءات والأنظمة التي تضعها الإدارة بقصد حماية مواردها المختلفة، وضمان صحة وسلامة التقارير والقوائم المالية، وتحقيق هذه الرقابة عن طريق وجود خطط رئيسية وفرعية تحدد عناصر النشاط، وكيفية القيام بالنسبة لكافة المستويات الإدارية، كما تتطلب تحديد السياسات واللوائح التي يتم على أساسها تنفيذ العمليات والتصرفات المالية، وتحديد إطار السلطة والمسؤولية بصورة واضحة تقضي على أي تدخل أو تضارب في الاختصاصات، وتضمن تعاون جميع المستويات في فروع النشاطات الداخلية لتحقيق الأهداف المخططة المرغوب الوصول إليها (عبد السلام ، 2011، صفحة 27)

2-2-5-2 الرقابة الإدارية

تشمل الرقابة الإدارية السياسات والخطط التنظيمية والسجلات التي لها علاقة باتخاذ بالقرارات المتعلقة بتنفيذ بالعمليات المالية باعتبار أن هذه الأساليب من شأنها زيادة الكفاءة التشغيلية وتنمية روح الالتزام داخل المنظمة وكما تساهم في تطبيق السياسات والتعليمات والإجراءات الإدارية بالمنظمة كما أشارت لجنة معايير المراجعة، مفهوم حول الرقابة الإدارية بأنها خطة التنظيم وما يرتبط بها من إجراءات وأساليب تختص بالعمليات الرقابية، والتي تقود إلى فرض سلطتها وتحكمها في العمليات (المطارنة ، 2009، صفحة 208)

2-6 الرقابة الداخلية للنظام المصرفي في الجزائر

يتم تحديد دور وأهداف وطريقة عمل الرقابة الداخلية في البنوك والمؤسسات المالية العاملة في الجزائر عن طريق النظام رقم 11-08 المؤرخ في 28 نوفمبر 2011 المتعلق بالرقابة الداخلية والخارجية للبنوك والمؤسسات المالية والأمر رقم 11-03 المؤرخ في 26 أوت سنة 2003 حسب المادتين 97 مكرر و 97 مكرر 2 من نفس الامر. وتعليمات البنك الجزائري (بنك ، 2011)

2-6-1 أنظمة الرقابة الداخلية وإجراء العمليات:

الفصل الأول النظام المصرفي واليات الرقابة في الجزائر

ليس من السهل إقامة منظومة مصرفية فعالة والحفاظ عليها دون أن يكون هناك مرجع يمكن الإسناد عليه، فقانون النقد والقرض يعتبر المرجع والهامش الأمان للمنظومة المصرفية الجزائرية، نصت المادة 3 من النظام رقم 08-11 تشكيلة الرقابة الداخلية للبنوك والمؤسسات المالية من مجموع العمليات والمناهج والإجراءات التي تهدف إلى ضمانها بشكل مستمر:

- التحكم في النشاطات؛
- التسيير الجيد للعمليات الداخلية؛
- الأخذ بعين الاعتبار بكل ملائم جميع المخاطر، بما في ذلك مخاطر العملياتية،
- احترام الإجراءات الداخلية،
- المطابقة مع الأنظمة والقوانين،
- الشفافية ومتابعة العمليات المصرفية؛
- موثوقية المعلومات المالية؛
- الحفاظ على الأصول؛
- الاستعمال الفعال للموارد.

كما يجب كذلك أن يحتوي جهاز الرقابة الداخلية الذي ينبغي على البنوك والمؤسسات المالية أن تضعه لحمايتها على ما يلي:

- نظام رقابة العمليات والإجراءات الداخلية؛
- هيئة المحاسبة ومعالجة المعلومات.
- أنظمة قياس المخاطر والتحليل النتائج.
- أنظمة المراقبة والتحكم في المخاطر.
- نظام حفظ الوثائق والأرشيف.

كما وأن القوانين والتعليمات والأوامر هي من تنظم طريقة العمل، كما جاء نظام رقم 08-11 المؤرخ في 03 محرم الموافق 28 نوفمبر 2011 القاضي بأوامر صارمة ولزم جميع البنوك والمؤسسات المالية الناشطة في التراب الوطني بتطبيق تعليماته الرامية لبناء أنظمة رقابة الداخلية فعالة قادرة على مواجهة وتشخيص المخاطر التي من الممكن مواجهتها، أو اصطدام بها، ومن هنا يتضح أن البنك الجزائر وقانون النقد والقرض تعمل على رفع التحدي من أجل ضبط المنظومة المصرفية الجزائرية.

الفصل الأول النظام المصرفي واليات الرقابة في الجزائر

2-6-2 أهداف نظام الرقابة الداخلية

- يهدف نظام الرقابة الداخلية وإجراء العمليات إلى تحسين ظروف الأمن والموثوقية والقاضية إلى:
- التأكد من مطابقة العمليات المنجزة والإجراءات الداخلية المستعملة، للأحكام والتنظيمية وللمعايير والأعراف المهنية والأخلاقية وكذا لتوجيهات هيئة المداولة ولتعليمات الجهاز التنفيذي؛
 - التأكد من الاحترام الصارم للإجراءات الداخلية المتبعة في اتخاذ القرار والمتبعة في اتخاذ المخاطر مهما كانت طبيعتها، وكذا تطبيق معايير التسيير المحددة من الجهاز التنفيذي؛
 - التأكد من نوعية المعلومات المحاسبية والمالية سواء كانت موجهة للجهاز التنفيذي أو لهيئة المداولة أو مرسلة لبنك الجزائر أو للجنة المصرفية أو موجهة للنشر؛
 - رقابة ظروف تقييم المعلومات المحاسبية والمالية وتسجيلها وحفظها وتوفيرها، خصوصا، مع ضمان سير التدقيق على الوجه المطلوب؛
 - التأكد من نوعية أنظمة الإعلام والاتصال؛
 - التأكد من تنفيذ الإجراءات التصحيحية المقررة في أجل محدد.
- على البنوك والمؤسسات المالية تطبيق ما جاء في نص المادة 7-11 من قانون رقم 11-08 المؤرخ في 3 محرم الموافق 28 نوفمبر 2011، يتعين على البنوك والمؤسسات المالية العاملة في الجزائر تطبيق الرقابة الدائمة والرقابة الدورية.

2-7-2 الرقابة الدائمة والرقابة الدورية

2-7-1 الرقابة الدائمة

- تعد الرقابة الدائمة من أجل المطابقة والأمن والمصادقة على العمليات المحققة، وكذا احترام كل التوجيهات والتعليمات والإجراءات الداخلية والتدابير المتخذة من البنك والمؤسسة المالية، خصوصا تلك المتعلقة بمراقبة المخاطر المرتبطة بالعمليات. ولضمان رقابة دائمة على عمليات يتم استعمال مجموعة من الوسائل
- توفير أعوان على مستوى المصالح المركزية والمحلية مخصص حصرا لهذه الوظيفة؛
 - توفير أعوان آخرين يمارسون أيضا أنشطة عملياتية؛

الفصل الأول النظام المصرفي واليات الرقابة في الجزائر

- يتم تعيين مسؤولا مكلفا بالسهر على تفعيل أجهزة الرقابة.

ولضمن رقابة دائمة قوية وفعالة يجب أن تكون هناك استقلالية تامة بين الوحدات المكلفة بمباشرة العمليات والوحدات المكلفة بالمصادقة عليها، خصوصا المحاسبية منها، وزيادة على ذلك يجب اتباع التعليمات والتوجيهات الخاصة بمراقبة المخاطر.

وفي نفس الإطار ينبغي على الأجهزة الخاصة او المكلفة بعمليات الرقابة الدائمة التشغيل بشكل مستقل للوحدات العملياتية، ويمكن ضمان استقلالية بين الوحدات المكلفة بمباشرة العمليات، والوحدات المكلفة بالمصادقة عليها، وذلك عن طريق خيارين إما عن طريق إلحاق بالتسلسل الهرمي مختلف عن هذه الوحدات إلى مستوى عال بشكل كاف، وإما عن طريق تنظيم يضمن فصل الواضح بين الوظائف أو عن طريق إجراء معلومات عن هذا الخصوص. هذا لضمان اشتغال الأجهزة بشكل مستقل، المادة رقم 12-16.

2-7-2 الرقابة الدورية

تعد الرقابة الدورية لأنظمة وأمن العمليات واحترام الإجراءات الداخلية وفعالية الرقابة الدائمة ومستوى الخطر الممكن التعرض له فعلا وكذلك فعالية وملاءمة أجهزة التحكم في المخاطر، مهما كانت طبيعتها. ويتم ممارسة رقابة دورية من طرف أعوان مخصصين غير مكلفين بالرقابة الدائمة.

وفي نهاية عملية الرقابة الدائمة والرقابة الدورية عند كل مرحلة يتم تقديم تقريرين أحدهما يتضمن ممارسة مهام التي تم إنجازها إلى الجهاز التنفيذي، والأخر إلى هيئة المداولة بناء على الطلب أو بطلب من الجهاز التنفيذي إلى لجنة التدقيق.

من خلال هذه المرحلة يتبين أن الرقابة الدائمة والدورية تتم عن طريق خطة منظمة ومحكمة، يتم من خلالها تنفيذ عدة مراحل من أجل ضمان سير العملية بنجاح في عدة محطات مختلفة هدفها هو التنسيق المعلومات وتوفير الحماية من أجل تحقق الأهداف.

هذا ويجب أن يمارس الرقابة الدورية أعوان يتمتعون، خصيصا بفصل إلحاقهم بأعلى مستوى من التسلسل الهرمي، بإمكانية ممارسة مهامهم بشكل مستقل اتجاه الهيئات التي يراقبونها. كما يجب أن تكون الوسائل الرقابة الدورية كافية للقيام بدورة كاملة من التحقيقات المتعلقة بمجموع النشاطات والشبكة على عدد محدود قدر الإمكان من المهام، كما يجب إعداد برنامج لمهام الرقابة الدورية مرة واحدة في السنة على الأقل، وذلك بدمج الأهداف السنوية في مجال الرقابة الداخلية المسطرة. ويجب على البنوك والمؤسسات المالية القيام بـ:

- تقديم تقرير إنجاز العمليات الخاصة بالمنتجات الجديدة لصالحها أو الموجهة للسوق؛

الفصل الأول النظام المصرفي واليات الرقابة في الجزائر

- التأكد من طرف مسؤول عن الرقابة بأن التحليل قد تم مسبقا، وأن إجراءات قياس المخاطر الناجمة عن هذه المنتجات الجديدة قد تم تحديدها ومراقبتها؛
- تحديد الإجراءات التي تسمح بالرقابة من تضارب المصالح والتي تضمن أخلاقيات المهنة؛
- وضع إجراءات مركزة وتقييم المعلومات المتعلقة بالاختلالات المهنية المحتملة عند التنفيذ الفعلي لالتزامات المطابقة؛
- ضمان لمجموع مستخدميها والاطلاع على التزامات المطابقة الملقاة على عاتقهم.

2-7-3 فعالية الرقابة المطابقة

تلزم وتعين البنوك والمؤسسات المالية بوضع جهاز الرقابة المتعلق بالخطر وتفعله، وتقوم بتبليغ اسم المسؤول إلى اللجنة المصرفية، ولا يجوز له القيام بأي عملية تجارية أو مالية أو محاسبية. ويتم التأكد من طرف البنوك أن الوسائل الموضوعة في خدمة الأعوان المكلفين برقابة المطابقة كافية وملائمة لنشاطهم، كما توضع أجهزة تسمح بضمان المتابعة المنتظمة والمتكررة قدر الإمكان للتغيرات الطارئة على النصوص المطبقة على عملياتها ويتم تبليغ المستخدمين المعنيين فورا.

2-7-4 الرقابة الخاصة بتبييض الأموال وتمويل الإرهاب ومكافحتها

تعمل مصالح الرقابة في البنوك والمؤسسات المالية من أجل وضع وسائل وإجراءات تسمح لها باحترام وتطبيق الأحكام القانونية وتنظيمية وذلك من أجل الوقاية من تبييض الأموال وتمويل الإرهاب عن طريق:

- معرفة زبائنها والعمليات التي يقومون بها وبشكل واضح وصارم، وللقيام بهذا يجب إعداد معايير داخلية لمعرفة:

1- سياسة قبول الزبائن الجدد

2- إجراء تحديد هوية الزبائن والتأكد من الوثائق المقدمة

3- تصنيف الزبائن بالنظر إلى المخاطر تبييض الأموال وتمويل الإرهاب

4- طبيعة التدابير التي يجب اتخاذها على أساس المخاطر المرتبطة بمختلف أصناف الزبائن، وحركة الأرصدة والعمليات الخاص بكل زبون.

لهذا العرض يجب ان تطبق هذه المعايير وتكون ذات علاقة متناسقة ومنسجمة على الدوام ومن بينها:

1- جمع المعلومات حول مراسليهم البنكيين، كما يتم إخضاع هؤلاء المراسلين، على الخصوص لرقابة السلطات المختصة، وتعاونهم مع إدارات الجهاز الوطني المكلف بمكافحة تبييض الأموال وتمويل الإرهاب.

الفصل الأول النظام المصرفي واليات الرقابة في الجزائر

2- العمل على التحديد الدقيق لهوية الأمر بالعمليات والمستفيد من التحولات الإلكترونية وعناوينها والوسيلة المستعمل في ذلك .

3- وجود أنظمة التنبيه تسمح لجميع الحسابات باكتشاف المعاملات والأنشطة التي من المحتمل ان تثير الشكوك حول غسيل الأموال أو تمويل الإرهاب لهذا يتعين على البنوك والمؤسسات المالية الاستفسار عن مصادر الأموال ووجهتها، الغرض من العملية هو التأكد من الهوية ومصادر الحقيقية للأموال.

4- التقيد بالالتزام القانوني بالإبلاغ عن الشبهات في الأشكال والشروط القوانين والأنظمة المعمول بها

5- الاحتفاظ وفقا للقواعد والمواعيد السارية، بالوثائق والسجلات المتعلقة تحديد هوية الزبائن ومعرفتهم، وهذه العملية خاصة بالتدابير المتعلقة بالمعاملات أو العمليات المكشوفة عنها من قبل أنظمة الإنذار أو الإخطار بالشبهة .

6- تحديد معايير أخلاقيات المهنة والاحترافية في مجال الإخطار بالشبهة في وثيقة واطلاع جميع المستخدمين(بنك الجزائر، 2011، الصفحات 20-21).

8-2 معالجة المعلومات المحاسبية

يجب على البنوك والمؤسسات المالية تطبيق أنظمة مجلس النقد والقرض وتعليمات بنك الجزائر المتعلقة بالنظام المحاسبي المالي:

- المعلومات الواردة في الحسابات والبيانات المالية، فيتعين عليها تنظيم ضمان وجود مجموعة من الإجراءات مسار التدقيق والتي تسمح بما يلي:

1- إعادة تشكيل العمليات حسب التسلسل الزمني.

2- إثبات كل المعلومات بواسطة وثيقة أصلية يمكن من خلالها التأكد من أن كل المعلومات الواردة صحيحة ويمكن لمسها على أرض الواقع.

3- إثبات ارصدة الحسابات عند تواريخ إقفالها وذلك عن طريق (الجرد المادي، تجزئة الأرصدة، بيانات المقاربة).

4- الاحتفاظ بكل ما هو محاسبي يساعد في أي عملية عندما يتم اللجوء إليه.

اظهار الأرصدة البيانات المالية عن طرق بنود وفروع حسابات الميزانية وحسابات خارج الميزانية وحسابات النتائج وإلى المعلومات الناجمة عن المحاسبة المتضمنة في الملحق، يمكن توصيل رصيد حساب عن طريق التجزئة بشرط التمكن من إثبات احترام القواعد التجزئة وبشرط التمكن من إثبات قواعد احترام قواعد الملائمة عن طريق:

الفصل الأول النظام المصرفي واليات الرقابة في الجزائر

- 1- إظهار المعلومات المحاسبية في الوثائق والتقارير الدورية، بما في ذلك المستندات الضرورية، لحساب معايير التسيير المستخلصة من المحاسبة، وتقديمها لبنك الجزائر واللجنة المصرفية؛
- 2- يجب تقديم بيانات للمعلومات المحاسبية على شكل تقارير تتضمن المبالغ ظاهرة للبنك الجزائر واللجنة المصرفية، وتكون قابلة للرقابة إذا دعي الامر لذلك؛
- 3- يجب الاحتفاظ بنسخة من الملفات الإثبات البيانات المالية والتقارير الضرورية عند كل إقفال عند تسليمها للبنك الجزائر واللجنة المصرفية إلى غاية الإقفال الجديد؛

2-8-1 شمولية وموثوقية المعلومات المحاسبية

- يجب على البنوك والمؤسسات المالية أن تتأكد من شمولية ونوعية وموثوقية المعلومات المحاسبية وكذا المنهج التقييم والتسجيل ذلك عن طريق:
- الرقابة الدورية الملائمة لمخططات المحاسبية بالنظر إلى أهداف العامة للأمن والحذر، بالإضافة إلى مطابقتها لقواعد التسجيل المحاسبي المعمول بها؛
 - الرقابة الدورية لتوافق المنهج والمقاييس المستعملة لتقييم العمليات في أنظمة التسيير؛
 - تعرض العمليات للمخاطر السوق، عن طريق القيام بمقاربة شهرية على الأقل، بين النتائج التي تم حسابها للتسيير العملياتي والنتائج المدرجة في الحسابات مع احترام قواعد التقييم المعمول بها ويجب أن تكون الفوارق المعاينة قابلة للتعرف عليها وتحليلها(بنك ، 2011، الصفحات 21-22).

2-9 أنظمة مراقبة المخاطر

نظم قانون النقد والقرض عن طريق البنك الجزائر واللجنة المصرفية طريقة القيام بعملية الرقابة الداخلية على المخاطر، حيث ألزم البنوك والمؤسسات المالية القيام بمراقبة وتحكم في مخاطر القرض، ومخاطر التركيز والمخاطر الناجمة عن عمليات ما بين البنوك ومخاطر معدلات الفائدة ومخاطر معدلات الصرف ومخاطر السيولة والدفع. وتتم هذه العملة من خلال توفر أجهزة داخلية شاملة ومتناسقة فيما بينها في مختلف الكيانات (المديريات، الوكالات، الفروع) في توفر المعلومات وكذلك أنظمة قياس مخاطر المراقبة المخاطر العملية والتحكم فيها:

تتوفر على مستوى البنوك والمؤسسات المالية عدة وسائل ملائمة يساعد على التحكم في المخاطر العملية، والمخاطر التي يمكن أن تؤدي إلى توقف النشاط الأساسي أو حتى التي تمكن في المساهمة في المساس بسمعة البنك والمؤسسات المالية، لهذا الغرض يتم وضع مخططات استمرار النشاط ويتم اختبارها بصفة

الفصل الأول النظام المصرفي واليات الرقابة في الجزائر

دورية، والتأكد أيضا من أمن أنظمة المعلومات التي تتم بشكل دوري والحفاظ على نزاهتها وسرية معلوماتها هي الأخرى.

كما يتم تسجيل داخل البنوك والمؤسسات المالية الحوادث المعتبرة الناجمة عن تقصير في احترام أو صياغة الإجراءات الداخلية، أو إخلال في أنظمة المعلوماتية، وكذلك الغش أو محاولات الغش، الداخلية والخارجية. لهذا الغرض يتم تحديد العتبة ومعايير التسجيل الملائمة لطبيعة نشاطات ومخاطر البنوك والمؤسسات المالية(بنك الجزائر، 2011، صفحة 22).

3-الرقابة الخارجية

تعد الرقابة الخارجية المصرفية تابع للجهات الارجية للبنوك أو المؤسسات المالية وهي جهات مستقل عن إدارة البنك وتكون من هيئة خارجة وفي الجزائر تتكون رقابة محافظ الحسابات أو رقابة البنك الجزائر ولها كل الحق والتسهيلات في أداء مهامها .

3-1 مفهوم ومهام محافظ الحسابات

يتسق مفهوم محافظ الحسابات من الكلمة اللاتينية (اوديت) أي الاستماع، حيث كان المدقق يستمع في الجلسة العامة التي يتم فيها قراءة الحسابات بصوت مرتفع ويلتزم بتقديم تقارير، إلا انه أصبح يطلق عليه عدة تسميات منها المراقب الشرعي وهذا لقيام بمهام شرعية بصفة دائمة وتقديم صورة صادقة عن الوضعية المالية والمحاسبية للهيئة المكلف بمراقبتها (يوسف محمد ، 2000)

3-1-1 بعض تعريف محافظ الحسابات في القانون الجزائري

حسب المادة 715 من القانون التجاري الجزائري: "الشخص الذي تتمثل مهمته الدائمة باستثناء أي تدخل في التسيير في التحقق من الدفاتر والأوراق المالية للشركات وفي مراقبة انتظام حسابات الشركات، كما يتأكد من صحة المعلومات المقدمة في تقارير مجلس الإدارة أو مجلس المديرين وفي الوثائق المرسلة إلى المساهمين حول الوضعية المالية للمؤسسات، ويصادق على انتظام الجرد وحسابات الشركات والموازنة وصحة ذلك، كما يتحقق من احترام مبدأ المساواة بين المساهمين (رشيد ، 2016/2017)

عرف المشرع الجزائري محافضي الحسابات ضمن أحكام نص المادة 22 من القانون رقم 10-01 المؤرخ في 29 جوان 2010 المتعلق بمهن الخبير والمحاسب ومحافظ الحسابات والمحاسب المعتمد ، جاء فيها: « يعد محافظ

الفصل الأول النظام المصرفي واليات الرقابة في الجزائر

حسابات في مفهوم هذا القانون كل شخص يمارس بصفة عادية باسمه الخاص وتحت مسؤوليته مهمة المصادقة على صحة حسابات الشركات والهيئات وانتظامها ومطابقتها للتشريع المعمول به»، وسمح أن تزاوّل مهنة محافظ الحسابات من قبل شخص طبيعي أو معنوي متى توفرت فيه الشروط والمقاييس المنصوص عليها قانوناً حيث ينص القانون لممارسة مهنة محافظ حسابات أن تتوفر في الشخص الشروط التالية:

- أن يكون جزائري الجنسية.
- أن يحوز شهادة لممارسة المهنة، إذ لا بد أن يكون حائزاً على شهادة جزائرية لمحافظ الحسابات أو شهادة معترف بمعادلتها.
- أن لا يكون قد صدر في حقه حكم بارتكاب جناية أو جنحة مخلة بشرف المهنة.
- أن يكون معتمداً من الوزير المكلف بالمالية.
- أن تؤدي اليمين المنصوص عليها وفقاً لنص المادة 06 من القانون رقم 01-10 .
- أن يسجل في الغرفة الوطنية لمحافظ الحسابات.

بعد توفر هذه الشروط يمكن للشخص مزاول مهنة محافظ حسابات لدى الشركات والهيئات، أما أن يكون محافظ حسابات لدى البنوك والمؤسسات المالية وكذا فروع البنوك والمؤسسات المالية الأجنبية، فلا بد أن تتوفر فيه شروط خاصة فرضها الأمر رقم 11-03 المتعلق بالنقد والقرض والمتمم إضافة إلى الشروط المنصوص عليها ضمن أحكام القانون 01-10 المتعلقة بمهنة الخبير المحاسب ومحافظ الحسابات والمحاسب المعتمد (ختير و فتات، 2018/2017)

1-3 واقع مهنة محافظ الحسابات في الجزائر:

تخضع مهنة محافظ الحسابات إلى عدة مواد مختلفة ومقسمة على عدة نصوص قانونية تحكم مهنة محافظ الحسابات في الجزائر.

القوانين والهيئات المنظمة لمهنة محافظ الحسابات في الجزائر:

خضعت مهنة محافظ الحسابات إلى عدة قوانين وهيئات، "علماً أن مهنة المراجعة كانت من قبل المراقبين الماليين التابعين لوزارة المالية". وبعد صدور القانون 01-10 المؤرخ في 29 جوان 2010 المتعلق بمهنة الخبير

الفصل الأول النظام المصرفي واليات الرقابة في الجزائر

المحاسبي، محافظ الحسابات والمحاسب المعتمد تم إعادة تنظيم هيكله مهنة المحاسبة، وتفكيك المنظمة الوحيدة التي كانت تمثل الناشطين في القطاع، ويتضمن القانون الجديد من 84 مادة في 12 فصلا، ومن بين التعديلات الجديدة تم إنشاء ثلاث منظمات مهنية (المجلس الوطني لخبراء المحاسبة، الغرفة الوطنية لمحافظي الحسابات والمنظمة الوطنية للمحاسبين المعتمدين)، حيث يتمتع كل منها بالشخصية المعنوية ويجمع الأشخاص الطبيعيين أو المعنويين المعتمدين والمؤهلين لممارسة مهنة الخبير المحاسب ومحافظ الحسابات ومهنة المحاسب المعتمد حسب الشروط التي يحددها هذا القانون، كما أعاد هذا القانون تنظيم محافظ الحسابات أين أصبح منح الاعتماد لممارسة المهنة من صلاحيات وزارة المالية، كما أن مراقبة النوعية المهنية والتقنية لأعمال محافظي الحسابات تحول إلى وزارة المالية، بالإضافة أن التكفل بتكوين محافظي الحسابات من طرف مؤسسة تعليم تابعة لوزارة المالية . كما ألغت المادة 83 كل الإجراءات التي جاءت في القانون 91-08 المؤرخ في 27 أفريل 1991 والمتعلق بالمهنة المذكورة سابقا. وتم إتباع القانون 10-01 بعدة مراسيم ومقررات. ومنه أصبح على محافظ الحسابات تطبيق نصوص القانون 10-01 وكل المراسيم التنفيذية المتعلقة به، بالإضافة إلى ذلك تطبيق أحكام مواد القانون التجاري المتعلقة بمهنة المراجعة لمختلف أنواع المؤسسات.

شروط ممارسة محافظ الحسابات في الجزائر والمؤسسات الخاضعة للمهنة:

حسب المادة 7 من القانون 10-01- لا يمكن لمحافظ الحسابات التسجيل في الغرفة الوطنية لمحافظي الحسابات ما لم يعتمد مسبقا من الوزير المكلف بالمالية. ولقد تم تحديد في المادة 8 من القانون 10-01 شروط ممارسة مهنة ومحافظ الحسابات كما يلي:

- أن يكون جزائري الجنسية، وحائز على الشهادة لمحافظ الحسابات ومسجلا في الغرفة الوطنية لمحافظي الحسابات،
- أن يتمتع بجميع الحقوق المدنية والسياسية، وأن لا يكون قد صدر في حقه حكم بارتكاب جناية أو جنحة مخلة بشرف المهنة،
- أن يؤدي اليمين المنصوص أقسم بالله العظيم أن أقوم بعمله أحسن قيام وأتعهد أن أخلص في تأدية وظيفتي وأن أكرم سر المهنة و أسلك في كل الأمور سلوك المتصرف المحترف الشريف، و الله على ما أقول شهيد.

بالتالي على كل من الهيئات، المؤسسات العمومية ذات الطابع الصناعي والتجاري والإداري، مراكز البحث، شركات تسيير مساهمات الدولة، الشركات ذات الأسهم، شركات ذات المسؤولية المحدودة والمؤسسات الفردية

الفصل الأول النظام المصرفي واليات الرقابة في الجزائر

ذات المسؤولية المحدودة، شركات الأشخاص والجمعيات الخاضعة لمسك المحاسبة المالية، وكل المستفيدين من خدمات محني المحاسبة طبقا لأحكام القانون التجاري والتنظيم المعمول بها، معرفة ان المؤهلين الوحيدين لممارسة مهنة محافظ الحسابات هم المهنيون المسجلون في جدول الغرفة الوطنية لمحافظي الحسابات، حيث في كل بداية سنة ينشر المجلس الوطني قائمة المهنيين المؤهلين في نشرة رسمية يتم الإعلان عنها في الموقع الرسمي الالكتروني للمجلس. (حجاج ، 2016)

2-3 ممارسة مهنة محافظ الحسابات:

يقوم محافظ الحسابات بالمهام التالية:

- 1- يشهد بأن الحسابات السنوية منتظمة وصحيحة ومطابقة تماما لنتائج عمليات السنة المنصرمة وكذا الأمر بالنسبة للوضعية المالية وممتلكات والهيئات .
 - 2- يفحص صحة الحسابات السنوية ومطابقتها للمعلومات المبينة في تقرير التسيير الذي يقدمه المديرون للمساهمين أو حاملي الحصص .
 - 3- يبدي رأيه في شكل تقرير خاص حول إجراءات الرقابة الداخلية المصادق عليها من مجلس الإدارة ومجلس المديرين أو المسير .
 - 4- يقدر شروط إبرام الاتفاقيات بين الشركة التي يراقبها والمؤسسات أو الهيئات التي يكون فيها القائمين بالإدارة أو المسيرين للشركة المعنية مصالح مباشرة أو غير مباشرة .
 - 5- يعلم المسيرين والجمعية العامة أو هيئة المداولة المؤهلة بكل نقص قد يكتشفه أو اطلع عليه، ومن طبيعة أن يعرقل استمرار استغلال المؤسسة أو الهيئة.
- وتخص هذه المهام فحص قيم ووثائق الشركة أو الهيئة مراقبة مدى مطابقة المحاسبة للقواعد المعمول بها، دون التدخل في التسيير

ويترتب عن مهمة محافظ الحسابات إعداد :

- تقرير المصادقة بتحفظ أو بدون تحفظ على انتظام وصحة الوثائق السنوية وصورتها الصحيحة أو عند الاقتضاء، رفض المصادقة المبرر،
- تقرير المصادقة على الحسابات المدعمة أو الحسابات المدمجة عن الاقتضاء،
- تقرير خاص حول الاتفاقيات المنظمة،

الفصل الأول النظام المصرفي واليات الرقابة في الجزائر

- تقرير خاص حول تفاصيل أعلى خمس تعويضات،
 - تقرير خاص حول الامتيازات الخاصة الممنوحة للمستخدمين .
 - تقرير خاص حول تطور نتيجة السنوات الخمس الأخيرة والنتيجة حسب السهم أو حسب الحصة الاجتماعية،
 - تقرير خاص حول الإجراءات الرقابة الداخلية.
 - تقرير خاص في حالة ملاحظة تهديد محتمل على استمرار الاستغلال.
- تحديد معايير التقرير وأشكال واجال إرسال التقارير إلى الجمعية العامة وإلى الأطراف المعنية عن طريق التنظيم (بنك ، 2010).

3-3 شروط تعيين محافظ الحسابات لدى البنوك والمؤسسات المالية

يتم الاتفاق مع الميسرين ومجلس إدارة البنك مع محافظ الحسابات من أجل قيام بعملية مراجعة حسابات البنوك والمؤسسات المالية .

يجب على كل بنك أو مؤسسة مالية وعلى كل فروع من فروع البنوك الأجنبية أن يعين محافظين اثنين للحسابات على الأقل.

كما يتعين على محافظي حسابات البنوك والمؤسسات المالية، زيادة التزاماتهم القانونية القيام بما يأتي:

1- أن يعلموا فوراً المحافظ بكل مخالفة ترتكبها المؤسسة الخاضعة لمراقبتهم طبقاً لهذا الأمر والنصوص التنظيمية المتخذة بموجب أحكامه،

2- أن يقدموا لمحافظ بنك الجزائر تقريراً خاصاً حول المراقبة التي قاموا بها. ويجب أن يسلم هذا التقرير للمحافظ في أجل أربعة (4) أشهر ابتداء من تاريخ قفل كل سنة مالية،

3- أن يقدموا للجمعية العامة تقريراً خاصاً حول منح المؤسسة أية تسهيلات لأحد الأشخاص الطبيعيين أو المعنويين المذكورين في المادة 104 من هذا الأمر. وفيما يخص فروع البنوك والمؤسسات المالية الأجنبية فيقدم هذا التقرير لممثليها في الجزائر.

4- أن يرسلوا إلى محافظ بنك الجزائر نسخة من تقاريرهم الموجهة للجمعية العامة للمؤسسة.

يخضع محافظو حسابات البنوك والمؤسسات المالية لرقابة اللجنة المصرفية التي يمكنها أن تسلط عليهم العقوبات الآتية، دون الإخلال بالملاحقات التأديبية أو الجزائية:

1- التوبيخ،

2- المنع من مواصلة عمليات مراقبة بنك ما أو مؤسسة مالية ما،

3- المنع من ممارسة مهام محافظي الحسابات لبنك ما أو مؤسسة مالية ما لمدة ثلاث (3) سنوات مالية.

لا يمكن منح محافظي الحسابات بصفة مباشرة أو غير مباشرة أي قرض من قبل البنك أو المؤسسة المالية الخاضعة لمراقبتهم.

3-4-1 التزامات المحاسبة

يتعين على البنوك والمؤسسات المالية أن تنظم حساباتها بشكل مجمع وفقا للشروط التي يحددها المجلس.:

1- على كل بنك ومؤسسة مالية أن تنشر حساباتها السنوية خلال الستة (6) أشهر الموالية لنهاية السنة المحاسبية المالية في النشرة الرسمية للإعلانات القانونية الإلزامية، وفقا للشروط التي يحددها المجلس، ومن الممكن أن يطلب منها نشر معلومات أخرى.

2- تختص اللجنة المصرفية وحدها بمنح كل تمديد الأجل تراه مناسبا بصفة استثنائية، بناء على العناصر المقدمة لتدعيم طلب التمديد التي تقدمها البنوك والمؤسسات المالية في حدود مدة سنة (6) أشهر.

3- دون المساس بالأحكام المذكورة، على كل بنك أو مؤسسة مالية أن تبلغ قبل النشر نسخة أصلية للحسابات السنوية إلى اللجنة المصرفية.

4- تخول اللجنة المصرفية أن تأمر المؤسسات المعنية بالقيام بنشريات تصحيحية في حالة وجود بيانات غير صحيحة أو وقوع سهو في المستندات المنشورة (بنك الجزائر، أمر رقم 11-03 مؤرخ في 27 جمادي الثانية عام 1424 الموافق 26 غشت سنة 2003، يتعلق بالنقد والقرض ، 2003).

الاستثناءات الواردة على مبدأ تعيين محافظي الحسابات وفقا لدفتر الشروط

إن المرسوم التنفيذي رقم 11-32 المتعلق بتعيين محافظي الحسابات جاء ليحدد كيفية تعيين محافظي الحسابات والتي أخضعها المشرع لدفتر شروط وحدد أحكامه، غير أن هذا المرسوم أورد الحالات التي لا يعتد فيها بدفتر الشروط في تعيين محافظي الحسابات وهما:

حالة التعيين من قبل الجمعية العامة التأسيسية والحالة الثانية حالة التعيين من قبل القضاء

3-4-2 تعيين محافظي الحسابات من قبل الجمعية العامة التأسيسية:

الفصل الأول النظام المصرفي واليات الرقابة في الجزائر

رجوعاً لأحكام نصي المادتين 600 و 609 من القانون التجاري المعدل والمتمم نجدهما ينصان على تعيين محافظي الحسابات الأوائل من قبل الجمعية العامة التأسيسية، يعني في مرحلة التأسيس أي عند تأسيس البنك أو المؤسسة المالية وكذا الفروع سواء للبنوك أو المؤسسات المالية الأجنبية، فهنا لا يشترط المشرع تعيين محافظي الحسابات وفقاً لدفتر الشروط وهذا ما جاء في نص المادة 02 من المرسوم رقم 2-11-32 المتعلق بتعيين محافظي الحسابات: « طبقاً لأحكام المادتين 600 و 609 من القانون التجاري، يكون تعيين محافظ أو محافظي الحسابات الأوائل عند تأسيس الهيئة أو المؤسسة معفى من الإجراء المنصوص عليه في هذا المرسوم». إن إغفال الجمعية العامة التأسيسية القيام بتعيين محافظي الحسابات فإن الشركة - الهيئة المصرفية لا يمكن قيدها في السجل التجاري وبالنتيجة عدم اكتسابها الشخصية المعنوية.

3-4-3 تعيين محافظي الحسابات من قبل القضاء :

طبقاً لأحكام نص المادة 715 مكرر 4 من القانون التجاري، إذا فشلت المشاورات أو لم تتمكن الجمعية العامة من تعيين محافظي الحسابات لأي سبب كان، فإن تعيين محافظي الحسابات يكون بموجب أمر من رئيس محكمة مقر الكيان المراد إنشاؤه سواء بنك أو مؤسسة مالية أو فرع بنك أو مؤسسة مالية أجنبية بناءً على عريضة من المسؤول الأول للكيان. ولا يخضع تعيين محافظي الحسابات من قبل القضاء إلى أحكام المرسوم التنفيذي رقم 11-32 المتعلق بتعيين محافظي الحسابات أي لا يشترط تعيينهم وفقاً لدفتر الشروط.

ولقد حدد المشرع في الفقرة 6 من نص المادة 715 مكرر 4 من القانون التجاري أن المسؤول عن تقديم طلب تعيين محافظي الحسابات من قبل القضاء هما مجلس الإدارة أو مجلس المديرين، وهذا من أجل ضمان السير العادي للكيان المصرفي لأنه ما بين فترة انتهاء عهدة محافظي الحسابات والفترة التي يعين فيها محافظي حسابات جديد فقد يحتاج الكيان للرقابة وهذا عند تقاعد الجمعية العامة عن تعيين محافظي الحسابات سواء في حالة شغور المنصب أو وجود مانع يمنع من ممارسة المهام الرقابية كما يجوز لكل مساهم أن يطلب تعيين محافظ الحسابات من قبل القضاء أي كل ذي مصلحة (ختير و فتات، 2018/2017، الصفحات 199-200)

3-5 محافظ الحسابات يساهم في التحفظ وعدم كشف الغش البنكي

تتحدد المسؤولية الجزائية لمحافظ الحسابات عن كل خطأ متعمد مرتبط بقيام بالتزاماته القانونية طبقاً لقواعد قانون الإجراءات الجزائية، القانون التجاري، إضافة إلى قانون النقد والقرض.

الفصل الأول النظام المصرفي واليات الرقابة في الجزائر

يتعرض محافظ الحسابات للمسؤولية الجزائية نتيجة اقترافه أفعالا ذات طبيعة إيجابية أو سلبية مجرمة بنص القانون كما أنه يسأل عن تعمد التزام الصمت إزاء الوقائع الإجرامية والأخطاء الجسيمة التي مجرمة بنص القانون، كما أنه يسأل عن تعمد التزام الصمت إزاء الوقائع الاجرامية والاطاء الجسيمة التي اكتشفها عند قيامه بالرقابة على البنوك، والتي تنبئ بوقوع غش.

3-5-1 الغش البنكي:

ينصرف مدلول الغش البنكي عموما إلى «تعمد إخفاء أو تعديل البيانات بغرض الحصول على منافع خاصة، أو تضليل طرف آخر والحيلولة بينه وبين الحصول على أصول وممتلكات الوحدة الاقتصادية لاستخدامها في الأغراض الخاصة»

ومن الناحية المحاسبية، فالغش البنكي عبارة عن أخطاء تقع وبشكل متعمد وعن قصد بهدف تحقيق منفعة ذاتية على حساب المشروع، وذلك عن طريق التلاعب في الدفاتر والسجلات والقوائم المالية بغرض اختلاس الأصول أو التلاعب بنتيجة الأنشطة أو الوضعية المالية.

3-5-2 الغش الخارجي:

يقصد بالغش الخارجي مختلف التلاعبات التي تتم من قبل أطراف خارجية تربطها علاقات تعاقدية أو قانونية مع البنك كعملاء البنك مثلا، محافظي الحسابات، وقد تمتد إلى أطراف لا تربطها أي علاقة بالبنك.

قد ينصرف الغش الخارجي إلى التلاعب الممارس من طرف محافظ الحسابات عند قيامه بالتستر على الغش البنكي المكتشف أثناء التدقيق وإخفائه. وهذا التصرف لا يقل خطورة عن غش الإدارة، بل ويعتبر أكثر شدة وتأثيرا بالنظر للمركز القانوني الممتاز الذي يحتله محافظ الحسابات، بحكم وظيفته الرقابية، والذي قد يمكنه من تجاوز رقابة اللجنة المصرفية والبنك المركزي.

3-5-2-1 إخفاء الغش البنكي الصادر عن محافظ الحسابات: نموذج للغش الخارجي

يندرج إخفاء الغش البنكي وعدم كشفه ضمن التصرفات الخطيرة التي يقوم بها محافظ الحسابات، وهو خرق لالتزاماته وواجباته اتجاه البنك، طالما كان من شأنه إيقاع المساهمين وعملاء البنك في الغلط حول أحوال البنك، ويسبب لهم أضرارا قد يصعب تلافيها مستقبلا.

الفصل الأول النظام المصرفي واليات الرقابة في الجزائر

3-5-3 مدلول إخفاء الغش البنكي الصادر عن محافظ الحسابات

يمكن تعريف ظاهرة إخفاء الغش البنكي الصادر عن محافظ الحسابات بأنها محاولة تهدف إلى تأمين وإخفاء غش الحسابات البنكية، وإكسابها مصداقية كاذبة عن طريق المصادقة على تقارير مغشوشة وتقديم معلومات وهمية واستغلال صلاحياته لإخفاء التجاوزات الحاصلة على مستوى البنك.

ويمكن تعريفها أيضا بأنها تضليل متعمد ناتج عن عدم الإفصاح والكشف، يظهر من خلال التقارير

الكاذبة التي يصدرها عن الممارسات البنكية غير المشروعة، بهدف الحصول على منفعة غير قانونية.

وبمعنى آخر فإن إخفاء الغش الصادر عن محافظ الحسابات ينصرف إلى مجموع الأفعال المادية والقانونية التي يلجأ إليها لإظهار وضعية البنك على غير حقيقتها، سواء تعلق الأمر بالمركز المالي للبنك، الحسابات السنوية، الإجراءات المحاسبية، وإعطاء مظهر السير الحسن لحسابات البنوك.

3-5-3-1 إخفاء الغش البنكي الصادر عن محافظ الحسابات: جريمة عمدية

على العموم، فإن مصطلح الغش ليس بالغريب على الميدان التجاري والمصرفي، وقد كان المشرع الجزائري بالمرصاد لبعض الأساليب التي يمكن أن يعتمد عليها محافظ الحسابات لإخفاء الغش المرتكب داخل البنك، من خلال نصوص القانون التجاري، وأحكام الأمر رقم 03-11- المتعلق بالنقد والقرض (جابر و موكه ، 2023).

4-تعريف البنوك المركزية

1-4 نشأة البنوك المركزية

ارتبطت نشأة البنوك المركزية بتاريخ بنك إنجلترا الذي ينظر إليه على أنه هو الذي أرسى الأصول والقواعد التي تبنى عليها البنوك المركزية في عالمنا المعاصر، والمعروف أن بنك إنجلترا تأسس في عام 1694، إلا أن أقدم بنك مركزي من الناحية التاريخية هو البنك المركزي السعودي "ريسك بنك" Risk bank الذي تأسس سنة 1668 من أجل تلبية الاحتياجات التمويلية مقابل منح حق إصدار النقود بصفة احتكارية.

ويعد بنك إنجلترا أول بنك إصدار يتولى مكانه "بنك مركزي" يطبق ويطور وأساسيات، الذي أصبح تجربة ناجحة أمام الدول الأخرى التي حاولت أن تحذو حذوها، فتأسس بنك فرنسا عام 1800، وبنك هولندا عام 1814، وبنك النمسا الوطني عام 1817، وبنك الدانمارك الوطني عام 1818، وبنك بلجيكا عام 1850، وتأسس البنك المركزي في الولايات المتحدة الأمريكية عام 1917 ويتكون من اثني عشر بنكا يسمى كل منها

الفصل الأول النظام المصرفي واليات الرقابة في الجزائر

"بنك الاحتياطي" وهي موزعة توزيعاً محكماً على أنحاء الولايات المتحدة ويضمها جميعاً ما يعرف باسم "النظام الاحتياطي الفيدرالي" ويديره مجلس المحافظين الذي يضم في عضويته 12 عضو هم محافظو بنوك الاحتياطي الاثني عشر (رجراج و مزعاش ، 2016، صفحة 180).

4-1-1 تعريف البنك المركزي

يعرف البنك المركزي حسب De KOOK على أنه هيئة تقنن و تحدد الهيكل النقدي والمصرفي وذلك من خلال قيادة بوظائف متعددة كتنظيم العملة، وإنجاز العمليات المالية الخاصة بالحوكمة، واحتفاظه بالاحتياطيات النقدية للبنوك التجارية، والاحتفاظ بالاحتياطيات من العملات النقدية و القيام بخدمة البنوك وقيامه بدور المقرض للبنوك التجارية، وإنجاز أعمال المقاصة بين البنوك التجارية والقيام بمراقبة الائتمان وفقاً لمتطلبات الاقتصاد الوطني و لأغراض تنفيذ و تحقيق السياسة النقدية العامة التي تتبناها الحكومة (عجلان و مفتاح ، 2019، صفحة 08)

وعرف الباحث الاقتصادي ساملسون (Samualson) البنك المركزي من خلال وظيفة التحكم في عرض النقد إذ يقول " هو بنك البنوك ووظيفته هي التحكم في القاعدة النقدية التي من خلالها يستطيع أن يتحكم فيعرض النقد(بوكرشاوي و أرزي ، 2020، صفحة 09)

يعتبر البنك المركزي الجزائري أول مؤسسة نقدية تم تأسيسها في الجزائر المستقلة في 01 جانفي 1963 بموجب القانون رقم 441/62 المصادق عليه من قبل المجلس التأسيسي في 13 ديسمبر 1962، والمتعلق بإنشاء البنك المركزي وتحديد قانونه الأساسي (بوكرشاوي و أرزي ، 2020، صفحة 131)

من خلال التعاريف التي مرة معنا يمكن القول أن البنك المركزي يعتبر هيئة وطنية مستقلة هدفها قيام بتنظيم العمليات المصرفية، والتحكم في عرض وحركة النقود داخل البلاد ولها كل السلطة في القيام بعملية الرقابة داخل كل البنوك وحتى الخارجية، كما يعتبر بأنه مؤسسة غير ربحية هدفه خلق توازن في المبادلات المالية وتوفير الحماية للمتعاملين.

4-2 تأسيس بنك الجزائر

الفصل الأول النظام المصرفي واليات الرقابة في الجزائر

بعد أن نالت الجزائر استقلالها برزت الحاجة لوجود بنك مركزي يتولى مهامه كمركز للنظام النقدي والبنكي في البلد، وتحقيقا لذلك أنشئ البنك المركزي الجزائري الذي سمي فيما بعد باسم "بنك الجزائر" بموجب القانون 62-144 المصوت عليه من طرف المجلس التأسيسي يوم 13 ديسمبر 1962، والذي تضمن تأسيس البنك المركزي وتحديد نظامه الأساسي، ليحل محل بنك الجزائر الذي كان تحت السيادة الفرنسية ابتداء من 1 جانفي 1963 وبمقتضى هذا القانون أوكل للبنك المركزي الجزائري مهمة خلق الظروف الملائمة والكافية لتنمية وتنظيم الاقتصاد الوطني في ميدان النقد والقرض والصرف والمحافظة عليها، من خلال استغلال كل الموارد الإنتاجية في البلد مع الحرص على الاستقرار الداخلي والخارجي للنقد .

قد مر بنك الجزائر منذ الانطلاق الفعلي لنشاطه في جانفي 1963 بالعديد من التغييرات شملت تنظيمه وصلاحياته وكيفية تسييره، بداية من إصلاحات سنوات السبعينات والثمانينات (إشعلال و خالفي ، فعالية رقابة البنك المركزي على البنوك الإسلامية في ظل نظام مصرفي تقليدي -دراسة حالة الجزائر-(أطروحة الدكتوراه)، 2022، صفحة 143)

4-2-1 تعريف بنك الجزائر

استنادا إلى الإطار القانوني الحالي للمنظومة البنكية في الجزائر، عرف بنك الجزائر بأنه مؤسسة وطنية تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، يعد تاجرا في علاقاته مع الغير ويتبع قواعد المحاسبة التجارية وأحكام التشريع التجاري ما لا يخالف ذلك أحكام الأمر 03-11 المتعلق بالنقد والقرض، يمتاز بأنه غير خاضع لإجراءات المحاسبة العمومية والتزامات التسجيل في السجل التجاري وكذا رقابة مجلس المحاسبة.

كما تمتلك الدولة إجمالي رأسمال بنك الجزائر، يقع مقره في الجزائر العاصمة كما له أن يفتتح فروعاً ووكالات في كامل مدن التراب الوطني حسب حاجته، ووفقاً لأخر الإحصائيات تضم شبكة بنك الجزائر 49 فرعاً ووكالة تغطي كل ولاية من ولايات الوطن، ويتم التنسيق بين كل هذه الفروع والوكالات عن طريق ثلاثة مديريات جهوية تقع في كل من مدينة الجزائر العاصمة ووهران وعنابة (إشعلال و خالفي ، فعالية رقابة البنك المركزي على البنوك الإسلامية في ظل نظام مصرفي تقليدي -دراسة حالة الجزائر-(أطروحة الدكتوراه)، 2022، صفحة 164).

4-2-2 أهداف بنك الجزائر ومهامه:

الفصل الأول النظام المصرفي واليات الرقابة في الجزائر

إن البنك الجزائري كغيره من البنوك يسعى دائما لخدمة الاقتصاد الوطني، فربما أهدافاً قد تختلف نسبياً عن باقي البنوك المركزية، وفي إطار الأمر 04-10 المعدل والمتمم للأمر 11-03 تحددت أهداف بنك الجزائر في الحرص على استقرار الأسعار باعتباره هدفاً من أهداف السياسة النقدية وفي توفير أفضل الشروط في ميادين النقد والقرض والصرف والحفاظ عليها لنمو سريع للاقتصاد مع السهر على الاستقرار النقدي والمالي (إشعلال و خالفي ، فعالية رقابة البنك المركزي على البنوك الإسلامية في ظل نظام مصرفي تقليدي -دراسة حالة الجزائر- (أطروحة الدكتوراة)، 2022، صفحة 148).

3-2-4 وظائف البنك الجزائري

1-3-2-4 إصدار النقود

تعد إصدار النقود الوظيف الأساسية والأولى للبنك المركزي، هذا الدور كان السبب الأساسي في إنشاء ما يسمى بالبنوك المركزية، إلا أنه التطور الذي وكب المنظومة المصرفية الحديثة أصبح دور إصدار النقود أمر ثانوي بالنسبة للبنوك المركزية، فزاد تركزها على سلامة العمل المصرفي بالمفهوم العام، بحجم الكتلة النقدية وضبط توسعها بهدف تأمين استقرار المستوي العام للأسعار، وما إلى ذلك من تأثيرات اقتصادية عامة.

ترجع مهمة إصدار النقود الورقية بمختلف أنواعها في مختلف دول العالم إلى البنوك المركزية، حيث يتولى هذا الأخير مهمة الإصدار الذي يتفق والسياسة العامة للدولة، وبما يعطي أوراق النقد الثقة اللازمة فيها لتعامل الأفراد. لذلك يقوم البنك بوضع خطة الإصدار وحجم النقد المتداول ويشرف على تنفيذ هذه الخطة (رجراج و مزعاش ، 2016، صفحة 183)

2-3-2-4 بنك البنوك

يحتل البنك المركزي مركز الصدارة في قمة الجهاز المصرفي لما له من سلطة الرقابة العليا على البنوك التجارية، وبما له من قدرة على خلق وتدمير النقود القانونية دون سواها، توجب القوانين والتنظيمات البنوك التجارية بوضع وفتح حسابات نقدية بالبنك المركزي

كما يعتبر البنك المركزي بنك الحكومة ووكيلها ومستشارها المالي، بالإضافة إلى إدارة حسابات الهيئات والمؤسسات الحكومية المختلفة وتحصيل إيراداتها وتقديم تسهيلات ائتمانية، وأيضاً بيع وشراء العملات الأجنبية لصالح الحكومة، وإدارة السندات الحكومية وأذونات الخزنة، يضاف إلى ذلك تقديم بعض النصائح في كيفية

الفصل الأول النظام المصرفي واليات الرقابة في الجزائر

علاج المشاكل الاقتصادية التي تواجه الدولة وبذلك يقوم البنك المركزي بالاشتراك مع الحكومة، في وضع وتنفيذ السياسة الاقتصادية العامة، لذلك لا يمكن أن تدار هذه البنوك إدارة مستقلة عن السياسة التي ترسمها الدولة لتحقيق الصالح الاقتصادي العام، وهذا ما يفسر شرط ملكية الدولة للبنك المركزي (رجراج و مزعاش ، 2016 ، صفحة 183)

4-3-2-3 الرقابة على الائتمان المصرفي

يستند البنك المركزي في تطبيقه لهذه الوظيفة على مجموعة من الإجراءات والتدابير الالزامية إلى تنظيم نشاط الجهاز المصرفي ، وتوضيح الوجهة المناسبة والسليمة عن طريق فرض رقابته على عمليات الإقراض والاستثمار المصرفي التي يكون لها تأثير على حجم او كمية وسائل الدفع المتاحة في المجتمع، وإجمالي السيولة المحلية في البلد بغرض خلق الاستقرار النقدي الذي يسهم في المحافظة على قيمة العملة الوطنية داخليا وخارجيا كون أن هذا الاستقرار يمثل هدفا يسعى إليه البنك المركزي أو السلطة النقدية كما يقوم البنك المركزي بتحقيق وظيفة الرقابة على الائتمان المصرفي من خلال اعتماد مجموعة من الأدوات والوسائل التي هي في الوقت ذاته أدوات السياسة النقدية ، وإن الهدف من استخدام هذه الأدوات التأثير في كمية الائتمان المصرفي ونوعيته، أو بمعنى آخر التأثير في حجم واتجاه الائتمان المقدم إلى القطاعات الاقتصادية المختلفة على أساس أن هذا التأثير يشترك أثره في عرض النقد، باعتبار أن البنوك التجارية لها دور مهم في تكوين مقدار عرض النقد، لما لها من قدر على التوسع أو الانكماش في منح وقبول القروض الائتمانية.

وهذا التأثير المسجل في مكونات وحجم عرض النقد يترك آثاره في المستوى العام للأسعار، غير أن هذا الأثر لن يقف عند هذا الحد بل يمتد إلى قيمة العملة الوطنية التي يسعى البنك المركزي إلى تحقيق الاستقرار النسبي في قيمتها لتساهم في الوقت ذاته في تحقيق معدلات مناسبة من النمو الاقتصادي (قبايلي و عشوي ، 2014 ، صفحة 78/79)

4-3-2-4 الاحتفاظ بالفائض النقدي للبنوك التجارية

وذلك بوضع الفائض من السيولة النقدية لدى البنك المركزي بصفة زمنية وكحد أدنى من أجل الحفاظ عليها وضمان الاحتياط، هذا من شأنه أن يساهم في تنظيم الائتمان المصرفي وتحقيق الاستقرار في العجلة الاقتصادية من جهة وضمان توثيق السياسة النقدية وأهدافها، والحفاظ على سلامة، كما يضاف إلى ذلك الرقابة على

الفصل الأول النظام المصرفي واليات الرقابة في الجزائر

المؤسسات المالية (المصرفية والغير مصرفية) والاشراف عليها هذا هو الأساسي والرئيسي لنظام الاحتفاظ بالاحتياطات .

كما أنه تتضح أهمية وظيفة الرقابة والاشراف على المؤسسات المالية في السنوات الأخيرة نظرا للتطورات على المستويين الإقليمي والعالمي .

4-2-3-5 الاشراف على أنظمة الدفع والتسوية

تعتبر الإشراف المصرفي وظيفة مكملة الحلقة الوظائف المصرفية وهو يعني عملية قياس مدى التقدم نحو الأداء المصرفي المخطط، مع تصحيح الانحرافات أو الأخطاء ان وجدت للتأكد من أن النشاط المصرفي يسير وفق الأهداف المرسومة ومن خلال الرقابة تتعرف المصارف على مدى مطابقة التنفيذ الحاصل مع الخطة الموضوعة مسبقا وفي حال وجود انحرافات في التنفيذ بشكل يضعف الأداء المصرفي أو تدني في الجودة أو أية مشكلة أخرى تؤثر على سير التنفيذ وتحقيق الأهداف تقوم باتخاذ الإجراءات التصحيحية المناسبة. وتستخدم هيئات الإشراف المصرفي نظام الرقابة لتخليص (هاشم، 2008)

ومن الوظائف الحديثة داخل البنوك المركزية هي أنظمة الاشراف على الدفع والتسوية، التي تعمل على ضمان سلامة وكفاءتها من خلال متابعة هذه الأنظمة وتقييم عملها وفقا لذلك، إحداث التغيير في هذه الأنظمة في حال استدعى الامر ذلك (رجراج و مزعاش ، 2016 ، صفحة 185).

4-2-3-6 البنك المركزية والرقابة الفعالة على البنوك:

إن البنوك المركزية في غالبية الأمر هي هيئات مكلفة بالرقابة على البنوك، فعلى الصعيد الدولي تطبق البنوك المركزية مقررات لجنة بازل، أما على الصعيد الوطني فتتولى الرقابة هيئات مكلفة ولجان متخصصة. والأزمة المالية الأخيرة زادت من تقوية الرقابة واشراف البنوك المركزية على الرقابة الفعالة في منطقة اليورو، الرقابة ليست من المهام الأساسية للبنك المركزي الأوروبي، فهو غير معني بطريقة مباشرة، وإنما يهتم بطريقة غير مباشرة بحكم مكانته في الهيكل الجديدة للرقابة المالية الموضوعة مؤخرا في أوروبا، هذه الهيكل الجديدة تسمح بتحسين التنسيق ما بين مختلف سلطات الرقابة للبنوك إن تكرر الأزمات النقدية والمالية وامتدادها الجغرافي زاد من المخاطر المعاصرة، مما أدى بالبنوك المركزية إلى الالتفات أكثر في حل عدم التوازن من خلال القيام بمتابعة

الفصل الأول النظام المصرفي واليات الرقابة في الجزائر

الوضعية المالية للبنوك وتوفير السيولة الطارئة، وكذا السهر على تقوية مكونات السوق (جمال الدين أبو الفضل ، 2002، صفحة 186)

3-4 هيئات الرقابة في الجزائر

1-3-4 مجلس النقد والقرض

يعتبر مطلع التسعينيات نقطة تحول أساسية في عملية الإصلاح المصرفي تمثلت في صدور قانون النقد والقرض (10/90) المؤرخ في 14 أبريل 1990 والذي أصبح بمقتضاه البنك المركزي بنك الجزائر يتمتع بالاستقلالية عن وزارة المالية ومسؤولا عن إدارة السياسة النقدية، كما منحت له امتيازات جديدة باعتباره بنك البنوك، يضطلع بتنظيم ومراقبة القطاع المصرفي وتوزيع الائتمان في الاقتصاد، تنظيم دوران النقود، تسيير السوق النقدي وغرف المقاصة وسوق الصرف، وفتح مكاتب معتمدة في الجزائر لممثلي البنوك والمؤسسات المالية الأجنبية (الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، 1990).

كما يمثل أحد أهم الهيئات التابعة لبنك الجزائر، ويعتبر بصفته السلطة النقدية في الدولة، كما يخول له كل ما يتعلق من تنظيم وإشراف ورقابة على النظام المصرفي والنقدي في الدولة (شودار و صالح ، 2007، صفحة 217)

جاء هذا القانون من أجل ما يلي (بحوصي، 2006):

- تحرير المصارف التجارية من كل القيود الإدارية وتركيز السلطة في بنك الجزائر ومجلس النقد والقرض؛
- فتح المجال لإنشاء مصارف خاصة، خصوصا وأن الجزائر متوجهة نحو اقتصاد السوق.
- إدخال العقلانية الاقتصادية على مستوى المصارف والمؤسسة بالإضافة إلى السوق.
- إعطاء البنك المركزي استقلالية؛
- إزالة كل العراقيل أمام الاستثمار الأجنبي .

الفصل الأول النظام المصرفي واليات الرقابة في الجزائر

كما يتكون مجلس النقد والقرص من حسب المادة 58-59:

- يتأسس المجلس محافظ بنك الجزائر الذي يستدعيه للاجتماع ويحدد جدول أعماله .
- أعضاء مجلس إدارة بنك الجزائر .
- شخصيتين مختاران بحكم كفاءتهما في المسائل الاقتصادية والنقدية ويتم تعيين بموجب مرسوم من رئيس الجمهورية
- شخصيتان عضوين في المجلس لهما الحق في تداول عضوا المجلس هذان ويشركان في التصويت داخل المجلس بحرية كاملة (أمر رقم 04/10 و المتعلق بالنقد والقرص ، 2010، صفحة 18/11).
- نظام المجلس وجدول أعماله

وحسب نص المادة 60 - 61 يتم تحدد المجلس نظامه الداخلي عن طريق رئيس المجلس محافظ بنك الجزائر، تتخذ قرارات المجلس بالأغلبية البسيطة للأصوات، وفي حالة تساوي عدد الأصوات يكون صوت الرئيس مرجحا، ويتم عقد المجلس عن طريق أربع دورات عادية خلال السنة على الأقل، يمكن أن تعقد اجتماعات كلما دعت الضرورة إلى ذلك، بمبادرة من رئيس أو من عضوين منه. ويتم اقتراحات في هذه الحالة جدول أعمال المجلس. ويستلزم عقد اجتماعات المجلس حضور سنة (06) من أعضائه على الأقل، ولا يمكن أي مستشار أن يمنح تفويضا لتمثيله في اجتماع المجلس. فأعضاء المجلس ملزمون بالسري المهني وعدم إفشاء وقائع أو معلومات تم الاطلاع عليها في عهدتهم إلا في حالة التي يدعون فيها بالإدلاء بشهادة (أمر رقم 04/10 و المتعلق بالنقد والقرص ، 2010، صفحة 18/11)

3-3-1-1-3-1 صلاحيات المجلس

يخول للمجلس صلاحيات بصفته سلطة نقدية بحسب المادة 62 :

- إصدار النقد كما هو منصوص عليه في المادتين 4-5 من نفس الامر .
- مقاييس وشرط عمل بنك المركزي، لاسيما فيما يخص الخصم والسندات تحت نظام الأمانة ورهن السندات العامة والخاصة والعمليات المتصلة بالمعادن العملات .
- تحديد السياسة النقدية والاشراف عليها ومتابعتها وتقييمها ولهذا الغرض، يحدد المجلس الأهداف النقدية لاسيما فيما يتصل بتطور المجاميع النقدية و القرضية ويحدد استخدام النقد وكذا وضع قواعد الوقاية في سوق النقد ويتأكد من نشر معلومات في السوق ترمي إلى تفادي مخاطر الاختلال،

الفصل الأول النظام المصرفي واليات الرقابة في الجزائر

- منتجات التمويل والقرض الجديدة،
- إعداد المعايير وسير وسائل الدفع وسلامتها،
- شروط اعتماد البنوك والمؤسسات المالية وفتحها، وكذا شروط إقامة شبكاتها، لاسيما تحديد الحد الأدنى من رأسمال البنوك والمؤسسات المالية وكذا كفاءات إدارتها،
- شروط فتح مكاتب تمثيل البنوك والمؤسسات المالية الأجنبية في الجزائر،
- المقاييس والنسب التي تطبق على البنوك والمؤسسات المالية لاسيما فيما يخص تغطية المخاطر وتوزيعها، والسيولة والقدرة على الوفاء والمخاطر بوجه عام،
- حماية زبائن البنوك والمؤسسات المالية لاسيما في مجال العمليات مع هؤلاء الزبائن،
- المقاييس والقواعد المحاسبية التي تطبق على البنوك والمؤسسات المالية مع مراعاة التطور الحاصل على الصعيد الدولي في هذا الميدان، وكذا كفاءات وأجال تبليغ الحسابات والبيانات المحاسبية الإحصائية والوضعيات لكل ذوي الحقوق .
- الشروط التقنية لممارسة المهنة المصرفية ومهنتي الاستشارة والوساطة في المجالين المصرفي والمالي،
- تحديد أهداف سياسة وطرق تسيير سعر واحتياطي الصرف وكيفية ضبط المصرف،
- قواعد السير الحسن وأخلاقيات المهنة المطبقة على البنوك والمؤسسات المالية .
- الترخيص بفتح البنوك والمؤسسات المالية، وتعديل قوانينها الأساسية، وسحب الاعتماد،
- الترخيص بفتح مكاتب تمثيل للبنوك الأجنبية،
- تفويض الصلاحيات في مجال تطبيق التنظيم الخاص بالصرف،
- القرارات المتعلقة بتطبيق الأنظمة التي يسنها المجلس (أمر رقم 11/03 المتعلق بالنقد والقرض ، 2003، صفحة 18/03)

4-3-1-2 علاقة مجلس النقد والقرض بالوزير المكلف بالمالية

حسب المواد 62 / 63 / 64 / 65 يستمع المجلس النقد والقرض إلى الوزير المكلف بالمالية بناء على طلب من هذا الأخير. وتستشير الحكومة المجلس كلما تداولت في مسائل تتعلق بالنقد أو القرض أو مسائل يمكن أن تنعكس على الوضع النقدي، كما يبلغ المحافظ مشاريع الأنظمة إلى الوزير المكلف بالمالية الذي يتاح له أجل عشرة (10) أيام لطلب تعديلها، قبل إصدارها خلال اليومين اللذين يليان موافقة المجلس عليها .

الفصل الأول النظام المصرفي واليات الرقابة في الجزائر

ويجب على المحافظ أن يستدعي حينئذ المجلس للاجتماع في أجل خمسة (5) أيام ويعرض عليه التعديل المقترح، ويكون القرار الجديد الذي يتخذه المجلس نافذا مهما يكن مضمونه. يصدر المحافظ القرار الذي يصبح نافذا وينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية. وبعد نشر القرار في حالة الاستعجال، في يوميتين تصدران في مدينة الجزائر ويمكن حينئذ، الاحتجاج بها تجاه الغير بمجرد إتمام هذه الإجراءات. يكون القرار الصادر والمنشور، موضوع طعن بالإبطال يقدمه الوزير المكلف بالمالية أمام مجلس الدولة. ولا يكون لهذا الطعن أثر موقوف.

يجب أن يقدم الطعن خلال أجل ستين (60) يوما ابتداء من تاريخ نشره تحت طائلة رفضه شكلا. يصدر المحافظ القرارات في مجال النشاطات المصرفية. وتنشر القرارات المتخذة بموجب الفقرات أ- ب-ج، في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية. وتبلغ القرارات الأخرى طبقا لقانون الإجراءات المدنية.

يسمح بتقديم طعن واحد بالإبطال في القرارات المتخذة بموجب المادة 62 أعلاه، بخصوص النشاطات المصرفية، لا يسمح بإجراء هذا الطعن إلا للأشخاص الطبيعيين أو المعنويين المستهدفين من القرار مباشرة.

يجب أن يقدم الطعن تحت طائلة رفضه شكلا خلال الستين (60) يوما ابتداء من نشر القرار أو تبليغه، حسب الحالة، مع مراعاة أحكام المادة 87 أدناه (أمر رقم 11/03 المتعلق بالنقد والقرض ، 2003، صفحة 18/03)

2-3-4 اللجنة المصرفية

1-2-3-4 تعريف ومكونات اللجنة المصرفية

حسب ما جاء ب المادة 143 من قانون النقد والقرض رقم 10/90 بأنها تنشأ لجنة المصرفية مكلفة بمراقبة حسن تطبيق القوانين والأنظمة التي تخضع لها البنوك والمؤسسات المالية وبمعاينة المخالفات المثبتة وكذلك تبحث اللجنة عند الاقتضاء المخالفات التي يرتكبها أشخاص غير مرخص لهم يقومون بأعمال البنوك والمؤسسات المالية وتنزل بهم العقوبات التأديبية المنصوص عليها في هذا القانون على أن لا يحول ذلك دون بقية الملاحقة المدنية والجزائية (قانون رقم 10/90 مؤرخ في 19 رمضان عام 1410 الموافق 14/ابريل سنة 1990 يتعلق بالنقد والقرض)

لقد جاءت المادة 105 من القانون تؤسس لجنة مصرفية تدلى في صلب النص اللجنة وتكلف بمراقبة مدى احترام البنوك والمؤسسات المالية للأحكام التشريعية والتنظيمية المطبقة عليها كما تعمل على معاقبة الاختلالات

الفصل الأول النظام المصرفي واليات الرقابة في الجزائر

التي تتم معاينتها فهي تسهر على احترام قواعد حسن سير المهنة كما تعين عند الاقتضاء المخالفات التي يرتكبها أشخاص يمارسون نشاطات البنك أو المؤسسة المالية دون أن يتم اعتمادهم، وتطبيق عليهم العقوبات التأديبية المنصوص دون المساس بالملاحقات الأخرى الجزائية والمدنية (أمر رقم 04/10 و المتعلق بالنقد والقرض ، 2010، صفحة 15/11)

4-3-2 مكونات اللجنة المصرفية

بحسب المادة 106 تتكون اللجنة المصرفية في قانون النقد والقرض من:

- 1 المحافظ، رئيسا
- 2 ثلاثة (03) أعضاء يختارون بحكم كفاءتهم في المجال المصرفي والمالي والمحاسبي
- 3 قاضيين (02) ينتدب، الأول من المحكمة العليا ويختاره رئيسها الأول وينتدب الثاني من مجلس الدولة ويختاره رئيس المجلس، بعد استشارة المجلس الأعلى للقضاء
- 4 ممثل عن مجلس المحاسبة يختاره رئيس هذا المجلس من بين المستشارين الأولين ممثل عن الوزير المكلف بالمالية
- 5 يعين رئيس الجمهورية أعضاء اللجنة لمدة خمس (05) سنوات. كما تطبق المادة 25 من هذا الأمر (المتضمن سر المهني) على رئيس اللجنة وأعضائها (أمر رقم 04/10 و المتعلق بالنقد والقرض ، 2010، صفحة 13/11)

عملية المراقبة

تنظم اللجنة المصرفية برنامج عمليات المراقبة التي تقوم بها، وتحدد قائمة التقديم وصيغته وآجال تبليغ الوثائق والمعلومات التي تراها مفيدة. ويخول لها أن تطلب من البنوك والمؤسسات المالية جميع المعلومات والإيضاحات والإثباتات اللازمة لممارسة مهمتها. ويمكن أن تطلب من كل شخص معني بتبليغها بأي مستند وأية معلومة، لا يحتج بالسر المهني تجاه اللجنة.

3-3-4 اللجنة المصرفية.

أنشأت اللجنة المصرفية عام 1990 بموجب نص المادة 143 من القانون رقم 90-10 المؤرخ في 14 أبريل 1990 المتعلق بالنقد والقرض، وكلفت بمراقبة حسن تطبيق القوانين والأنظمة التي تخضع لها البنوك والمؤسسات المالية، وبمعاينة المخالفات المثبتة كما يسير الأمانة العامة للجنة المصرفية أمينا عاما يعينه المحافظ من بين مستخدمي بنك الجزائر من رتبة مدير عام، حيث تكلف الأمانة العامة للجنة بما يلي:

- 1 التنسيق بين اللجنة وهيئات بنك الجزائر والأمانة العامة المجلس النقد والقرض؛
- 2 متابعة تحقيق برنامج النشاط المحدد من طرف اللجنة المصرفية؛
- 3 السهر على تنفيذ قرارات اللجنة المصرفية
- 4 العلاقات مع البنوك والمؤسسات المالية، وكذا محافظي الحسابات.

يساعد الأمين العام في تأدية مهامه خلية قانونية تابعة له، تكلف بالقيام بما يلي:

- 1 الدراسات ذات الطابع القانوني؛
- 2 التكفل بشكاوى زبائن البنوك والمؤسسات المالية ومتابعة النزاعات القائمة بين البنوك والمؤسسات المالية والهيئات المالية الأخرى؛
- 3 معالجة ملفات البنوك والمؤسسات المالية التي تكون موضوع الإجراء التأديبي، ومتابعة تنفيذ قرارات اللجنة المصرفية
- 4 دراسة الطعون المرفوعة ضد قرارات اللجنة المصرفية وذلك بمساعدة المحامين متابعة الملفات المتعلقة بمحاربة تبييض الأموال (لعماري و بولحيس، 2018).

4-3-4 أساليب وسير عمل اللجنة المصرفية

4-3-4-1 سير عمل اللجنة المصرفية

نظرا للدور الاساسي الذي تلعبه اللجنة المصرفية في النظام البنكي من خلال عملية الرقابة التي تمارسها على البنوك و المؤسسات المالية فإن هذه العملية تتم وفقا لنمطين من الاجتماعات (حقاص و عمراوي ، 2022) لضمان سير أعمال رقابة اللجنة المصرفية التي يرأسها المحافظ أو نائبه في حالة غيابه، فإنها تجتمع مرة كل شهر في جلسة عادية، أين تتداول بحضور أربعة من أعضائها على الأقل، أو في جلسات استثنائية خاصة في المجال التأديبي، بدعوة من رئيسها أو بطلب من ثلاثة من أعضائها، وهنا يجب حضور كل أعضائها للتداول

الفصل الأول النظام المصرفي واليات الرقابة في الجزائر

وتتخذ اللجنة المصرفية قراراتها بأغلبية أعضائها، وفي حالة تساوي عدد الأصوات يرجح صوت رئيسها ؛ وتكون قراراتها الخاصة بتعيين قائم بالإدارة مؤقتا أو المصفي والعقوبات التأديبية قابلة للطعن القضائي أمام مجلس الدولة، وهي غير موقوفة التنفيذ، بحيث يقدم هذا الطعن وجوبا خلال أجل 60 يوما ابتداء من تاريخ التبليغ وإلا رفضت شكلا على الأقل كما يجتمع أعضاء اللجنة في جلسات عمل مرة على الأقل في الأسبوع برئاسة منسق يعينه رئيس اللجنة، محرر فيها تقرير يرسله إلى رئيس اللجنة يقترح بموجبه آراء حول مسائل طلبتها سلطة قضائية أو إدارية أو مشروع تعليمة للجنة المصرفية (لعماري و بولحيس، 2018)

2-4-3-4 أساليب الرقابية للجنة المصرفية

- جهاز الرقابة اللجنة المصرفية

إنّ جهاز الرقابة المصرفية الذي يعني في جانب منه احترام الأحكام القانونية والتنظيمية المسيرة لنشاط المصارف والمؤسسات المالية، يتضمن على الخصوص الرقابة على أساس المستندات والرقابة بعين المكان، بواسطة هذين الشكلين للرقابة، يكون المشرفون على البنوك والمؤسسات المالية مدعويين لإعطاء تقييم حول المؤسسة الخاضعة للرقابة سواء على مستوى موثوقية حساباتها، نوعية تسيير مخاطرها ونوعية التصريحات الدورية التي تقوم بها وتقدمها إلى بنك الجزائر أو إلى هيئة الإشراف، وكذا على مستوى أمن أنظمة الدفع (Christophe, 2002, p. 184)

كما جاء في المادة 108 يخول للجنة بمراقبة البنوك والمؤسسات المالية، بناء على الوثائق وفي عين المكان. ويمكنها أن تكلف أي شخص يقع عليه اختيارها كما يحب عليها أن تستمع للوزير المكلف بالمالية بطلب منه المادة 108 (أمر رقم 11/03 المتعلق بالنقد والقرض ، 2003، صفحة 18/03)

- تنظيم عمليات الرقابة من طرف اللجنة المصرفية

حسب المادة المادة رقم 109/ 110 / 111 تنظم اللجنة المصرفية برنامج الخاص بعمليات المراقبة التي تقوم بها وذلك عن طريق

1 تحدد قائمة تتضمن التقديم وصيغته واجال تبلغ الوثائق والمعلومات التي تراها نافع ومفيدة

الفصل الأول النظام المصرفي واليات الرقابة في الجزائر

2 ويخول لها كل الحق في طلبها من البنوك والمؤسسات المالية جمع المعلومات والإيضاحات والإثباتات اللازمة لممارسة مهمتها

3 يخول لها كل الحق تطلب من كل شخص داخل معني البنوك والمؤسسات المالية تبليغها بأي مستند وأية معلومة

4 لا يحتاج بالالتزام بالسر المهني أمام أعضاء للجنة الرقابة المصرفية إذا ما تم استجوابهم

عملية الرقابة التي تكون خارج البنك عن طريق:

1 توسع اللجنة المصرفية تحرياتها إلى المساهمات والعلاقات المالية بين الأشخاص المعنويين الذين يسيطرون بصفة مباشرة أو غير مباشرة على بنك أو مؤسسة مالية، وتشمل حتى فروع التابع لها

2 يمكن توسيع عملية مراقبة اللجنة المصرفية، في اطار اتفاقيات دولية، إلى فروع الشركات الجزائرية المقيمة في الخارج

3 يمكن تبلغ نتائج المراقبة في عين المكان إلى مجالس إدارة فروع الشركات الأجنبية في الجزائر كما تبلغهم عن طريق محافظ الحسابات

إذا أخلت إحدى المؤسسات الخاضعة لرقابة اللجنة بقواعد حسن سير المهنة، يمكن اللجنة أن توجه لها تحذيرا، بعد إتاحة الفرصة لمسيرى هذه المؤسسة لتقديم تفسيراتهم (أمر رقم 11/03 المتعلق بالنقد والقرض ، 2003، صفحة 18/03)

حسب المادة 110 توسع اللجنة تحرياتها إلى المساهمات والعلاقات المالية بين الأشخاص والمعنويين الذين يسيطرون بصفة مباشرة أو غير مباشرة على بنك أو مؤسسة مالية، وإلى الفروع التابع لهما

1 يمكن توسيع مراقبة اللجنة المصرفية، في إطار اتفاقيات دولية، إلى فروع الشركات الجزائرية المقيمة في الخارج (أمر رقم 04/10 و المتعلق بالنقد والقرض ، 2010، صفحة 15/11)

2 رواتب وأجور إدارات اللجنة المصرفية

يتم تجد مرتبات أعضاء التابعين للجنة المصرفية حسب المادة 106 بموجب مرسوم ويتحمله بنك الجزائر وذلك من أجل ضمان مصداقية اللجنة

الفصل الأول النظام المصرفي واليات الرقابة في الجزائر

3 يلحق أعضاء اللجنة المصرفية أو القضاة أو الموظفين، عند انتهاء عهدهم، بإداراتهم الأصلية عند نهاية عهدهم

4 في حالة التقاعد أو الوفاة أحد أعضاء اللجنة المصرفية، يتقاضى ورثتهم عند الاقتضاء .

5 يعوض الأعضاء أو ورثتهم مبلغ يساوي مرتب سنتين (02) يتحمله بنك الجزائر، باستثناء أي مبلغ آخر يدفعه هذا البنك .

6 يطبق هذا لأجراء على أعضاء اللجنة المصرفية الذين ليسوا مدرجين في أي منصب مأجور من طرف الدولة، إلا في حالة العزل بسبب خطأ فادح.

كما لا يجوز للأعضاء اللجنة، خلال مدة سنتين (02) بعد نهاية عهدهم أن يسيروا أو يعملوا في مؤسسة خاضعة لسلطة أو مراقبة اللجنة أو شركة تسيطر عليها مثل هذا المؤسسة، ولا أن يعملوا كوكلاء أو مستشارين لمثل هذه المؤسسات أو شركات (أمر رقم 04/10 و المتعلق بالنقد والقرض ، 2010، صفحة 15/11)

العقوبات التي تصدرها اللجنة المصرفية في حالات عدم الأمثال للقواعد والقوانين المنصوص عليها حسب المادة 114/112/111 مكرر من أمر رقم 04/10 مؤرخ في 16 رمضان عام 1431 الموافق 26 غشت سنة 2010،

7 إذا أخلت إحدى البنوك أو المؤسسات الخاضعة لرقابة اللجنة المصرفية بقواعد حسن سير المهنة يمكن للجنة تقديم تحذير لها .

8 إعطاء فرصة ومطالبة بتقديم تفسير للوضعية القانوني لهذه بنك أو مؤسسة المالية.

9 يمكن للجنة الرقابية أن تدعو أي بنك أو مؤسسة مالية وبدون أن تعلمها بذلك من أجل وضعيتها المالية 10 يخول القانون إعصاء كل الحقوق للجنة المصرفية من أجل الاطلاع على الوضع المالي للبنوك والمؤسسات المالية وفي أي وقت من أجل المعاينة .

11 تستطيع اللجنة المصرفية أن تتدخل في شؤون تسيير أو تدعم توازن المالي للبنك أو مؤسسة مالية إذا وجب الامر ورأى ذلك ضروري بعد الاطلاع على الوضع .

كما يمكن للجنة المصرفية إذا أخل بنك أو المؤسسة المالية بأحد الأحكام التشريعية أو التنظيمية المتعلقة بنشاطه، ولم يدعن لأمر أو لم يأخذ في الحسبان التحذير، القيام بأحد العقوبات التالية:

12 الإنذار .

13 التوبيخ .

14 المنع من ممارسة بعض العمليات وغيرها من أنواع الحد من ممارسة النشاط.

15 التوقيف المؤقت لمسير أو أكثر مع تعيين قائم بالإدارة مؤقتا أو عدم تعيينه .

16 إنهاء مهام شخص أو أكثر من هؤلاء الأشخاص أنفسهم مع تعيين قائم بالإدارة مؤقتا أو عدم تعيينه

17 سحب الاعتماد إذا وجب الأمر .

ومن حق اللجنة المصرفية أن تقضي إما بدلا عن هذه العقوبات، وإما إضافة إليها بعقوبة مالية تكون مساوية على الأكثر للرأسمال الأدنى الذي يلزم البنك أو المؤسسة المالية بتوفيره. كما تقوم الخزينة بتحصيل المبالغ الموافقة (أمر رقم 04/10 و المتعلق بالنقد والقرض ، 2010، صفحة 15/11) .

4-3-5 الرقابة الخارجية على البنوك العاملة في الجزائر

يتضمن الإطار المؤسسي للرقابة المصرفي، الذي تم إنشاؤه بموجب الأمر رقم 03-11 المؤرخ في 26 أوت، 2003 المتعلق بالنقد والقرض، المعدل والمتمم، وظيفة الاعتماد والتنظيم تم إسنادها إلى مجلس النقد والقرض، ووظيفة الرقابة والمراقبة تضمنها اللجنة المصرفية. تكلف اللجنة المصرفية، بصفتها السلطة الرقابية الاحترازية، بما يلي:

- رقابة التزام البنوك والمؤسسات المالية بالتدابير التشريعية والتنظيمية المطبقة عليها؛
- النظر في ظروف عمل البنوك والمؤسسات المالية والتأكد من صحة وضعها المالي؛
- السهر على احترام قواعد حسن السلوك المهني.
- المعاقبة في حالة معارضة مخالفات.

كما يكلف بنك الجزائر، لحساب اللجنة المصرفية، بتنظيم هذه الرقابة من خلال أعوانه المديرية العامة للمفتشية العامة التي يعمل تحتها كل من (مديرية المفتشية الخارجية، مديرية المفتشية الداخلية، مديرية المفتشية الرقابة على أساس الوثائق، المفتشية الجهوية وسط، المفتشية الجهوية شرق، المفتشية الجهوية غرب).

يتم الإشراف على المصارف في الجزائر على أساس الرقابة الدائمة على أساس المستندات، والرقابة بعين المكان لدى المصارف والمؤسسات المالية. والهدف من ذلك هو ضمان سلامة وصلاية المصارف والمؤسسات المالية، بشكل فردي، والنظام المصرفي بمجمله.

4-3-5-1 المديرية العامة للمفتشية العامة

الفصل الأول النظام المصرفي واليات الرقابة في الجزائر

تتمثل مهمة المديرية العامة للمفتشية العامة في مراجعة ومراقبة كل أنشطة البنك المرتبطة بالتنظيم والتسيير الإداري من جهة، وبالعمليات المصرفية والمالية للبنوك والمؤسسات المالية فيما يتعلق بتوزيع القروض وتسيير الالتزامات المالية اتجاه الخارج وسوق الصرف وحركات رؤوس الأموال مع الخارج من جهة أخرى.

كما تقوم المديرية العامة للمفتشية العامة بمراقبة مدى احترام البنوك والمؤسسات المالية للأحكام القانونية لصالح اللجنة المصرفية، وذلك بتنظيم الرقابة المستندية وممارسة الرقابة الميدانية. ولممارسة مهامها، تقسم المديرية العامة للمفتشية العامة إلى مديريتين الشكل الموالي يوضح المديريات التابعة لها.

4-3-5-2 نشاط الرقابة والإشراف

تمارس نشاطات الإشراف المصرفي في الجزائر على أساس (رقابة دائمة على المستندات ورقابة بعين المكان) لدى البنوك والمؤسسات المالية لحساب اللجنة المصرفية. يكمن هدف الإشراف المصرفي في السهر على أمن وصلابة البنوك والمؤسسات المالية، كل على حدي، والنظام المصرفي بشكل عام مجمله. تتركز أعمال الإشراف المصرفي على الجوانب التالية:

- جمع ودراسة وتحليل البيانات المحاسبية والاحترازية للبنوك والمؤسسات المالية للتحقق من موثوقيتها واتساقها؛
- السهر على الامتثال للمعايير الاحترازية، لا سيما المتطلبات الدنيا من الأموال الخاصة التنظيمية والأموال الخاصة الأساسية، بموجب المخاطر المتعرض لها (مخاطر القرض ومخاطر السوق والمخاطر العملياتية) وحدود التعرض للمخاطر الكبرى ومعاملات السيولة ومعاملات التحويل؛
- التأكد من ملاءمة أجهزة الرقابة الداخلية ومراقبة المخاطر التي اعتمدتها المصارف والمؤسسات المالية المتعلقة على التوالي بإطار عام يحتوي التنظيم والإجراءات، بما في ذلك تواجد هياكل مستقلة للتدقيق والمطابقة. حيث يكمن الهدف في ضمان الفعالية والشمولية، وجهاز أفقي دائم لتسيير المخاطر، يسمح بكشف وقياس وتقييم والحد والتخفيف من جميع المخاطر التي تتعرض لها المصارف والمؤسسات المالية؛
- ممارسة عمليات رقابة متقاربة واستشرافية للمصارف والمؤسسات المالية الخاضعة، الأخذ بعين الاعتبار طبيعة المخاطر والتوقعات لتطور أوضاعها، بالنظر إلى العناصر الخارجية. يسمح هذا العمل باقتراح تدابير الرقابة و/أو التعديل الأكثر ملاءمة، وبالتالي ضمان استقرار النظام المصرفي؛

الفصل الأول النظام المصرفي واليات الرقابة في الجزائر

- تقييم نوعية الأجهزة التي اعتمدتها المصارف والمؤسسات المالية في إطار مكافحة تبييض الأموال وتمويل الإرهاب؛
 - استغلال تقارير محافظي الحسابات لأغراض التحقق من درجة موثوقية المحاسبة والبيانات المالية الخاصة بالبنوك أو المؤسسة المالية، والاطلاع على رأي المدقق الخارجي؛
 - إبلاغ اللجنة المصرفية بكل عنصر بائن أو محتمل يمكن أن يعرض وضع بنك أو مؤسسة مالية بشكل منفرد، أو مجمل النظام المصرفي للخطر، حتى يتسنى لها اتخاذ التدابير التصحيحية المناسبة.
- من جهة أخرى، ومطابقة مع الممارسات الحسنة المنصوص عليها من طرف لجنة بازل، تسهر المديرية العامة للمفتشية العامة على إقامة روابط دائمة مع المصارف والمؤسسات المالية، من خلال اجتماعات عمل واتصالات هاتفية مع مسؤولي الهياكل العملياتية ومن خلال الاتصال بينهما. تسمح هذه الاتصالات بالاستجابة لانشغالات البنوك والمؤسسات المالية وتزويدها بالتوضيحات حول المسائل ذات الطابع النظامي.
- بالإضافة إلى مهام الرقابة هذه، يلتزم من المديرية العامة للمفتشية العامة رأياً حول طلبات الترخيص لدخول البنوك و/أو المؤسسات المالية في النشاط أو تعديل هيكل رأسمالها. كما تقدم رأياً حول اعتماد الإطارات المسيرة وعن الترخيص بمنتجات جديدة (بنك الجزائر، 2020).

4-3-5-3 الرقابة على أساس المستندات

تساهم الرقابة على المستندات في تزويد البنك الجزائر بمعلومات الكافية التي تساعد في اكتشاف الوضعية الحقيقية، ولمس نقاط الضعف للبنك المراقب وعلى هذا الأساس يمكن للبنك الجزائر تقديم تقرير شامل ومفصل عن البنك، كما يستطيع قياس نسبة تطبيق لمبادئ الحيطة والحذر التي نص عليها القانون وأمر بتطبيقها البنك المركزي.

وتجدر الإشارة في هذا الإطار إلى أنه هناك نوعين من التقارير السنوية المرافقة للقوائم المالية في نهاية السنة المالية لأغراض الرقابة وتقييم أداء البنوك وهي:

- كشوف خاصة بقائمة المركز المالي للبنك؛
- كشوف خاصة بقائمة الدخل للبنك (حياة و محفوظ ، 2014 ، صفحة 298).

من هنا يمكن استنتاج مهام مديرية الرقابة على أساس الوثائق في الآتي:

- رقابة مستمرة على البنوك والمطالبة بالتقارير والكشوفات المالية؛

الفصل الأول النظام المصرفي واليات الرقابة في الجزائر

- إنشاء برنامج عمل مراقبة دوري يساعد على تسهيل العملية، ويقوم بعملية الإنذار في وقت مبكر للأخطاء

- كما يتولى المكلفون بدراسة الملفات والموزعون على ثلاث خلايا في مديرية الرقابة على أساس المستندات استغلال ومعالجة المعلومات التي تضمنتها التقارير الدورية والكشوف المرفقة الواردة من البنوك، وعرض بالنتيجة تقاريرهم الشاملة عن الوضعية المالية للبنوك، معدلات الملاءة، مستوى المخاطرة...الخ.

تسهر مديرية الرقابة على أساس المستندات، على اكتشاف كل مخالفة و/أو مواطن ضعف، من الجانب المالي أو الاحترازي، في وضعية المصارف والمؤسسات الخاضعة. تتولى هذه المديرية إحالة، على الفور، تقارير اللجنة المصرفية، كونها الوحيدة المخول لها اتخاذ القرار بشأن التدابير الملائمة، بغرض تصحيح الوضع (البنك الجزائر، 2020).

كشفت مديرية الرقابة على أساس المستندات خلال سنة 2019 عند القيام بمعاينة ثمانية وستون (86) حالة عدم الامتثال للمعايير الكمية الاحترازية المنظمة للمهنة. خصّت هذه المعاينات عشرة (10) مؤسسات تمّ التبليغ عنها للجنة المصرفية. يبقى هذا العدد مستقر نسبيا مقارنة بسنة 2018، أين تم تسجيل اثنتين وستون (62) حالة من النقائص على مستوى احدى عشرة (11) مؤسسة.

4-3-5-4 الرقابة في عين المكان

حسب ما جاء في المادة 108 من قانون النقد والقرض أمر 03-11 مؤرخ في 27 جمادي الثانية عام 1424 الموافق 26 أوت سنة 2003 نصت على أنه يخول للجنة بمراقبة البنوك والمؤسسات المالية، بناء على الوثائق في عين المكان " يكلف بنك الجزائر بتنظيم هذه المراقبة لحساب اللجنة المصرفية بواسطة أعوانه كما يمكن للجنة تكليف بمهمة الرقابة أي شخص يقع عليه اختيارها، تستمع اللجنة لوزير المكلف بالمالية بطلب منه".

ويقصد بها أيضا الرقابة الميدانية وتعتبر من اهم العمليات الرقابة إن لم تكن أهمها، تقوم بها المديرية العامة للمفتشية العامة لصالح اللجنة المصرفية، وذلك عن طريق بعث فرق التفتيش إلى مقرات هذه البنوك والمؤسسات المالية أو فروعها على مستوى الوطن، لأنه يجعل من الممكن بشكل أساسي ضمان موثوقية وملائمة البيانات والمعلومات التي أفضل من التي ترسلها البنوك والمؤسسات المالية، ويتم هذا في ظروف ملائمة فالبنوك والمؤسسات المالية ملزمة بتقديم تسهيلات وتوفير كل ما يحتاجونه العمال المكلفون بالرقابة، فيما يتعلق بتقارير المحاسبية والاحترازية والتقارير السنوية عن الرقابة الداخلية ومراقبة المخاطر وكذلك تلك المتعلقة باليات

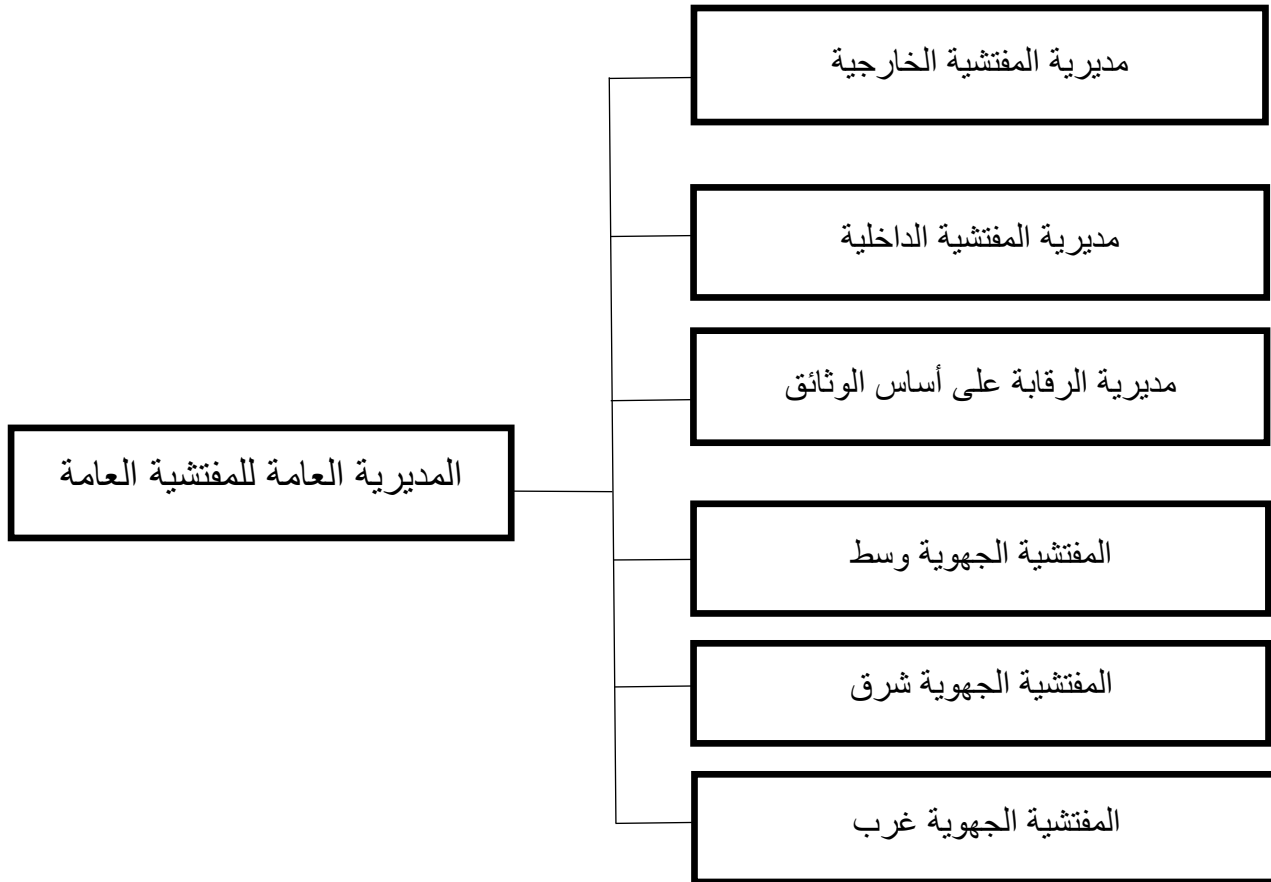
الفصل الأول النظام المصرفي واليات الرقابة في الجزائر

مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب. كما تتم هذه الرقابة أيضا بوجود الحوكمة وإدارة المؤسسات التي يتم التفتيش فيها، كما لا يتم الوصول إلى كل المعلومات عن طريق مراسلة الوثائق فلهذا الرقابة الميدانية تسهل عملية الوصول إليها متابعة (bank of algeria, 2015, p. 104).

كما شملت الرقابة بعين المكان خلال سنة 2020/2019 مخطط عملي من أجل تنفيذ عدة محاور من أجلها المساهمة في رفع مستوي هذا النوع من الرقابة وهذا من أجل مواكبة دول العالم في تحقيق معايير الدولية الرقابة والاشراف على البنوك وتضمنت أربع (04) محاور كانت كالتالي:

- مهمات الرقابة اللصيقة
- مهمات الرقابة الشاملة (نظام التتقيط المصرفي CAMELS)
- مهمات ذات مواضيع معينة (تقيم محفظة القرض، السيولة ومكافحة تبيض الأموال)
- مهمات التحقيق والبحث.

الشكل رقم (05) يوضح هيكل المديرية العامة للمفتشية العامة



المصدر: الموقع بنك الجزائر <https://www.bank-of-algeria.dz>

4-3-5 مديرية المفتشية الداخلية:

وتتمثل المهمة الأساسية للمفتشية الداخلية في مراجعة ومراقبة كل أنشطة وعمليات هيكل بنك الجزائر من جهة، ومراقبة العمليات المصرفية والمالية للبنوك والمؤسسات المالية من جهة أخرى. وفي هذا الصدد، تكلف هذه المديرية بما يلي:

- مراقبة وضمان التنظيم الجيد لكل هيكل البنك، ومدى احترام طرق ومعايير التسيير وتكيفها مع القرارات المصدرة من قبل المحافظ في مجال الإدارة والتنظيم العام؛
- المراقبة والسهر على حسن عمل الهياكل، وذلك بإجراء تقييم وتقدير دوريين لحجم ونوعية نتائج العمليات المحققة من طرف مختلف الهياكل حسب أهدافهم وصلاحياتهم؛
- مراجعة مدى تناسب وتكيف عمليات التسيير المنفذة من قبل الهياكل المركزية المعنية مع القوانين التنظيمية، ومدى تجاوبها مع الأهداف المحددة؛
- مراقبة الجوانب المحاسبية للعمليات التي تقدمها الميزانية وملاحقها، وضمان أمن العمليات؛
- مراقبة ومراجعة انتظام العمليات المصرفية المنجزة من قبل البنك، والمرتبطة بالتسيير النقدي والقروض، وكذلك تلك المحققة لحساب الغير؛
- مراقبة وضمان أمن العمليات المرتبطة بالتسيير المباشر للبنك، والمتعلقة بالخزينة بالعملة الوطنية وبالعملة الأجنبية، لحساب المؤسسات والبنوك المراسلة الأجنبية، وتلك المنجزة لحساب الغير؛
- مراقبة ومراجعة ظروف (أو شروط) إنجاز عمليات السوق النقدية، وعمل غرفة المقاصة ومديرية إعادة التمويل؛
- معالجة الأعمال ذات الطبيعة الخاصة والدقيقة للبنوك والمؤسسات المالية .

4-3-5-6 مديرية المفتشية الخارجية:

- تعد مديرية المفتشية الخارجية هيكل بنك الجزائر المكلف بتنظيم الرقابة المستندية وممارسة الرقابة الميدانية، وذلك لحساب اللجنة المصرفية. حيث تكلف هذه المديرية بالقيام بما يلي:
- صياغة وتحرير برنامج وإجراءات الرقابة، وإخضاعهم لموافقة وتصديق اللجنة المصرفية؛
 - معالجة وتحليل كل المعلومات الموجودة في الميزانيات وملاحقها، والأوضاع الشهرية، وحالة الموارد والاستخدامات والأرصدة، وكل البيانات المالية الأخرى، بالإضافة إلى تقارير محافظي الحسابات، وكل

الفصل الأول النظام المصرفي واليات الرقابة في الجزائر

الوثائق الدورية الأخرى المساهمة في تسهيل عمليات المراقبة، وتقدير تسيير ومتابعة الأوامر المعلنة من طرف بنك الجزائر أو اللجنة المصرفية؛

- إثبات الفروقات الموجودة بالنسبة للمعايير والنسب الاحترازية، ومعالجة المسائل والإجراءات المحاسبية المرتبطة بذلك؛
- مراقبة وضمان احترام التنظيمات المعمول بها، فيما يتعلق بالعمليات المفوضة للبنوك والمؤسسات المالية والمؤسسات غير المصرفية (كالجمارك والخزينة...)
- المساهمة في تحرير أو إبداء الرأي حول الأنظمة والنصوص التطبيقية المرتبطة بالقطاع؛
- مراقبة كل العمليات المنجزة من طرف القطاع في إطار القانون والأنظمة المرتبطة بمعايير وشروط ممارسة المهنة، خاصة معدلات الملاءة والسيولة وتقسيم المخاطر؛
- مراقبة تطبيق قواعد فتح الحسابات، وتنفيذ العمليات البنكية والمالية المحددة بالقوانين التنظيمية؛
- مراقبة احترام الإطار القانوني كما حددته المواد (من 66 إلى 95 والمواد من 100 إلى 140) من الأمر 03-11 المتعلق بالنقد والقرض، وخاصة تلك المتعلقة بالنظام الأساسي ورأس المال الأدنى؛
- مراقبة ظروف ممارسة المهنة المصرفية من قبل المسيرين، ومراجعة تطبيق المبادئ الخاصة بحماية مصالح المودعين؛
- تحضير المقابلات (أو الجلسات)، وضمان تطبيق قرارات اللجنة المصرفية (حورية و مولود ، 2006، صفحة 123).

4-3-5-7 جمعية مصرفيين جزائريين:

يؤسس بنك الجزائر جمعية مصرفيين جزائريين، يتعين على كل بنك أو مؤسسة مالية عاملة في الجزائر الانخراط فيها، يتمثل هدف هذه الجمعية في تمثيل المصالح الجماعية لأعضائها، لاسيما لدى السلطات العمومية وتزويد أعضائها والجمهور بالمعلومات وتحسينهم.

كما تدرس هذه الجمعية المسائل المتصلة بممارسة المهنة، لاسيما تحسين تقنيات البنوك والقروض، وتحفيز المنافسة ومحاربة العراقيل التي تعترض المنافسة، وإدخال تكنولوجيات جديدة، وتنظيم خدمات الصالح العام وتسييرها، وتكوين المستخدمين، والعلاقات مع ممثلي المستخدمين، ويمكن الوزير المكلف بالمالية أو محافظ بنك الجزائر أن يستشير الجمعية في كل المسائل التي تهم المهنة. ويمكنها أن تقترح على محافظ بنك الجزائر أو على اللجنة المصرفية، في إطار أخلاقيات المهنة وحسب الحالة، إنزال عقوبات ضد عضو أو أكثر من أعضائها

الفصل الأول النظام المصرفي واليات الرقابة في الجزائر

يوافق مجلس النقد والقرض على القانون الأساسي للجمعية وعلى أي تعديل بشأنه (بنك الجزائر ، أمر رقم 11-03 مؤرخ في 27 جمادي الثانية عام 1424 الموافق شت سنة 2003 يتعلق بالنقد والقرض ، 2003)

4-3-5-8 المديرية العامة للمفتشية العامة

في إطار تولي بنك الجزائر تنظيم وتنفيذ عملية الرقابة لصالح اللجنة المصرفية بواسطة أعوانه التي أوكلتها له المادة 108 من الأمر 11/03، كلفت المديرية العامة للمفتشية العامة بالقيام بعمليات الرقابة لحساب اللجنة (الرقابة المستندية والميدانية) بالاستناد إلى برنامج العمليات الرقابية التي تنظمه اللجنة إلى جانب دورها الرقابي على بنك الجزائر، وذلك من خلال المديريات الفرعية التالية:

4-3-5-8-1 مديرية المفتشية الداخلية:

وتتمثل مهمتها الأساسية في الرقابة والتدقيق على كل هياكل وعمليات وأنشطة بنك الجزائر.

4-3-5-8-2 مديرية الرقابة على المستندات:

تسند لهذه المديرية فحص وتدقيق التقارير التي تلتزم البنوك والمؤسسات المالية بإرسالها بصفة دورية إلى اللجنة المصرفية، وذلك للتأكد من مصداقية وسلامة الوثائق المحاسبية واحترامها للنسب والمعايير الاحترازية،

4-3-5-8-3 مديرية المفتشية الخارجية:

تكلف بإجراء عمليات الرقابة الميدانية على البنوك لصالح اللجنة المصرفية، فبعد فحص المستندات وتسجيل الملاحظات كما سبق وبيننا أعلاه، تنتقل فرق متخصصة تابعة لمديرية المفتشية الخارجية إلى البنوك والمؤسسات المالية للتأكد من صحة ومصادقية المعطيات والوثائق المقدمة، ليتحقق بالتالي هدف تقييم البنك أو المؤسسة المالية من الجانب المؤسسي (احترام القوانين والأنظمة) ومن الجانب المالي (سلامة العمليات البنكية والقوائم المالية موضوع الرقابة)

4-3-5-9 المديرية العامة للقرض والتنظيم البنكي:

تتولى هذه المديرية التنظيم البنكي ومنح الاعتمادات للبنوك والمؤسسات المالية إضافة إلى إدارة السوق النقدية والمالية وعمليات إعادة التمويل، وتطبيقاً لما نصت عليه المادة 8 من الأمر 10 / 04 القاضية بتنظيم وتسيير

الفصل الأول النظام المصرفي واليات الرقابة في الجزائر

بنك الجزائر مصلحة مركزية مخاطر المؤسسات ومركزية مخاطر العائلات ومركزية المستحقات غير المدفوعة، أُلحق بالمديرية العامة للقرض والتنظيم البنكي .

4-3-5-9-1 المركزيات المخاطر:

استحدثت هذه المركزية بموجب قانون النقد والقرض 90 / 10 وتمّ التأكيد عليها من خلال المادة 98 من الأمر 03 / 11 التي جاء في نصها: ينظم بنك الجزائر ويسير مصلحة لمركزية المخاطر تدعى "مركزية المخاطر" تضطلع بجمع أسماء المستفيدين من القروض وطبيعة القروض الممنوحة وسقفها والمبالغ المسحوبة والضمانات المقدمة لكل قرض من جميع البنوك والمؤسسات المالية.

4-3-5-9-2 مركزية المبالغ غير المدفوعة:

إلى جانب الدور الهام التي تلعبه مركزية المخاطر وتعزيزها للتحوط من المخاطر المرتبطة باسترجاع القروض، أنشأ بنك الجزائر ضمن هيكله بموجب المادة 01 من النظام 92 / 02 المؤرخ في 22 مارس 1992 مركزية للمبالغ غير المدفوعة، تتولى تنظيم فهرس مركزي لعائق الدفع وما قد يترتب عليها من متابعات .

4-3-5-9-3 مركزية الميزانيات:

بموجب النظام رقم 96 / 07 المؤرخ في 3 جويلية 1996 تمّ إنشاء مركزية الميزانيات لدى بنك الجزائر بهدف مراقبة توزيع القروض التي تمنحها البنوك والمؤسسات المالية وتوحيد طرق التحليل المالي الخاص بالمؤسسات ضمن النظام البنكي.

4-3-5-9-4 المديرية العامة للصرف:

بوصفه ممثل الدولة في علاقتها الخارجية، اسندت لبنك الجزائر مهمة تسيير المديونية الخارجية ومتابعة ميزان المدفوعات وما ينجر عن ذلك من رقابة على عمليات الصرف طبقاً للمادة 7 من النظام 07 / 01 التي نصت على أن يجري بنك الجزائر رقابة بعدية بغرض التأكد من قانونية عمليات الصرف المنجزة في إطار القواعد المطبقة على المعاملات التجارية مع الخارج والحسابات بالعملة الصعبة، وهو ما تضطلع به المديرية العامة للصرف.

وتقضي هذه الرقابة من المديرية العامة للصرف أن تشرف على تنظيم عمليات طلب وعرض العملات الأجنبية من خلال تأسيس سوق صرف ما بين البنوك والمؤسسات المالية تشمل كل عمليات الصرف نقدًا ولأجل بالعملة

الفصل الأول النظام المصرفي واليات الرقابة في الجزائر

الوطنية وبالعملات الأجنبية القابلة للتحويل بحرية، في إطار جهاز لا مركزي يحدد تنظيمه وقواعد عمله بتعليمات من بنك الجزائر.

وتهدف المديرية العامة للصرف إلى:

- تحقيق التوازن لميزان المدفوعات.
- ضمان استقرار أسعار الصرف.
- حماية القيمة الخارجية للعملة الوطنية.
- مكافحة تهريب الأموال كتحديد مبلغ السفر. (إشعلال و خالفي ، 2022، صفحة 154/157)

خاتمة الفصل:

في نهاية هذا الفصل النظام المصرفي وأليات الرقابة في الجزائر اتضح لنا أن النظام المصرفي مر بعدة تغيرات منذ ظهوره حوالي 2000 سنة قبل الميلاد، حيث كان القانون السائد في تلك الفترة يتم عن طريق تنظيم الودائع والقروض في بداية الأمر، وتم بعد ذلك إقامة مصارف متعددة في مناطق مختلف من الامبراطورية البابلية، ثم عرف عدة تغيرات مع مرور الف السنين، كما عرف الحضارة اليونانية والرومانية التعامل بالنقود وانتقال العملات بين المقاطعات وتوسع استعمال النقود المعدنية بين الشعوب، أما الحضارات العربية ظهرت بما يعرف أنظمة الصيرفة لدى الصباغ والصيارفة ويتم احتفاظ بالأموال وتقديمها لأصحابها عن طريق وثيقة إيداع ولعدها وفي الزمن الحديث تغيرت الأمور وتم إنشاء بنوك وأصبحت المعاملات جد سهلة وسريعة وحتى البنوك تم تغير تعريفها لأن مهامها تغيرت مع مرور الزمن، ولقد عرف الجهاز نظام المصرفي هو الآخر تغيرات كبيرة وتم تحديد مهام البنوك مع تغير نمط عملها وتخصص مجالاتها فأصبحت هناك بنوك مركزية و أخرى تجارية وبنوك متخصصة وحتى يوجد بنوك إسلامية وبنوك إلكترونية .

كما أن هذا الفصل تم التطرق إلى النظام المصرفي الجزائري الذي عرف بدوره عدة تغيرات هامة منذ نشأته في سنة 1849 وأثناء الحقبة الاستعمارية كان المستعمر هو من يتحكم في سير النظام المصرفي الجزائري، كما أن عدة تسميات للبنوك كانت تابعة له ويتحكم في طريقة عملها وعدد الفروع الموجودة و الوكالات من بنوك ومؤسسات مالية، وبعد مرحلة الاستعمار شهد النظام المصرفي الجزائري مرحلة ميلاد جديدة في أوت 1962 وذلك بعد الاستقلال بأشهر أين تم صدور قانون رقم 144/62 الذي يحمل وظيفة إصدار النقود وتحكم في الكتلة النقدية الموجودة في الساحة المصرفية ومنذ هذا الوقت أصبحت السلطات المصرفية في الجزائر هي من تتحكم في قوانين المصارف وعملت على إعادة هيكلة المنظومة المصرفية وبثت فيها الروح فكان المخطط الثلاثي

الفصل الأول النظام المصرفي واليات الرقابة في الجزائر

(1967-1969) وتم تنظيم القطاع المصرفي والتحكم فيه عن طريق تأميم المنشآت المالية بداية من سنة 1966 فنجح في بداية الأمر وبعد ذلك فشل وتم تغييره بنظام الذي أعتبر هو الاصلح في تاريخ الجزائر عرف بقانون النقد والقرض سنة 1990 التي كان سبب في انفتاح السوق وجلب المستثمرين للجزائر، كما وأنه يشهد عدة تعديلات مست قوانينه خلال عدة سنوات من إصداره، من أجل اصلاح النظام المصرفي وتماشيا مع السوق العالمية في مجال المال والاقتصاد .

كما تم التطرف خلال الفصل إلى عملية الرقابة المصرفية التي تلعب دور كبير وأساسي في استمرارية المنظومة المصرفية بشكل عام، كما أن الرقابة المصرفية عرفت تطورا كبيرا منذ نشأتها سنة 1901 مرورا بالكساد الذي شهده العالم سنة 1929، فعملية تطور الرقابة متعلق بالأساس بالآزمات فعند كل أزمة يشهد تغير أو طريقة جديدة مبتكرة تساعد على كشف الأخطاء وتقديم الحلول، وفي الآونة الأخيرة أصبحت مقررات بازل هي مرتبطة بعملية الرقابة المصرفية تسعى دائما في تحديث العملية وذلك عند كل اجتماع للجنة وذلك خوفا من حدوث الآزمات من جهة وتقديم الافضل والاحسن لعملية الرقابة من جهة أخرى .

الفصل الثاني: إدارة
المخاطر وفق لمقررات
بازل المصرفية

الفصل الثاني: إدارة المخاطر وفق لمقررات بازل المصرفية

I - المخاطر وإدارتها داخل النظام المصرفي

1- الإطار المفاهيم المخاطر المصرفية

2- أنواع المخاطر المصرفية

3- مسببات المخاطر

II - إدارة المخاطر المصرفية

1- النشأة والمفهوم إدارة المخاطر المصرفية

2- الأهداف، العوامل المؤثر في المخاطر المصرفية

3- مجلس إدارة المخاطر المصرفية

4- هيكل وتنظيم إدارة المخاطر

III - لجنة بازل للرقابة والاشراف المصرفي

1- نشأت لجنة بازل

2- مقررات لجنة بازل 1

3- مقررات لجنة بازل 2

4- مقررات لجنة بازل 3

5- علاقة الرقابة المصرفية بإدارة المخاطر

الفصل الثاني: إدارة المخاطر وفق لمقررات بازل المصرفية

إن التطور الذي يشهده العالم في مجال الاقتصاد، يعد وليد النظام المالي لأن الناظر في تاريخ الأمم يشهد أن قوتها كانت في النظام المصرفي أو بالأحرى النظام المالي وثقته التي زرعتها في شعوبها من أجل التعامل عن طريق البنوك وبورصاتهما والمؤسسات المالية، فدوران رؤوس الأموال لا يعود إلا بالفائدة على هذا الأمم. ولكن وفي ظل هذا التطور الكبير للنظام المصرفي من تنوع في البنوك والمؤسسات المالية صاحبه عامل آخر كان ملازم في خلق المشاكل وزعزعة الاستقرار فهو الخطر المصرفي

ساهمت المخاطر المصرفية في تأخير هذا التطور الذي شهدته الأمم فصاحب النظام المصرفي وحاول تحطيمه، وذلك بكثرة وتنوع المخاطر التي كانت ملازمة له فبعض المخاطر ظهرت وتنوعت في السنوات الأخيرة، وبهذا تصبح من أكبر المشاكل التي يواجهها النظام ويعمل على الحد منه، فالمخاطر لا يمكن التنبؤ بها أو احتمال وقوعها أي عدم اليقين بأنها فعيلة، لهذا يمكن تقسيم المخاطر إلى داخلية وذلك على مستوى داخل البنك أي كل ما هو متعلق بالخطر الداخلي بما في ذلك العمال، وأخري خارجية من متعاملين وحتى بيئة التي يتم فيها العمل، ومن أجل الحد من هذا عملت البنوك على تخصيص أقسام وأجهزة سميت بإدارة المخاطر المصرفية من أجل حماية البنك.

تعمل إدارة المخاطر المصرفية جاهدة من أجل حد من ظاهرة الخطر المصرفي عن طريق إنشاء نظام مرن قابل لتلقي الصدمات المخاطر، ومن هذا الفكر شكلت دول العالم مؤسسات وليجان تعمل خصيصا لحل مشاكل المخاطر، ومن بينه هذه المؤسسات وهيئات لجنة بازل للرقابة والاشراف، تعتبر من ساهمة في حل مشاكل متعلقة بمخاطر، فمقررات لجنة بازل بطبعاتها الثلاثة لعبت دورا فعال في حماية البنوك كما يعود الفضل للتنسيق الموجود داخل ادرتها فلجنة مقسم إلى عدة فروع وذلك لتسهيل المهام، فهي تصدر طبعاتها كل ما دعت الضرورة وعملها متواصل ومواكب لعمل البنوك، لذلك تجتمع أكثر من مرة خلال السنة الواحدة .

I المخاطر وإدارتها داخل النظام المصرفي

يعتبر النشاط المصرفي أهم العوامل المحركة للاقتصاد الوطني، وذلك لأنه يساهم في حركة رؤوس الأموال. ونظرا لأهمية هذا النشاط الفعال فهو، إذن لا يخلو من كثرة الخطر، وذلك لطبيعة عمله، فبحكم علاقته مع المقرضين والمقترضين والبيئة المصرفية التي تعج بالمخاطر، وبحكم أن هذه الظروف التي يمارس فيها هذا النشاط هي ملازمة للمخاطر، لذا يجب أخذ كل تدابير الحيطة والحذر فالمخاطر لا يمكن أن نتذرنا قبل وقوعها أو وصولها لهذا سمية بالخطر فهي لم ولن يمكن توقعها أو محتملة مئة بالمئة، فإدارة البنك مسؤولة على حماية الأموال، بشتى الطرق المختلفة ومن بينها مواكبة المعايير العالمية للرقابة والاشراف التي خصصت لهذا الغرض.

1- الإطار المفاهيم للمخاطر البنكية

1-1 نشأة، تعريف وتصنيف الخطر

1-1-1 نشأة المخاطر

مع مطلع الثمانينيات سلحت موجات من التغيير الجذري في الصناعة المصرفية، الأمر الذي أدى إلى اتساع وتنوع المنتجات والخدمات المصرفية، وابتكار منتجات جديدة باستمرار خاصة من أولئك العاملين في الأسواق المالية، كما نشط البحث عن فرص ومنتجات سوقية جديدة، حيث تطورت خدمات القيمة المضافة مثل تملك الأصول وتمويل المشروعات وبطاقة الائتمان والمشتقات بمعدل سريع، كما دخلت البنوك مجالات أعمال جديدة وواجهت مخاطر جديدة، وتناقصت الحصة السوقية للوساطة مع نمو أسواق رأس المال، واشتدت المنافسة داخل الحصص السوقية القائمة (أوصغير و سعودي، 2018، صفحة 37/36).

وازدادت - المخاطر - بسبب المنافسة وابتكار المنتجات والتحول من الصيرفة التجارية إلى أسواق رأس المال وازدياد تقلب الأسواق واختفاء الحواجز القديمة التي حدثت من نطاق عمليات مختلفة للمؤسسات المالية (حماد ، 2003، صفحة 195)

1-1-2 تعرف المخاطر

تعريف الخطر لغة: (بفتح الخاء والطاء)، في الأصل هو الرهن، وهو ما يخاطر عليه، ولا يقال إلا في الشيء الذي له قدرة ومزية (الشرياصي ، 1981، صفحة 134)

كما يتعرف الخطر: أيضا في قاموس أكسفورد بأنه إمكانية حدوث شيء ما الصدفية أي دون أن يكون في الحسبان، ينجر عنه نتائج سيئة أو خسائر (The oxford illustrated dictionary, 1989, p. 728).

1 - يعرف الخطر من وجهة نظر الاقتصاد الإسلامي على أنه احتمالية وقوع الخسارة، فمن الواضح حينئذ أن الخطر غير مرغوب فيه يعرض الثروة أو رأس المال إلى خسائر والضياع، وهو يخالف ما جاءت به الشريعة من حفظ للحقوق ونهي عن التبذير وحفاظ للمال (ALSuwailem, 2006, p. 56)

2 - تعريف الخطر كذلك اقتصاديا بأنه خطأ في النتائج التي تم التنبؤ بها أو احتمال وقوعها من طرف الإدارة، فكلما كانت هناك احتمالية عالية في أن يكون التنبؤات خاطئة فعند ذلك ستكون درجة المخاطر عالية أيضا، أما إذا كانت الاحتمالية منخفضة، فإن درجة المخاطر ستكون منخفضة أيضا (نوال ، 20/21 أكتوبر 2009).

- تعرف المخاطر في الاصطلاح المصرفي على أنها احتمالية تعرض البنك إلى خسائر غير متوقعة وغير مخطط لها، أو تذبذب العائد المتوقع على استثمار معين، مما ينتج عنه آثار سلبية، لها القدرة على التأثير على تحقيق أهداف البنك المرجوة، وتنفيذ استراتيجياته بنجاح (بلعجوز و بوقرة ، 18-16 أبريل 2007).

3 - يعرف الخطر على أنها احتمالية التعرض إلى الخسائر غير محتملة ولم يكن مخطط لها وذلك نتيجة تذبذب العائد المتوقع على استثمار معين، أي انحراف النتائج الحقيقية مع النتائج المتوقع حدوثها (Dosram, 1998, p. 6)

4 - وقد عرفت لجنة التنظيم المصرفي وإدارة المخاطر المنبثقة عن هيئة قطاع المصارف في الولايات المتحدة الأمريكية (FSR) Financial Services Roundtable) الخطر: على أنها الاحتمالات ممكن حصولها من الخسائر، إما الخسارة بشكل مباشر من خلال النتائج جراء الاعمال التي تم القيام بها، أو خسارة وفقدان جزء من رأس المال، أو الخسارة بشكل غير مباشر من خلال وجود قيود تحد من قدرة المصارف على الاستمرار في تقديم أعماله وممارسة نشاطاته من جهة، وتحد من قدرته على استغلال الفرص المتاحة في بيئة العمل المصرفي من جهة أخرى (A Report of the Subcommittee and Working Group on Risk Management Principles, 1999)

الفصل الثاني إدارة المخاطر وفق لمقررات بازل المصرفية

من خلال التعريفات التي مرت معنا يمكن القول في الخطر على أنه درجة الخسائر التي لم يتم توقعها أو تنبؤها بالشكل الجديد، التي كانت خارج الهرم الاحتمالات، وتكون درجة المخاطر عالية عندما يكون سواء أو خطأ كبير في تقييم للخطر والعكس.

1-1-3 تصنيف المخاطر

هناك طرق عديدة لتقسيم المخاطر منها تقسيمها إلى مخاطر منتظمة (غير قابلة للتوزيع) ومخاطر غير منتظمة (مخاطر قابلة للتوزيع)، حيث تمثل المخاطر المنتظمة (غير قابلة للتوزيع) تلك التي تنتج عن الحوادث غير المتوقعة أي أنها يمكن أن تحدث بشكل متزامن أكثر من كونها مترتبة على فرصة حقيقية، وبالتالي لا يمكن التغلب على هذا النوع من المخاطر بتشكيل محفظة ضخمة لا ارتباط بين مخاطر مكوناته، ويندرج تحت هذا النوع من المخاطر الخسائر المتولدة عن الظروف الاقتصادية العامة والتي تصيب كل المتعاملين بالسوق في ذات الوقت.

أما المخاطر غير المنتظمة (مخاطر قابلة للتوزيع) فهي تلك التي تتولد عن سلسلة من الأحداث والتي يكون حدوث أي منها صدفة، وهذه المخاطر تحدث وفقاً لتوزيعات احتمالية مختلفة، ويكون هذا النوع من المخاطر محدداً و/أو محدوداً بالنسبة لكل وحدة اقتصادية.

وتقسم المخاطر إلى مخاطر النشاط (مخاطر التشغيل) و(المخاطر المالية):

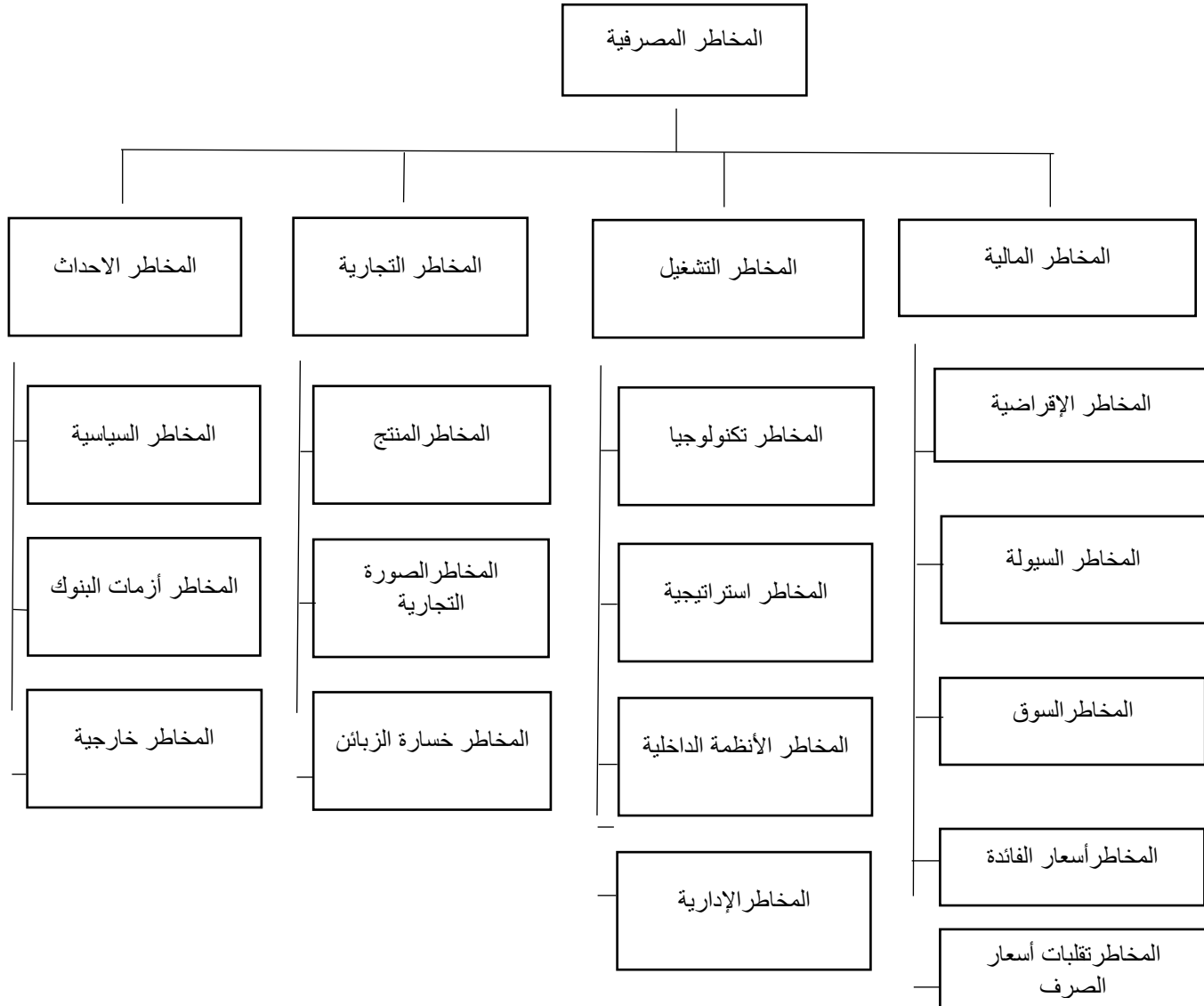
حيث تعرف مخاطر التشغيل على أنها تلك المخاطر التي ترتبط أساساً بالقرارات الاستثمارية أو بهيكل الأصول، ويتوقف حجم هذه المخاطر على طبيعة المنتجات، ودرجة تنوعها، ومدى مرونة الطلب عليها، ودرجة المنافسة، كما يتوقف حجم هذه المخاطر أيضاً على درجة الرفع التشغيلي (أي مدى اعتماد المنشأة على التكاليف الثابتة في عملياتها، إذ كلما زادت التكلفة ترتب على تغير معين في رقم المبيعات تغير أكبر في صافي ربح العمليات.

أما المخاطر المالية فهي تلك المخاطر التي ترتبط أساساً بقرارات التمويل، أي ترتبط باختيار المنشأة للخليط الذي يُكوّن هيكلها المالي، فكلما زاد اعتماد المنشأة على مصادر التمويل التي تلزمها بأعباء ثابتة، أدى تغير معين في صافي ربح العمليات إلى تغير أكبر في ربح السهم العادي، وهذا ما يُعرف بالرفع المالي.

بالإضافة إلى ذلك يمكن تقسيم المخاطر إلى أنواع متعددة حسب طبيعة المخاطر، ومنها مخاطر السوق ومخاطر التشغيل ومخاطر الائتمان ومخاطر السيولة، ومخاطر العمليات والمخاطر القانونية وسواها (محمد عبد الحميد و حزوري، 2014، صفحة 14/13).

الفصل الثاني إدارة المخاطر وفق لمقررات بازل المصرفية

الشكل رقم(06) أنواع المخاطر المصرفية



المصدر: صلاح حسين، تحليل وإدارة المخاطر المصرفية الإلكترونية، الطبعة الأولى، دار الكاتب الحديث للنشر، القاهرة مصر، 2011، ص19.

2- أنواع المخاطر المصرفية

1-2 مخاطر الائتمان

الفصل الثاني إدارة المخاطر وفق لمقررات بازل المصرفية

ترتبط هذا المخاطر بنوعية أصول المصرف ومدى قدرتها على السداد واحتمال العجز، و تواجه صعوبة في عملية تقييم نوعية الأصول بسبب أن المعلومات المتاحة والمنشورة نادرة ومحدودة، مخاطر الائتمان هي المتغير الأساسي المؤثر على صافي الدخل والقيمة السوقية لحقوق الملكية الناتجة عن عدم السداد أو تأخيره، وهناك أنواع مختلفة من الأصول التي تتميز باحتمال حدوث عجز عن السداد فيها، وتشمل هذه المخاطر ما وهو داخل الميزانية مثل التمويلات والسندات والصكوك، والبنود خارج الميزانية مثل خطابات الضمان الاعتمادات المستندية، وتتصف القروض بقدر عال من مخاطر الائتمان، فالتغير في الظروف الاقتصادية العامة وبيئة العمليات التشغيلية للمنشأة يؤثر على التدفقات النقدية المتاحة للسداد، ومن الصعب التنبؤ بهذه الظروف، إضافة إلى أن قدرة المقترضين على إعادة الدين تختلف وفقاً للتغيرات التي تطرأ صافي ثروة المقترضين، ولهذا السبب تتجه المصارف نحو تحليل الائتمان لكل طالب قرض على حدى لتقييم قدرته على السداد (Koch & T.W & Scott, 2008, p. 119/124).

تقوم البنوك بتقييم المخاطر الائتمانية من خلال (Kupiec, 2015):

- معدل الخسائر التاريخية لكل من القروض والاستثمارات .

- تقدير الخسائر المتوقعة في المستقبل .

- مدى استعداد المصرف لمواجهة الخسائر .

العوامل التي قد تتسبب في ظهور مخاطر الائتمان نذكر منها: (Gregory, 2013, p. 124)

- الاقراض في مناطق محددة أو التركيزات الائتمانية.

- قصور عمليات تنويع المحفظة الائتمانية.

- النمو المتزايد في المحافظ الائتمانية يزيد من المخاطر ائتمانية.

- دعم كفاية إجراءات تحليل ومراجعة الائتمان .

2-1-1 أنواع المخاطر الائتمانية

الفصل الثاني إدارة المخاطر وفق لمقررات بازل المصرفية

مخاطر البلد: تظهر عند تعرض للخسائر في المعاملات مع البلدان مع بعضها البعض، والتي تترتب عند تغير الظروف الاقتصادية إلى أسوأ، كما يمكن للاضطرابات السياسية والاجتماعية أن تلعب دور كبير في ذلك، كما تسبب العمل المشكل الأكبر في حالة عدم الاستقرار النقضان أو حالة الزيادة للدولة الأخرى .

مخاطر التسوية: ينتج من جراء العمليات التسويات الخاصة بالتدفقات النقدية والأصول المالية والأصول الأخرى.

مخاطر عدم السداد: عدم مقدرة المقترضين على سداد التزاماتهم تجاه المصرف وفي الوقت المحدد (Comptroller of the Currency Administrator of National Banks, 2012, p. 14)

مخاطر السوق: خطر السوق هو الخسائر المحتملة الناجمة عن تقلبات أسعار الفائدة، أسعار السلع، أسعار الصرف أو أسعار الأوراق المالية، وذلك بسبب التطورات غير المواتية لعوامل السوق . بمعنى أن مخاطر السوق تنتج عن التغيرات المعاكسة - أو التي ليست في صالح البنك - الأسعار السوق. إن هذا الخطر يهدد أنشطة المبادلة أو التفاوض التي تتم على مختلف الأوراق المالية والعقود، وتزداد خطورته كلما انخفضت سيولة الأسواق المالية.

وعليه فإن خطر السوق له بعدين هامين هما :

- مخاطرة السيولة: باعتبارها مكونا هاما في كل الأسواق، حيث يخلق صغر حجم المعاملات صعوبات أمام إيجاد طرف مقابل؛

- مخاطرة التقلب: الناشئة عن التقلبات الناتجة بمرور الوقت عن عدم استقرار المؤشرات السوقية تقلبات متغيرات السوق (Atoine Sardi et Henri Jacob, 2001).

ومنه خطر السوق هو خطر مركب نشأ نتيجة التقلبات العكسية لكل من أسعار الفائدة وسعر الصرف ومؤشرات البورصة خلال مدة الاحتفاظ بالأصل.

2-1-1-1 مخاطر أسعار الفائدة

عرف مخاطر المتعلقة بالفائدة بأنها تراجع الإيرادات وذلك نتيجة لتحركات أسعار الفائدة، وبما أن أسعار الفائدة غير مستقرة، فإن الإيرادات تكون غير مستقرة أيضا. فأي شخص يقرض أو يقترض يكون معرضا لمخاطر أسعار الفائدة. فالمقرض يكون معرضاً لخطر تراجع الإيرادات بسبب انخفاض أسعار الفائدة. أما المقترض الذي يدفع فائدة متغيرة، فيتكبد تكاليف أعلى عندما ترتفع أسعار الفائدة. وفي كلا الموقفين مخاطرة.

الفصل الثاني إدارة المخاطر وفق لمقررات بازل المصرفية

وهناك مصدرا آخر لمخاطر أسعار الفائدة يتمثل في الخيارات الضمنية للمنتجات البنكية. ففي حالة الدفع المسبق للقروض ذات السعر الثابت، يمكن للمقترض أن يسدد القرض ويقترض. بسعر جديد، وهو حق يمارسه عندما تنخفض أسعار الفائدة انخفاضاً شديداً. وتحمل الودائع خيارات أيضاً، حيث أنها يمكن أن تحول إلى ودائع بأجل عندما ترتفع أسعار الفائدة، أو أن يحولها أصحابها إلى توظيفات أخرى تحقق أكبر عائد.

مخاطر معدلات الفائدة: الاختيارية يطلق عليها عادة مخاطر فائدة غير مباشرة، أعطي اسم معدلات الفائدة الاختيارية باسم عائدات فائدة غير مباشرة، لأنها لا تنشأ مباشرة من تغير أسعار الفائدة، بل تنتج من سلوك المتعاملين أي (الزبائن) الذين يقارنون مردودية وتكاليف ممارسة الخيارات المتضمنة في المنتجات البنكية ويجرون اختياراتهم تبعاً لظروف وأحوال السوق. (نجار و جبار ، 2014، صفحة 57)

2-1-1-2 مخاطر سعر الصرف

نتيجة للدور البالغ الأهمية الذي تقوم به البنوك في عمليات التجارة الخارجية، فهي مجبرة عليها تحمل مخاطر الذي تتعلق بالصرف الأجنبي، ويقصد بمخاطر الصرف الأجنبي مخاطر تحويل العملة الأجنبية إلى عملة محلية عندما لا يمكن التنبؤ بأسعار التحويل، فهو خطر مرتبط بالتطور المستقبلي لأسعار صرف العملات.

3-1-1-2 مخاطر أسعار الأوراق المالية

عموماً تنتج مخاطر السوق عن مخاطر التحركات العكسية في القيمة السوقية للأصول (السندات، الأسهم قروض، عملة أو سلعة)، بالإضافة إلى عقود مشتقة مرتبطة بالأصول المذكورة (نتيجة تأثير القيمة السوقية للعقود المشتقة بمجموعة من العوامل كسعر الأصل محل، التعاقد درجة تقلبه وأسعار الفائدة)، لذلك فلا بد أن تأخذ في الاعتبار احتمالية ضياع العائد أو انخفاضه نتيجة لتحركات سعرية غير ملائمة في السوق، وأي ظهور لمخاطر السوق في الأوراق المالية .

4-1-1-2 مخاطر المشتقات المالية

الفصل الثاني إدارة المخاطر وفق لمقررات بازل المصرفية

يعتقد الكثير أن المشتقات المالية والمشتقات الائتمانية أدوات من شأنها السماح بتحويل كل أو جزء معتبر من مخاطر السوق ومخاطر التسوية ومخاطر الائتمان، إلا أنه عقب الصدمة المالية التي جاءت منذ منتصف سنة 2001 والأزمة المالية 2008، تغير هذا الاعتقاد السائد إذ أصبح ينظر إليها كمصدر لبعض المخاطر لا كأداة لتحقيق استقرار النظام المالي (خويزي و زبيري ، 2018، صفحة 52/51).

2-2 المخاطر التشغيلية:

نشأت المخاطر التشغيلية من الاحتيال أو عن طريق الخطأ أو تعطل النظام أو غير ذلك من الاحداث غير المتوقعة مما يؤدي إلى عجز المؤسسة عن تقديم المنتجات أو الخدمات، ويوجد هذا الخطر في كل منتج أو خدمة مقدمة، يتأثر مستوى مخاطر المعاملات بهيكل بيئة المؤسسة، بما في ذلك أنواع الخدمات المقدمة ودرجة تعقيد العمليات والتكنولوجيا الداعمة لذلك، وستزيد أنشطة البنوك من تعقيد أنشطة المؤسسة وكمية مخاطر عملياتها، خاصة إذا كانت المؤسسة تقدم خدمات مبتكرة لم يتم توحيدها، ويرجع ذلك إلى المتعاملون (الزبائن) الذين يتوقعون أن تكون الخدمات المصرفية متاحة على مدى الساعة وطوال أيام الأسبوع، ويتعين على البنوك ضمان أن היאكلها المصرفية ذات كفاءة عالية ، كفيلة بتوفير خدمات مصرفية موثوق بها.

وحسب لجنة بازل، تعد المخاطر التشغيلية تلك الخسائر الناتجة عن العمليات الداخلية للبنك، غير السليمة أو الفاشلة، بالإضافة إلى المخاطر المتعلقة بالأفراد العاملين بالبنوك والأنظمة التشغيلية والحوادث الخارجية المصاحبة لعملية تشغيل الخدمات المصرفية إذن المخاطر التشغيلية هي تلك المخاطر الناجمة عن فشل العمليات الداخلية للبنك والأفراد العاملين لديه، كما أن الحوادث الخارجية عن البنك والتي تؤثر على العملية التشغيلية للخدمات المصرفية هي من إحدى العوامل الرئيسية المؤدية إلى مخاطر تشغيلية، إضافة إلى هذا قد تساعد في ذلك بشكل كبير درجة تعقيد العمليات المصرفية، والتكنولوجيا الداعمة لذلك، وقد تؤدي هذه المخاطر إلى خسائر يتحملها البنك (جليلة و بن عبد الفتاح ، 2020، صفحة 110/109).

3-2 مخاطر السيولة

مخاطر السيولة وتظهر هذه المخاطر في حالة مواجهة البنك لصعوبة توفير الأموال الضرورية لمقابلة التزاماتها في آجال استحقاقها، عدم كفاية حجم السيولة لتلبية متطلبات التشغيل العادية مما يقلل من قدرة البنك على الوفاء بالتزاماته في آجال استحقاقها، نتيجة لسوء توزيع الأصول على الاستخدامات أو ضعف التنسيق الأصول والالتزامات من ناحية آجال الاستحقاق، ولمخاطر السيولة ثلاثة جوانب تتجسد في النقص الشديد في السيولة،

الفصل الثاني إدارة المخاطر وفق لمقررات بازل المصرفية

احتياطي السالمة الموفر من طرف محفظة الأصول السائلة والقدرة على توفير الأموال بتكلفة عادية (قندوز ، 2016، صفحة 44)

2-4 المخاطر القانونية

هي مجموعة المخاطر التي تنشأ نتيجة وجود خلل وفراغات قانونية متعلقة بنشاط المنظمة وكذلك التي تنشأ عن تغيير القوانين. ويمكن توقع عدد من المخاطر القانونية منها:

- المخاطر الناجمة عن أخطاء في العقود، المستندات أو التوثيق؛
- المخاطر الناجمة عن عدم فعالية النظام القضائي في بلد ما أو فساد؛
- المخاطر الناجمة عن التأخر باتخاذ بعض الإجراءات القانونية في مواعيدها اللازمة؛
- المخاطر الناجمة عن مخالفة بعض القوانين أو الاتفاقيات الملزمة، كمخالفة قوانين مكافحة غسيل الأموال أو القوانين المقيدة لتحويل العملات أو تداول العملات الأجنبية في بعض الدول.

2-4-1 المخاطر الاستراتيجية

الاستراتيجية تعني قدرة صناع القرار على الموائمة بين الهدف والوسيلة والمخاطر الاستراتيجية هي المخاطر الناتجة عن قيام البنك باتخاذ قرارات غير مناسبة، عدم اتخاذ قرارات أو عدم التجاوب المناسب مع التغيرات الحاصلة في القطاع البنكي، بحيث يؤثر ذلك على إيرادات البنك الحالية أو المستقبلية بشكل سلبي.

فكل تصرف أو موقف غير متوافق مع متطلبات البيئة يعرض البنك لخطر استراتيجي والخسائر كبيرة، إضافة إلى ذلك فالقرارات التي تكون متباينة ومتناقضة مع الأهداف المرسومة والاستراتيجيات المتبعة تعتبر من أهم المخاطر التي تهدد البنوك والمؤسسات المالية، إذ تتسبب في اختلال وضعيتها المالية، وقد تصل إلى حد الإفلاس مما يستدعي ضرورة الاحتياط منها (كلاش و إلهام ، 2022).

2-4-2 مخاطر السمعة

تنتج عن الآراء العامة السلبية المؤثرة والتي تنتج عنها خسائر كبيرة للعملاء أو الأموال، كما أنها تتجم عن ترويج إشاعات سلبية عن البنك ونشاطه.

المخاطر القانونية: وتحدث من إجراء نقص أو قصور في مستندات البنك مما يجعلها غير مقبولة قانونياً، وقد يحدث هذا القصور سهواً عند قبول مستندات ضمانات من العملاء والذي يتضح لاحقاً أنها غير مقبولة لدى

الفصل الثاني إدارة المخاطر وفق لمقررات بازل المصرفية

المحاكم.. كما ترتبط بعدم وضوح العقود المالية موضوع التنفيذ، أي أنها ترتبط بالنظام الأساسي والتشريعات والأوامر الرقابية التي تحكم الالتزام بالعقود والصفقات (شليق و بن سانية ، 2020)

3-4-2 مسببات المخاطر

إن المخاطر مرتبطة باحتمال اختلاف النتائج الفعلية أو الحقيقية عن النتائج المتوقعة، وثمة أسباب تؤدي إلى حدوث درجات متفاوتة من المخاطر

يمكن أن تنتج المخاطر التي تواجه أي مؤسسة وأنشطتها من عوامل خارجية وداخلية خاصة بالمؤسسة، ويلخص الشكل التالي أمثلة لأهم الأخطار الناتجة عن هذه العوامل، كما توضح أن بعض الأخطار قد تنتج من عوامل داخلية وخارجية معا، وبالتالي تظهر متداخلة في الرسم، ويمكن تقسيمها أكثر إلى أنواع من الأخطار مثل إستراتيجية، مالية، تشغيلية ولعلى من بين العوامل التي يمكن أن تؤدي إلى زيادة المخاطر:

- العولمة الأسواق المالية والتحرير المالي والمصرفي، حيث لم يعد أحد بمعزل عن المخاطر التي يمكن أن تصيب أحد الأطراف ضمن النظام الاقتصادي والمالي العالمي؛
- ظهور مفهوم الهندسة والابتكار المالي وهو الأمر الذي أدى إلى تعقيد البيئة التي تعمل فيها منشآت الأعمال وزيادة حالات اللايقين؛
- الانتشار المفرط للمشتقات المالية بكل أنواعها خاصة عندما تستخدم من طرف المضاربين الساعين لتحقيق الأرباح وليس للتحوط وإدارة المخاطر (علماً أن الهدف الأساس للمشتقات المالية هو إدارة المخاطر)؛
- السياسة النقدية والأدوات المستعملة لإدارة الكتلة النقدية؛
- عدم الاستقرار السياسي والاقتصادي والاجتماعي؛
- حالات الكساد والتي تتفاوت في حدتها نتيجة السياسات النقدية أو نتيجة لصعوبات في ميادين الأعمال أو الاستثمار خاصة في مجالات الآجال الطويلة؛
- القوانين والتشريعات؛
- التضخم وما ينتج عنه من ارتفاع في المستوى العام للأسعار ومن ثم انخفاض القدرة الشرائية للعملة المحلية؛
- انخفاض نسبة الأرباح التي يحققها الاستثمار نتيجة للمنافسة؛
- القوانين والتشريعات الخاصة بالاستثمار وتحفيزه؛

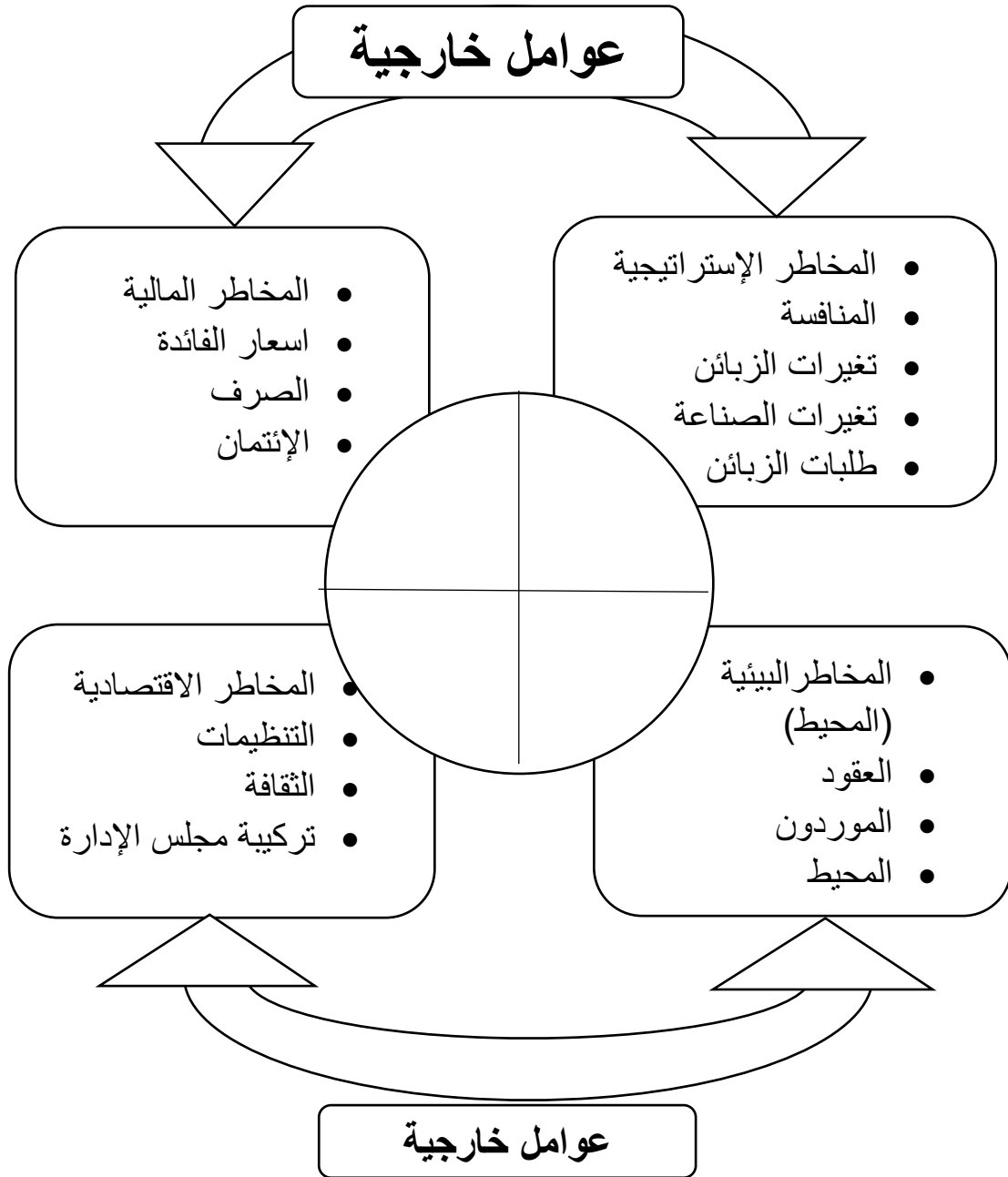
الفصل الثاني إدارة المخاطر وفق لمقررات بازل المصرفية

- تقلبات أسعار الفائدة؛

- زيادة معدلات الضرائب على الأرباح.

فهذه عناصر يمكن أن تؤدي بعضها أو كلها مجتمعة إلى زيادة المخاطر التي تواجه المنشأة (بلعزوز ، قندوز ، و جبار ، 2013، صفحة 45/34).

الشكل رقم (07) أهم المسببات المخاطر



المصدر:

II إدارة المخاطر المصرفية

يعتبر موضوع إدارة المخاطر المصرفية من بين أهم المواضيع الساعة نظرا لأهمية البالغة التي يكتسبها، ولاحتياجاته في النظام المصرفي فسوق هذا الأخير يتطلب الدقة في التسيير فالمخاطر المصرفية أصبحت تهدد البنوك في عدم الاستقرار، لهذا ينبغي أن يكون جهاز إدارة المخاطر المصرفية أكثر ليونة ومرونة من أجل استمرارية البنوك سوف نحاول في هذا المبحث التطرق إلى نشأة ومفهوم الإدارة المخاطر والعوامل المؤثرة فيه كما وقفنا عند الأطراف، وهيكل إدارة المخاطر المصرفية

1- النشأة والمفهوم إدارة المخاطر المصرفية

من خلال هذا المطلب سوف نقف عند مراحل التي مرت بها تاريخ نشأة إدارة المخاطر المصرفية وذكر بعض الشركات التي ساهمت في تطوير المفهوم كما سوف نذكر بعض التعاريف الخاصة به

1-1 نشأة إدارة المخاطر (الحديث)

بدأ الاتجاه العام لاستخدام مصطلح إدارة المخاطر في أوائل الخمسينات وكان من بين المطبوعات المبكرة التي أشير فيها لهذا المصطلح عام 1956م، في ذلك الوقت كان يوجد لدى عدد كبير من الشركات الكبرى بالفعل مركز وظيفي يشار له باسم مدير التأمين حيث كان التأمين بنذا متزايد الأهمية في ميزانيات الشركات خاصة مع تنامي حركة الاستثمار، وبالتدريج تم إسناد وظيفة شراء التأمين كمسؤولية محددة لأخصائيين من داخل الشركات وفي عام 1929م، عقد مشترو التأمين اجتماعا غير رسمي في بوسطن لمناقشة المشكلات ذات الاهتمام المشترك فيما يخص التأمين، وفي عام 1931م قامت رابطة الإدارة الأمريكية بتأسيس قسم للتأمين تابع لها بهدف تبادل المعلومات ونشرها لكي يطلع عليها مشترو التأمين.

وفي عام 1932م تم تنظيم مشترو التأمين في نيويورك الذي أصبح فيما بعد معهد أبحاث للمخاطرة، و فيعام 1950م تم تأسيس رابطة مشترو التأمين القومية ثم تحولت لاحقا إلى الجمعية الأمريكية لإدارة التأمين. وقد حدث

الفصل الثاني إدارة المخاطر وفق لمقررات بازل المصرفية

الانتقال من إدارة التأمين إلى إدارة المخاطر عبر فترة من الوقت وسار بشكل موازي لتطوير علم إدارة المخاطر الأكاديمي، حيث عرفت مدارس الأعمال تغييراً في مناهجها الدراسية وإضافة مقررات دراسة جديدة، فتم إدخال علم بحوث العمليات والإدارة، الأمر الذي أحدث تحولاً من الاهتمام بالمقررات الدراسية الوصفية إلى نظرية القرار التي تركز على أسس سليمة.

ومن هذه البداية البسيطة جاء علم إدارة المخاطر الذي يقوم على فكرة مؤداها أن الإدارة يمكنها بعد التعرف على المخاطر التي تعترضها والقيام بتقييمها أن تتفادى حدوث خسائر وأن تقلل من تأثيراتها إلى أدنى حد. وعندما قررت رابطة مشترى التأمين تغيير اسمها إلى جمعية إدارة المخاطر والتأمين "Rims" في عام 1975م انتشرت إدارة المخاطر، وقد كان ذلك بعدما عرفته أدوات إدارة المخاطر من ابتكارات إذ شهدت سنوات الستينات من القرن الماضي ثورة في مجال الابتكارات المالية فتم إيجاد أدوات لإدارة المخاطر التي مكنت من إعادة توزيع المخاطر المالية طبقاً لتفضيلات المستثمرين للمخاطر .

ومن الدلائل التي توضح الاهتمام الكبير بإدارة المخاطر قيام جمعية إدارة المخاطر والتأمين بنشر مجلة اسمها إدارة المخاطر" كما يقوم قسم التأمين في رابطة الإدارة الأمريكية بنشر مجموعة عريضة من التقارير والدراسات المساعدة لمديري المخاطر بالإضافة إلى قيام معهد التأمين الأمريكي بوضع برنامج تعليمي في إدارة المخاطر يتضمن سلسلة من الامتحانات يحصل الناجحون فيها على دبلوم في إدارة المخاطر وقد تم تعديل المنهج الدراسي لهذا البرنامج في 1973، وأصبح المسمى المهني للمتخرجين من البرنامج "وميل إدارة المخاطر" (ARM) (حماد ، 2003، صفحة 50).

2-1 مفهوم إدارة المخاطر

إن عملية إدارة المخاطر تعد ذلك الأسلوب أو العملية المنظمة لتعريف على المخاطر ومحاولة تقديم تحليل عن الوضعية المحتملة وتطبيق الاستجابة المناسبة، فإذا كان التحليل هو تحليل أو معرفة ماذا يمكن أن يكون خطأ مقارنة مع التوقعات، فإن الإدارة هي معرفة ما يجب عمله. وبالتالي فإن إدارة المخاطر تعتبر إدارة للرقابة والتحكم في المخاطر المختلفة بحثاً عن تحقيق العلاقة المثلى للعائد والمخاطر (Bessis, 2002, p. 30)

- تعرف إدارة المخاطر بأنها مجموعة من الأدوات والأساليب المستخدمة من طرف البنوك والمنظمات كمطالب أساسية لتنفيذ الخطط أو الاستراتيجية داخل كيان المؤسسات أو البنوك (Bessis, 2002, p. 23).

الفصل الثاني إدارة المخاطر وفق لمقررات بازل المصرفية

- تعرف إدارة المخاطر على أنها: كل الإجراءات الإدارية للحد من جميع الآثار السلبية الناجمة عن المخاطر وإبقائها تحت السيطرة أو في حدود متدنية يمكن السيطرة عليها .
- كما عرفت لها لجنة التنظيم المصرفي وإدارة المخاطر المنبثقة عن هيئة قطاع المصارف في الولايات المتحدة الأمريكية (FSR) Financial Services Roundtable)) تلك العملية التي يتم من خلالها رصد المخاطر، وقياسها، ومراقبتها، والقيام بعملية الرقابة عليها، بهدف ضمان وفهم، الاطمئنان بأن حدودها مقبولة، والإطار الموافق عليه من طرف مجلس إدارة المصرف للمخاطر (Behader, 2002).
- تعرف إدارة المخاطر بأنها عملية تجديد وتقويم المخاطر، واختيار وإدارة التقنيات، للتكاليف مع المخاطر التي يمكن احتمال حدوثها أو التعرض لها.
- كما يعرف إدارة المخاطر بأنها الشيء المختلف لكل متعامل في السوق. إن أحد الأصول أو الخصوم يطلب بالحماية ضد تقلب الأسعار، كما يمكن البحث عن الحماية من تقلبات الأسعار (رضوان حسن ، 2004، صفحة 309).
- ويعرفها الدكتور طارق عبد العال حماد إدارة المخاطر على أنها عبارة عن منهج أو مدخل علمي للتعامل مع المخاطرة، عن طريق توقع الخسائر العارضة المحتملة وتصميم إجراءات من شأنها أن تقلل إمكانية حدوث الخسارة أو الأثر المالي للخسائر التي تقع إلى الحد الأدنى (حماد ، 2003، صفحة 51)

وتنشأ المخاطر المصرفية أساساً من مصادر معينة هي:

- ندرة التنوع .
 - ندرة السيولة .
 - المخاطر التي قد يتعرض لها البنك في إدارة المخاطر .
- اتصال هذه المصادر الثلاثة قد تؤثر على بعضها البعض، حيث تعد إدارة البنوك معرضة للمخاطر المبرر الأساسي للفوائد التي يمكن تحصيلها، فكلما كانت المخاطر المتعلقة بمنح القروض الكبيرة، كلما كان العائد من فوائد القروض أكبر، فخطر العائد متعلق بحجم القروض وأنه كما زاد المخاطر زاد العائد (Amine , 1996, p. 10)

من التعاريف تم الوصول إليها أنه يمكن تعريف إدارة المخاطر المصرفية بأنها مجموعة من الأساليب والطرق التي يمكن تطويرها أو إعادة صيغتها حسب الحالة التي تساعد على حماية من الخطر الي تم الوقوع فيه أو مصادفته، فنظام إدارة المخاطر يسعى من أجل حماية البنوك من كل النواحي حتى العلاقات البنك الخارجية.

2-الأهداف، العوامل المؤثر في المخاطر المصرفية

2-1 العوامل المؤثر في المخاطر المصرفية :

1- التغيرات الاشرافية والتنظيمية: قامت العديد من دول ومنظمات المهنية والمتخصصة بقرض قيود تنظيمية من أجل المساهمة في عمل المصارف وذلك من أجل التقليل من حدة المنافسة فيما بينها، مع المحافظة على حدود معقولة من المخاطر المصرفية، الامر الذي أدى إلى ظهور أثر إيجابي في إدارة المخاطر المصرفية، ومن أجل ذلك قامت لجنة بازل بتحديد المخاطر المختلفة المتعلقة بالمصارف وكيفية قياسها والاشراف عليها.

2- عدم استقرار العوامل الخارجية: مع اضطرابات عدم استقرار في الأسواق العالمية وكثرة التغيرات في أسعار فوائد وأسعار صرف والعملات وابتداع المصارف لأدوات تغطية مستقبلية خاطئة بالشركات المتعددة الجنسيات إلى الداعية لوجود مخاطر جديد لم تكن موجودة سابقا مثل مخاطر التسعير ومخاطر السياسية ومخاطر سعر الفائدة (عقل ، 2006، صفحة 260).

3- المنافسة: يجبر جو المنافسة المصارف على رفع مستوى الخدمات من أجل تقديم أفضل الخدمات بأقل الأسعار، وهذا ما سوف يرجع سلبا خاصة مع توسع المصارف وتنوعها واختصاصها في تقديم التسهيلات الكثيرة مقابل اكتساب العملاء فهذه الحالة سوف تؤدي إلى زيادة المخاطر، وتحديد المخاطر الائتمانية(Wilko & Alexander , 2004).

4- تطورات التكنولوجيا: يعتبر التطور التكنولوجي من بين العوامل الإيجابية على مخاطر العمل المصرفي، وذلك نتيجة قدرة المصارف على تحديد مخاطر عند استعمالها بطريقة أفضل في تسيير شؤون المؤسسة، ولكن

نجم عن ذلك أيضا آثار سلبية تمثلت بمخاطر تقنية المعلومات والصيرفة الالكترونية (Hong Kong Monetary Authority, 2015)

المبادئ السليمة لإدارة المخاطر: لقد وضعت لجنة الخدمات المالية الأمريكية مبادئ من أجل سلامة إدارة المخاطر وذلك بآء على دراسة خصصت لهذا الغرض سوف نحاول اختصارها فيما يلي: (محمد عبد الحميد و حزوري، 2014، صفحة 17)

2-2 الأهداف المخاطر المصرفية

الهدف من إدارة المخاطر أن تحمل مستوى من المخاطر هو أمر لا مفر منه من قبل المؤسسات المالية وغير المالية على حد سواء، وذلك أثناء سعي هذه المؤسسات إلى تحقيق أهدافها المتمثلة في النمو والاستمرارية وتحقيق العوائد وتعزيز والرقى بسمعتها وبالتقة بها، وتجنب الانحدار في أدائها الاقتصادي. إن هذا الأمر - أي تحمل مستوى محدد من المخاطر - يتطلب من المؤسسات أن تعمل على وضع إدارة هادفة للمخاطر لديها. ومن أهم المؤسسات التي تفرض طبيعة عملها عليها إيجاد إدارة هادفة للمخاطر هي المؤسسات المالية والمصرفية، حيث تهدف إدارة المخاطر إلى التنسيق بين كافة الإدارات في المصرف وذلك لضمان توفير كافة البيانات عن المخاطر المترتبة على جميع.

الأنشطة المصرفية وعلى الأخص تلك المتعلقة بمخاطر الائتمان والسيولة والسوق، وذلك بشكل دوري ومنتظم وفي الوقت المناسب وفي صورة تقرير شامل يتم إعداده بصفة دورية ويرفع إلى الإدارة العليا لمناقشته واتخاذ الإجراءات الضرورية حياله. يضاف إلى ذلك التأكد من صحة البيانات والمعلومات واستمرار تدفقها للمساعدة في إعداد تقرير المخاطر الشامل بشكل دوري ودقيق، ويجب أن يتضمن هذا التقرير من بين أمور عديدة توصيات تتعلق بتخفيض مستويات التعرض سواء لبعض الأنشطة ذات المخاطر المرتفعة أو بعض المناطق الجغرافية أو المجموعات ذات العلاقة المترابطة، والتي يشكل الحجم الكلي لالتزاماتها نسبة عالية من موجودات المصرف أو في علاقة بعض المخاطر بالعائد المتحقق منها.

إن الهدف الرئيسي لإدارة المخاطر هو دعم إدارة المصرف لتتمكن من تحديد المخاطر تحديداً صحيحاً وقياسها وبالتالي الحد منها ومراقبتها بشكل صحيح على مستوى المصرف ككل، كما تهدف إلى التأكد من استقاء كافة المتطلبات القانونية وعلى الأخص تلك المتعلقة بإدارة المخاطر وحصر إجمالي التعرض للمخاطر وتحديد تركيزاته والآليات التي يجب إتباعها لتلافيه (John & Betty J, 2010, p. 113).

3- مجلس إدارة المخاطر المصرفية

3-1 مجلس إدارة المخاطر

يتكون مجلس إدارة المخاطر من عدة هياكل:

1 مسؤولية مجلس الإدارة والإدارة العليا:

يتم وضع سياسات إدارة المخاطر من قبل الإدارة العليا بالمصرف، ويجب أن يقوم مجلس الإدارة بمراجعتها والموافقة عليها. ويجب أن تتضمن سياسات إدارة المخاطر تعريف أو تحديد المخاطر وأساليب أو منهجيات قياس وإدارة والرقابة على المخاطر.

2- إطار إدارة المخاطر:

يجب أن يكون لدى المصرف إطار كفؤ لإدارة المخاطر يتصف بالفاعلية والشمول والاتساق فيما بينهم، ويجب على الإدارة أن تخصص موارد تمويلية كافية للموظفين ولدعم إطار المخاطر الذي تم اختياره.

3- تكامل إدارة المخاطر:

حتى يمكن التحقق من تحديد التداخل بين المخاطر المختلفة وفهمها وإدارتها بصورة سليمة، فإنه يجب أن لا يتم تقييم المخاطر بصورة منعزلة عن بعضها البعض. إن التحليل السليم يتطلب تحليل المخاطر بصورة كلية ومتكاملة نظراً لأن هناك تداخلاً بين المخاطر التي يواجهها المصرف.

4- مسؤولية خطوط الأعمال:

كما هو معلوم فإن أنشطة المصرف يمكن تقسيمها إلى خطوط أعمال مثل نشاط التجزئة ونشاط الشركات وسواها لذا فالمسؤولون عن كل خط من خطوط الأعمال يجب أن يكونوا مسؤولين عن إدارة المخاطر المصاحبة لخط الأعمال المنوط بهم.

5- تقييم وقياس المخاطر:

إن جميع المخاطر يجب أن يتم تقييمها بصورة وصفية وبصورة منتظمة، كما يجب أن تقيم بصورة كمية حيثما أمكن ذلك، ويجب أن يأخذ تقييم المخاطر في الحسبان تأثير الأحداث المتوقعة وغير المتوقعة.

5- المراجعة المستقلة:

الفصل الثاني إدارة المخاطر وفق لمقررات بازل المصرفية

إن تقييم المخاطر يجب أن يتم من قبل جهة مستقلة يتوافر لها السلطة والخبرة الكافية لتقييم المخاطر واختبار فعالية أنشطة إدارة المخاطر وتقديم التوصيات اللازمة لضمان فعالية إطار إدارة المخاطر.

6- التخطيط للطوارئ:

يجب أن تكون هناك سياسات وعمليات لإدارة المخاطر في حالة الأزمات المحتملة الحدوث والظروف الطارئة أو غير العادية ويجب أن تختبر جودة هذه السياسات والعمليات.

إن هذه المبادئ والأسس تطبق على جميع المؤسسات المصرفية ويجب أن تستخدم للحكم على قوة وسلامة ممارسات المصرف في إدارة المخاطر.

2-3 أدوات إدارة المخاطر المصرفية: (تلي و بن بريكة ، 2019، صفحة 41)

يمكن تصنيف تقنيات إدارة المخاطر المصرفية إلى منهجين أساسيين هما:

1 - التحكم في المخاطر: يقصد بتقنيات التحكم في المخاطر أن تقلل بأدنى تكاليف ممكنة تلك المخاطر التي تتعرض لها المؤسسة، وتشمل تقنيات التحكم في المخاطر تحاشي المخاطر والمداخل المختلفة إلى تقليل المخاطر من خلال منع حدوث الخسائر ومجهودات الرقابة والتحكم، وفي حالة تحاشي المخاطر يرفض الفرد أو المؤسسة تقبل التعرض لخسارة ناشئة عن نشاط معين.

2 - تمويل المخاطر: يركز هذا الأسلوب على ضمان إتاحة الأموال لتعويض الخسائر التي تحدث، ويأخذ تمويل المخاطر بالدرجة أساسية شكلين هما:

- التحوط: وهي من الطرق التي تمول الخسارة الناتجة عن أخطار الأسعار وتتمثل في إقراض أو استقراض العملات المختلفة أو عقود تجارية لشراء والبيع مثل عقود المشتقات المالية الأربعة وهي: عقود الخيار، العقود المستقبلية، العقود الآجلة، عقود المقايضة.

- التحويل: وهي من طرق تمويل الخسائر عن طريق عقود يتم بمقتضاها مواجهة الخطر بتحويله إلى طرف آخر نظير دفع مقابل لهذا الطرف مع احتفاظ صاحب الشيء موضوع الخطر الأصلي بملكيته لهذا الشيء.

3-3 أطراف إدارة المخاطر:

الفصل الثاني إدارة المخاطر وفق لمقررات بازل المصرفية

تجدر الإشارة انه أصبح لدى الكثير من البنوك، تحديدا واضحا ودقيقا لمسؤولية كل طرف في مجال إدارة المخاطر:

- 1- المراقبون: لا يستطيع المراقبون أن يمنعوا انهيار أو إفلاس البنك، ولكن دورهم الرئيسي هو تسهيل عمليات إدارة المخاطر، وتشجيع وجود بيئة ملائمة لإدارة المخاطر في البنك؛
- 2- المساهمون: يلعب المساهمون دورا أساسيا في الإشراف البنكي ولهم القدرة على تحديد توجه البنك، كما تقع على عاتقهم مسؤولية اختيار مجلس إدارة كفاء يتكون من أعضاء ذوي خبرة مؤهلين لتسطير توجهات البنك؛
- 3- مجلس الإدارة: تقع مسؤولية إدارة البنك على مجلس الإدارة، فهو الذي يقوم بأعداد الإستراتيجيات وتعيين الموظفين، خصوصا الإدارة العليا، ووضع سياسات التشغيل؛
- 4- الإدارة التنفيذية: وهي الإدارة المسؤولة عن تطبيق السياسات التي يضعها مجلس الإدارة، ويجب أن تكون لدى المدراء التنفيذيين الخبرة والقدرة على المنافسة والدراية الكافية بإدارة المخاطر التي يتعرض لها البنك؛
- 5- لجنة التدقيق والمدقق الداخلي: تعتبر لجنة التدقيق بمثابة امتداد لوظيفة مجلس الإدارة، حيث تتولى هذه اللجنة مهمة التأكيد من التزام البنك بأنظمة رقابية داخلية ونظم المعلومات؛
- 6- المدققون الخارجيون: يلعب المدققون الخارجيون دورا تقييما في عمليات تحليل المعلومات الخاصة بإدارة المخاطر؛
- 7- المتعاملون مع البنك: كذلك الشأن بالنسبة للمتعاملين مع البنك، وخصوصا المودعين، فهم معنيون بإدارة المخاطر التي تتعرض لها البنوك، وذلك من خلال حرصهم على تقييم البنك بدقة على ضوء المعلومات المالية ونتائج التحليل المالي المصرح بها من طرف هذا الأخير (شليق و بن سانية ، 2020، صفحة 77)

4- هيكل وتنظيم إدارة المخاطر

بعد أن عرضنا لكل الجوانب المتعلقة بموضوع إدارة المخاطر، بقي عنصر أخير نرى أنه من الضروري التطرق له، وهو هيكل وتنظيم إدارة المخاطر، ونقصد به مجموعة السياسات والاجراءات التي تجعل من إدارة المخاطر جزءا من المؤسسة ذو معالم واضحة فمثلا هل ينبغي أن تكون وظيفة إدارة المخاطرة وظيفة مستقلة داخل المؤسسة، أم وظيفة تابعة للوظائف الأخرى، أم أنها فقط مجموعة من المبادئ والقيم التي ينبغي أن يكون كل أعضاء المؤسسة متشبعين بها.

الفصل الثاني إدارة المخاطر وفق لمقررات بازل المصرفية

ومن الواضح أنه لا يمكن أن نوجد وضعا مثاليا لكل الحالات التي تواجه منشآت الأعمال، لهذا تختلف طبيعة إدارة المخاطر بحسب المنشأة ومجال نشاطها (مؤسسة مالية، مؤسسة صناعية، مؤسسة خدمية) والبيئة التي تعمل ضمنها (هل هي مثلاً بيئة عالية المخاطر أو منخفضة المخاطر) وغيرها من العناصر التي يمكن أن تؤثر على المنشأة.

1-4 سياسة إدارة المخاطر:

يجب على سياسة إدارة المخاطر بالمؤسسة أن تضع منهجها وميولها تجاه المخاطر وكذلك منهجها في إدارة المخاطر، كما يجب على سياسة المخاطر تحديد المسؤوليات تجاه إدارة المخاطر داخل المؤسسة كلها. كما تشير المؤسسة إلى أي متطلبات قانونية فيما يخص بيان سياسة المؤسسة مثال الصحة والسلامة. ترتبط بعمليات إدارة المخاطر مجموعة مندمجة من الأدوات والتقنيات يتم استخدامها في المراحل المختلفة للنشاط، وللعمل بشكل فعال، تتطلب عملية إدارة المخاطر:

- التزام الرئيس التنفيذي ومدراء المؤسسة.
- توزيع المسؤوليات داخل المؤسسة.
- تخصيص الموارد الملائمة لتدريب وتطوير الوعي بالمخاطر من قبل.

1-1-4 دور مجلس الإدارة:

يقع على عاتق مجلس الإدارة مسؤولية تحديد الاتجاه الإستراتيجي للمؤسسة، وخلق بيئة وهياكل إدارة المخاطر لتعمل بصورة فعالة، ويمكن أن يتم ما سبق من خلال مجموعة من المدراء، أو لجنة غير تنفيذية، أو لجنة المراجعة أو أي وظيفة تتلائم مع أسلوب المؤسسة في العمل وتكون قادرة علي العمل كراعي لإدارة المخاطر. يجب كحد أدنى أن يأخذ مجلس الإدارة في الحسبان عند تقييم نظام الرقابة الداخلية، ما يلي:

- طبيعة ومدى حجم الأخطار المقبولة التي تستطيع الشركة تحملها ضمن نشاطها الخاص.
- احتمالية تحقق تلك الأخطار.
- كيفية إدارة الأخطار غير المقبولة.
- قدرة الشركة على تخفيض احتمال تحقق المخاطر وتأثيره على النشاط.

الفصل الثاني إدارة المخاطر وفق لمقررات بازل المصرفية

- تكاليف وعوائد المخاطر وأنشطة التحكم في المخاطر المطبقة.

فاعلية عمليات إدارة المخاطر.

الآثار الضمنية لقرارات مجلس الإدارة على المخاطر.

4-1-2 لجنة التدقيق:

تعتبر لجنة التدقيق عاملاً أساسياً في إدارة المخاطر، وقد تفتنت أغلبية المؤسسات إلى أهمية هذه اللجنة التي تتكون من الأعضاء التاليين:

- على الأقل عضوين أو ثلاثة أعضاء من مجلس الإدارة غير تابعين للطاقت التنفيذية؛
- عضو أو أكثر من أعضاء الإدارة المركزية، مع وجوب كون أحدهم على الأقل يتميز بكفاءات في المجال المالي والمحاسبي؛
- مسؤول التدقيق الداخلي

تلعب لجنة التدقيق الدور المحرك في عملية حوكمة البنك، فهي تحكم سلطته وشرعيته وذلك باعتبارها منبثقة عن مجلس الإدارة، الذي يعتبر أغلبية أعضائه ممثلين أساسيين لهذه اللجنة. ويمكن تلخيص المهام الرئيسية للجنة التدقيق فيما يلي:

- تقييم نوعية الرقابة الداخلية لاسيما تناسق أجهزة القياس والرقابة والتحكم في المخاطر، واقتراح كلما دعت الحاجة أنشطة تكميلية في هذا الإطار؛
- مراجعة وفحص وضوح المعلومات المقدمة ومدى ملاءمة المبادئ والمعايير المحاسبية المطبقة من طرف البنك سواء فيما يتعلق بالحسابات الفردية أو المجمعة؛
- الموافقة على ميثاق التدقيق الداخلي، خطة التدقيق والموازنة؛
- فحص التقارير المحررة من طرف المدققين الداخلي والخارجي ومتابعة تطبيق التوصيات التي تضمنتها التقارير؛
- إبداء رأيها فيما يخص تعيين المدقق الخارجي.

4-1-2 دور التدقيق الداخلي:

الفصل الثاني إدارة المخاطر وفق لمقررات بازل المصرفية

قد يختلف دور التدقيق الداخلي من مؤسسة لأخرى، وعمليا قد يتضمن دور المدقق الداخلي كل أو بعض ما يلي:

- 1- تركيز عمل المدقق الداخلي على الأخطار الهامة التي تم تحديدها بواسطة الإدارة، وتدقيق عمليات إدارة المخاطر داخل المؤسسة.
- 2- منح الثقة في إدارة المدقق.
- 3- تقديم الدعم الفعال والمشاركة في عمليات إدارة المخاطر.
- 4- تسهيل أنشطة تحديد وفحص الأخطار وتعليم العاملين بإدارة المخاطر والتدقيق الداخلية.
- 5- تنسيق عملية إعداد تقرير المخاطر المقدم لمجلس الإدارة ولجنة المتابعة الداخلية.
- 6- بغرض تحديد الدور الأكثر ملاءمة لمؤسسة معينة، يجب على التدقيق الداخلية التأكد من عدم الإخلال بالمتطلبات المهنية الخاصة بتحقيق الاستقلالية والموضوعية.

4-1-4 الموارد والتطبيق

يجب توفير الموارد الضرورية لتطبيق سياسة إدارة المخاطر بالبنوك، وذلك على كل مستوى إداري داخل كل وحدة عمل، بالإضافة إلى وظائف التشغيل الأخرى بالمؤسسة، يجب تعريف بوضوح أدوار المشاركين في إستراتيجية تنسيق إدارة المخاطر، وهذا التعريف الواضح مطلوب أيضا للمشاركين في التدقيق ومتابعة إجراءات التحكم وتسهيل عمليات إدارة المخاطر.

يجب أن يتم دمج أنشطة إدارة المخاطر داخل المؤسسة عن طريق العمليات الإستراتيجية والموازنة ويجب إلقاء الضوء عليها ضمن عمليات التدريب والتطوير والإنتاج (بلعوز ، قندوز ، و جبار ، 2013، صفحة 74/71).

- تسيير الأصول / الخصوم: إن تقنية تسيير (الأصول/الخصوم) هي طريقة شاملة ومنسقة تسمح للبنك بإدارة مكونات مجموع أصوله وخصومه وملاءمتها، بما فيها العناصر خارج الميزانية، وذلك بهدف:

- تعظيم مردودية الأموال الخاصة؛
- المحافظة على مستوى مقبول من خطر معدلات الفائدة، الصرف والسيولة؛
- ضمان تخصيص الأموال الخاصة بطريقة تسمح بتكييف حجم وهيكل الاستخدامات والموارد والأنشطة مع تطور السوق والبيئة المالية والقانونية.

وعليه، فإن إطار تسيير (الأصول / الخصوم) يتمثل في:

الفصل الثاني إدارة المخاطر وفق لمقررات بازل المصرفية

- وضع وتسيير نظام معدلات التنازلات الداخلية بما يسمح بحماية مراكز الربح من المخاطر؛
- وضع وتسيير نظام لتخصيص الأموال الخاصة بدلالة المخاطر؛
- قياس مساهمة كل مركز ربح فيما يتعلق بالمخاطر/ المردودية؛
- تسيير مخاطر معدلات الفائدة مخاطر السيولة والصرف بشكل كلي.

وهنا يلعب نظام المعلوماتية دوراً رئيسياً وذلك لما يتوفر عليه من برنامج لتحليل الأصول

والخصوم والعناصر خارج الميزانية بما يكفل إعداد التقارير المختلفة، والتي تتضمن:

- معلومات ضرورية لقياس خطر معدل الفائدة، وهي معلومات تساعد في شراء أدوات تغطية المخاطر أو مواجهتها؛
- معلومات ضرورية لقياس خطر السيولة تدفقات مالية تقديرية تساعد على تحديد ومعرفة المشاكل المرتقبة للسيولة كما تساهم هذه المعلومات في التخطيط لتخصيص موارد جديدة لمواجهة حالات العجز؛
- وسائل تحليل السيناريوهات وذلك لمعرفة وتقدير سلوك البنك في أوقات الأزمة؛
- نظام التنازل الداخلي لرؤوس الأموال وتغطية عملية الزبائن لمراكز الربح.

مراقبة التسيير: وهي مجموع التقنيات والأنظمة التي تهدف إلى قياس النتائج وتحسينها، حيث أن وجودها وفعاليتها من وجهة نظر الرقابة الداخلية يشكلان عدة مزايا أو إيجابيات. وبالتالي فهي تقيس بالدرجة الأولى غياب أو عدم كفاية المردودية. ويمكن تلخيص الأدوار الرئيسية المراقبة التسيير في الآتي:

- قياس النتائج (الأداء): يتمثل الهدف الأول لمراقبة التسيير في قياس النتائج. وهو ما يجعل المؤسسة بحاجة لنظام إعلام آلي في التسيير يسمح لها بمعرفة المخاطر وتحديد رؤوس الأموال المتوسطة، المعدلات المتوسطة، الإيرادات الأعباء، تكلفة العمليات، الهوامش وغيرها.

إن مثل هذه المعلومات الكمية والكيفية والمترجمة في شكل لوحة القيادة، موازنات وخطط وتحاليل، من شأنها أن تسمح للمؤسسة بقياس مستوى أداء مختلف النشاطات مختلف الأسواق، أو فئة معينة من الزبائن ومختلف الوحدات والمنتجات.

- تحسين النتائج مستوى الأداء: يتمثل الهدف الثاني لمراقبة التسيير في كيفية استخدام تلك المعلومات بأسلوب دائم وسليم لتحسين المردودية، تدنية التكاليف تطوير المنتجات، الاكتشاف المبكر والسريع الأخطاء التسيير

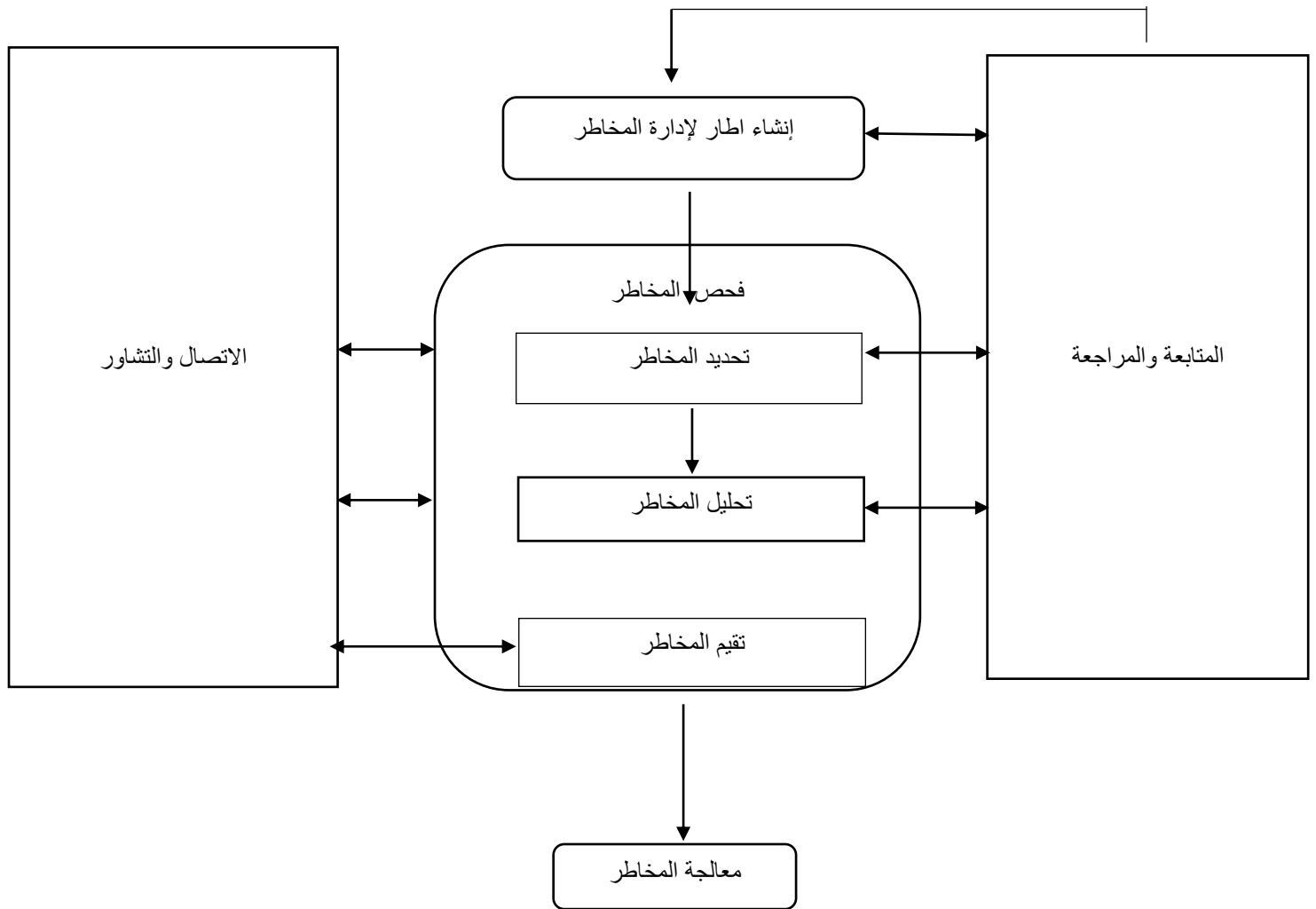
الفصل الثاني إدارة المخاطر وفق لمقررات بازل المصرفية

والأنشطة المصححة الفورية تقييم التغيرات البيئية واقتناص الفرص المتاحة وغيرها من المعلومات والترتيبات التي تضمن سلامة المؤسسة واستمراريتها في بيئة ذات منافسة شديدة وصعبة.

- أداة للرقابة مراقبة التسيير هي كذلك أداة للرقابة الداخلية، حيث تعتبر وسيلة هامة في تحديد الأخطاء والأخطار ضعف المعدلات المتوسطة أو ارتفاعها عدم تناسق هوامش الأرباح،

انحرافات هامة بين المقدر والفعلي، تكاليف التشغيل لا تتماشى والمعايير المحددة (نجار و جبار ، 2014 ،
صفحة 77/76)

الشكل رقم (08) يوضح عملية دارة المخاطر



International Organization for Standardization Risk management – Principles and guidelines on implementation, Switzerland: 2008 , P 08

III لجنة بازل للرقابة والاشراف المصرفي

مع نهاية الثمانينيات ومطلع التسعينيات القرن الماضي، دخلت دول العالم في أزمات اقتصادية كان سببها انهيار أكبر البنوك، والبنوك المركزية في العالم، وذلك كان نتيجة المخاطر المصرفية، التي كثرت وتنوعت في تلك الفترة. وفق لما حدث حاولت دول العالم المتضرر والكبرى الخروج من هذا الوضع فتحدثت البنوك المركزية في مختلف دول العالم من أجل إنشاء لجنة بازل للرقابة المصرفية فلعبت هذه الأخيرة دور هام في استقرار البنوك والخروج من الوضع الصعب، والحماية من المخاطر التي كانت سبب في افلاس بعض البنوك.

فستمر نشاط هذه اللجنة وتواصل عملها منذ ذلك الوقت إلى يومنا هذا، فكانت خلال هذه المدة تعقد عدت اجتماعات وأصدرت عدة قرارات من بينها قرارات بازل 1/2/3 وهي في إطارها إصدار مقررات بازل 4 للرقابة والاشراف المصرفي فمقرراتها مواكب للتطورات التي تحدث للنظام المالي الحديث لهذا كان عمل هذه اللجنة خلال هذه الفترة ذو جودة وفعالية .

1-نشأت لجنة بازل

1-1 مفهوم وتعريف لجنة بازل للرقابة المصرفية

1-1-1 مفهوم لجنة بازل للرقابة المصرفية:

يعتبر قانون البنوك الولايات المتحدة الأمريكية السباق في حماية والاهتمام بتحديد الحد الأدنى لرأس المال لكل بنك من البنوك التي كانت آنذاك، ومن أهم الشروط التي تحدد الحد الأدنى لرأس مال هو عدد السكان في المنطقة التي يعمل بها البنك. ومع منتصف القرن العشرين زاد اهتمام السلطات الرقابية عن طريق وضع نسب

الفصل الثاني إدارة المخاطر وفق لمقررات بازل المصرفية

مالية تقليدية مثل حجم الودائع إلى رأس المال، وحجم رأس المال إجمالي الأصول، ولكن هذه الطريقة فشلت في إثبات جدواها خاصة في ظل اتجاه البنوك نحو زيادة عملياتها الخارجية، وخاصة البنوك الأمريكية واليابانية، هذا ما أفاض الكأس ودفع بجمعيات المصرفيين في ولايتي "نيويورك وإلينوي" في سنة 1952 إلى البحث عن بديل من أجل ضمان تقدير أفضل لكفاية رأس مال عن طريق قياس خطر حجم الأصول ونسبتها لرأس مال (شرفي و عامر، 2019) وفي جويلية 1974 أعلنت السلطات الألمانية إغلاق بنك "هيرث ستار" الذي كان يمتلك أكبر معاملات سوق الصرف العملات الأجنبية مما سبب في خسائر بالغة للبنوك الأمريكية والأوروبية المتعاملة معه، وبعده أفلس في نفس السنة بنك "فرا نكيل ناشيونال" يعتبر من أكبر البنوك في ولايات المتحدة، وبعده ببضع سنوات تبعه بنك "فرست بنسلفانيا" بمجموع أصول بلغ 8 بلايين دولار، (شرفي و عامر، 2019) وفي ظل كثرت الإفلاس والمشاكل التي أحاطت بالبنوك من جهة وكثرت المخاطر من جهة أخرى هذا ما دفع بالسلطات للتدخل من أجل حماية المنظومة المصرفية خوفا عليها من عدم الاستقرار وكثرة المشاكل والافلاس، وهذا بعدما شهد الدولار سنوات 1980 ارتفاع في معدات الفائدة. ومن أجل إيجاد حل لهذا المشكل كان لابد من إيجاد قاسم مشترك بين البنوك المركزية في دول العالم، من هذا المهد خرجت فكرة إنشاء لجنة مسؤولة عن تنظيم ومراقبة العمل المصرفي.

في بداية الامر أطلق عليها تسمية لجنة التنظيم المصرفي والممارسات الإشرافية، من قبل محافظي البنوك المركزية لمجموعة الدول العشر في أواخر عام 1974 بعد الاضطرابات الشديدة في أسواق المال والبنوك الدولية (لا سيما فشل Bankhaus Herstatt في الغرب. ألمانيا). تم تأسيس اللجنة، ومقرها بنك التسويات الدولية في بازل، وبعد ذلك أصبحت تسمى بلجنة بازل للرقابة والإشراف، ذلك من أجل تعزيز الاستقرار المالي من خلال تحسين جودة الرقابة المصرفية في جميع أنحاء العالم ولتعمل كمنتدى للتعاون المنتظم بين الدول الأعضاء في قضايا الرقابة المصرفية. انعقد الاجتماع الأول للجنة في فبراير 1975 وعقدت الاجتماعات بانتظام ثلاث أو أربع مرات في السنة منذ ذلك الحين، وسعت لجنة بازل وأعضائها من مجموعة العشر 45 مؤسسة من 28 سلطة قضائية. بدءاً من اتفاقية بازل، التي نُشرت لأول مرة في عام 1975 وتمت مراجعتها عدة مرات منذ ذلك الحين، أنشأت اللجنة سلسلة من المعايير التنظيمية المصرفية الدولية، بما في ذلك منشوراتها الرئيسية لاتفاقيات كفاية رأس المال، والتي يشار إليها عادةً باسم بازل 1، وبازل 2، بازل 3. (نشأة لجنة بازل للرقابة المصرفية، 2022).

2-1-1 تعريف لجنة بازل للرقابة المصرفية

الفصل الثاني إدارة المخاطر وفق لمقررات بازل المصرفية

بازل للرقابة المصرفية: هي لجنة استشارية تأسست عام 1971 وتهدف إلى تعزيز استقرار وصلابة القطاع المصرفي والمالي العالمي وتجنب حدوث الأزمات المالية والمصرفية، من خلال العمل على إصدار مجموعة من الوثائق الاستشارية والاتفاقيات، كانت أولها اتفاقية بازل 1 عام 1988 حيث حددت اللجنة أول معيار دولي لكفاية رأس المال 08% بهدف تغطية مخاطر الائتمان (Philippe & Stéphane, 1995, p. 170)

على خلفية الأحداث أصاب الجهاز البنكي في مختلف كبر دول العالم، تم إنشاء لجنة بازل للرقابة المصرفية تحت رعاية بنك التسويات الدولية في سويسرا من قبل محافظي البنوك المركزية من دول مجموعة العشر (بلجيكا، كندا، فرنسا، ألمانيا، إيطاليا، اليابان، هولندا، السويد، المملكة المتحدة، الولايات المتحدة الأمريكية) بالتعاون مع السلطات النقدية في لوكسمبورغ وسويسرا. كانت مهمة اللجنة هي إيجاد حلول للتعقيدات الموجودة داخل النظام المصرفي في هذه الآونة وجاءت للتأكيد في بداية الامر على ما يلي:

- لا تمتلك اللجنة أي إشراف رسمي فوق وطنية السلطة .
- لم يكن المقصود منها أن تكون قانونية فرض بل كانت مقصود منها توضيح معايير إشرافية واسعة وإرشادات وتوصي ببيانات عن أفضل الممارسات.
- استخدام السلطات خطوات لتنفيذ بيناتها من خلال ترتيبات لأفضل الممارسات .
- تعمل اللجنة كهيئة استشارية من أجل إصدار توصيات من شأنها التوثيق والاقرار .
- ضمان الإشراف الفعال على القطاع المصرفي الدولي من أجل تعزيز المنافسة من خلال ضمان امتثال البنوك في جميع أنحاء العالم لنفس اللوائح، وبالتالي مواجهة تكاليف مماثلة (Juliusz , 2009) .

من خلال ما ذكرنا تبين أن بازل للرقابة المصرفية هي لجنة تأسست لضرورة حتمية من طرف مسؤولين لبنوك المركزية لأكبر دول اقتصادية في العالم، تضررت بفعل ظروف، كان هدفها الأول هو حماية البنوك وتكوين الحد الأدنى لرأس المال، وتطور بعد ذلك أهدافها وتوسعت أفكارها .

2-1 أهداف وأنشطة لجنة بازل للرقابة المصرفية

1-2-1 أهداف لجنة بازل للرقابة المصرفية :

يعد إنشاء لجنة بازل من أجل التعاون بين دول أعضاء في مجال الاشراف والرقابة المصرفية، فتعد المهد الجديد الهادف إلى حماية البنوك وذلك على المستوى العالمي، وتعزيز نوعية وفعالية من خلال تحديد المحاور الثلاثة للتدخل .

الفصل الثاني إدارة المخاطر وفق لمقررات بازل المصرفية

- توحيد الممارسات وتبادل المعلومات بين دول العالم .
- الرفع من التقنيات المستخدمة من أجل تحسين فعالية نشاط البنوك في دول العالم.
- تحديد المعايير الاحترازية الدنيا (Armand, 2003).

من المحاور الأساسية نستطيع الوصول إلى أهداف لجنة في النقاط التالية:

- المساهمة في تعزيز أمن وسلامة واستقرار النظام المصرفي العالمي خصوصا بعد تزايد أزمة الديون الخارجية للدول النامية.
- توفير شروط المنافسة العادلة والمتكافئة بين المصارف الدولية، وبالتالي إزالة الفروق في متطلبات السلطات الرقابية الوطنية بشأن نسبة كفاية رأس المال حيث تمثل تلك الفروق المصدر الأساسي للمنافسة غير العادلة بين المصارف؛ حيث دلت التجربة على أن المصارف اليابانية كانت أكثر تفوقا في السوق المصرفي العالمي من المصارف الأوروبية والأمريكية واستطاعت أن تنفذ بقوة إلى الأسواق العالمية، وهو ما دفع لجنة بازل إلى التأكيد على ضرورة توفر العدالة والتناسق في تطبيق معيار كفاية رأس المال في جميع الدول، للتقليل من آثار المنافسة غير العادلة بين المصارف الدولية؛
- العمل على إيجاد آليات للتكيف مع المتغيرات المصرفية الدولية، وفي مقدمتها العولمة المالية وتحرير الأسواق المالية والنقدية والتشريعات واللوائح والمعوقات التي تحد من اتساع النشاط المصرفي؛
- تطوير الأساليب الفنية للرقابة على أعمال المصارف وتسهيل عملية تداول وتبادل المعلومات المتعلقة بإجراءات وأساليب السلطات النقدية في الرقابة.
- تنظيم عمليات الرقابة على معايير كفاية رأس المال في المصارف وجعلها أكثر ارتباطاً بالمخاطر التي تتعرض لها المصارف؛
- تحسيس المساهمين بمسؤوليتهم في الرقابة على أنشطة المصارف واستثماراتها وذلك بعد زيادة متطلبات الحدود الدنيا لرأس المال؛
- سهولة تقييم المصرف والتأكد من سلامته المالية من خلال معيار كفاية رأس المال المتفق عليه دولياً؛
- تشجيع المصارف على توظيف أموالها واستثمارها في أصول ذات أوزان مخاطر متدنية، والموازنة بين حجم الأصول الخطرة ورأس المال المقابل لها. (حمزة و فيصل ، 2022، صفحة 16)

2-2-1 أنشطة لجنة بازل للرقابة المصرفية:

تسعى لجنة بازل للرقابة المصرفية (BCBS) إلى تحقيق ولايتها من خلال الأنشطة التالية:

الفصل الثاني إدارة المخاطر وفق لمقررات بازل المصرفية

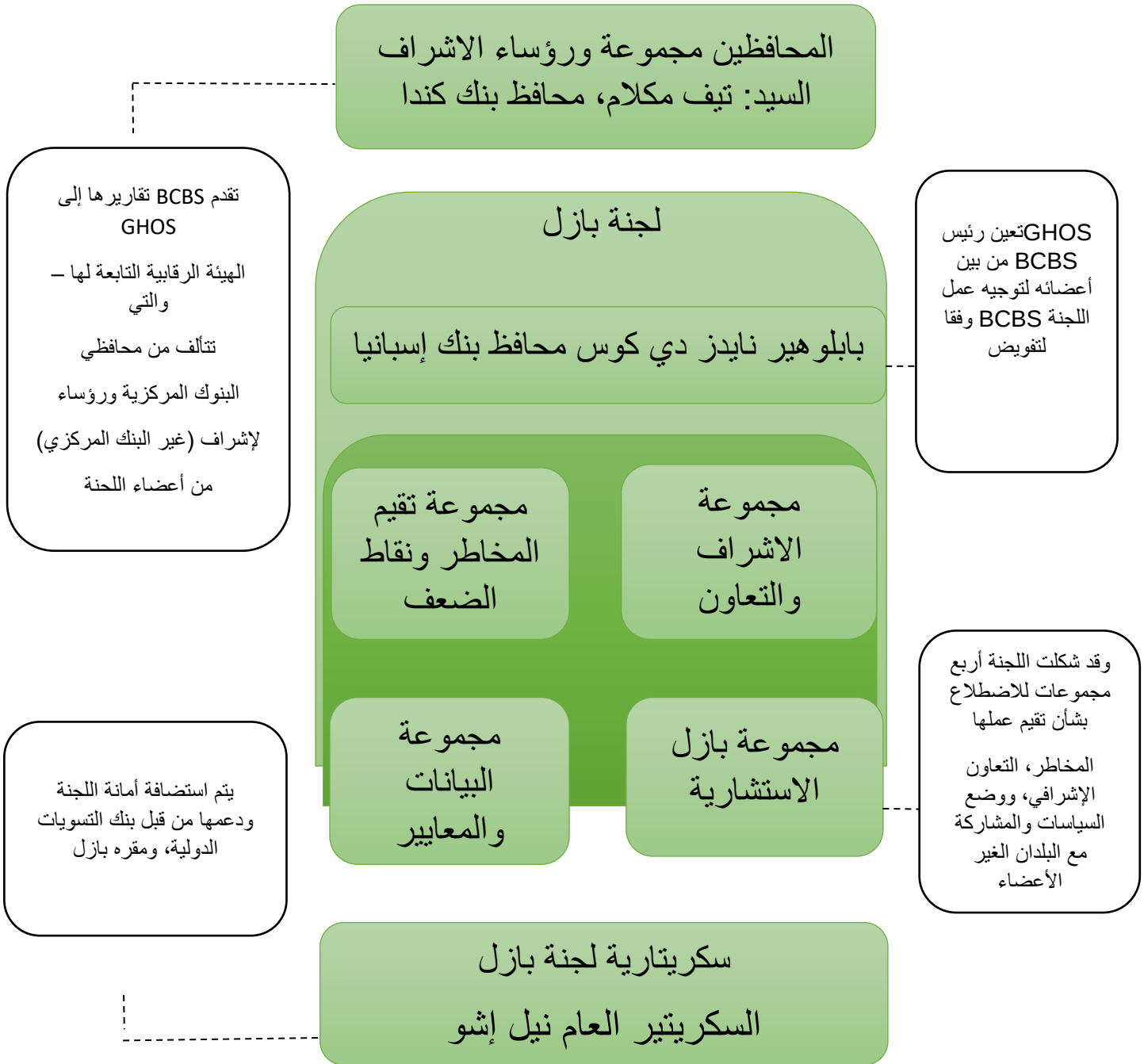
- تبادل المعلومات حول التطورات في القطاع المصرفي والأسواق المالية، من أجل المساعدة في تحديد المخاطر الحالية أو الناشئة على النظام المالي العالمي؛
- تبادل قضايا المراقبة والأساليب والتقنيات لتعزيز التفاهم المشترك وتحسين التعاون عبر الحدود؛
- وضع وتعزيز المعايير العالمية للتنظيم والرقابة المصرفية وكذلك المبادئ التوجيهية والممارسات السليمة؛
- معالجة الفجوات التنظيمية والرقابية التي تشكل مخاطر على الاستقرار المالي؛
- مراقبة تنفيذ معايير BCBS في البلدان الأعضاء وخارجها بهدف ضمان تنفيذها في الوقت المناسب وبشكل متسق وفعال والمساهمة في "تكافؤ الفرص" بين البنوك النشطة دولياً؛
- التشاور مع البنوك المركزية والمشرفين المصرفيين الذين ليسوا أعضاء في BCBS من أجل الاستفادة من مدخلاتهم في عملية صياغة سياسة BCBS ولتعزيز تنفيذ معايير BCBS والمبادئ التوجيهية وأفضل الممارسات خارج البلدان الأعضاء في BCBS؛
- التنسيق والتعاون مع واضعي معايير القطاع المالي الآخرين والهيئات الدولية، ولا سيما تلك المعنية بتعزيز الاستقرار المالي (أنشطة لجنة بازل للرقابة المصرفية، 2022).

هيكل لجنة بازل للرقابة المصرفية:

هيكل إدارة لجنة بازل لإشراف والرقابة المصرفية والذي يتكون من رئيس المسمى Pablo Hernandez de Cos الذي ترأس اللجنة من مارس 2019 حتي يومنا هذا، ومجموعة دائمة تركز على تقييم المخاطر والإشراف عليها ووضع المعايير والتوصيات، والأمانة التي يستضيفها بنك التسويات الدولية. كما تقدم لجنة بازل للرقابة المصرفية إلى مجموعة محافظي البنوك المركزية ورؤساء الإشراف (GHOS) - هيئة الرقابة التابعة لها - وتسعى للحصول على مصادقتها على القرارات الرئيسية.

هيكل الخاص بلجنة بازل للرقابة المصرفية

الشكل رقم (09) يمثل هرم تشكّل لجنة بازل للرقابة المصرفية لسنة 2022



المصدر: https://www.bis.org/bcbs/organ_and_gov.htm?m=3073

2- مقررات لجنة بازل 1

2-1 تعريف مقررات لجنة بازل 1:

هي أول اتفاقية لجنة بازل للرقابة المصرفية ولقد أطلق عليها اتفاقية بازل 1، وهذا بعد ما دعت الضرورة من أجل تعزيز قدرة الجهاز المصرفي على تحمل الصدمات، ومن أجل تأمين التكافؤ في ميدان المنافسة عن طريق توحيد متطلبات رأس المال على الصعيد الدولي، مع تحديد حد أدنى لكفاية رأس المال مما يؤدي لاستخدام المزيد من الديون لتمويل القروض، الأمر الذي يقلل من تكلفة الأموال ومضاعفة الأرباح، ومن أجل ضبط المنظومة المصرفية طلب من البنوك اليابانية الإبقاء على رأس مال أقل أو السماح لها بالعمل مع نسبة أعلى محددة من أجل المؤسسات

المصرفية المتواجدة في أنحاء العالم التي تتعامل بشكل دائم أو استثنائي هذا من أجل إعطاء وبقاء الجو المنافس بينها وبين باقي البنوك العامة (Richard, Christopher , & Peter, 2009, p. 67)

وجاءت هذه الاتفاقية نتيجة عمل لجنة بازل على مدة عدة سنوات داعية للأنظمة الرقابة لتأمين التقارب والقدرة على التحكم في كفاية رأس المال بين بنوك دول العالم، وهذا بعد نشر مقترحات اللجنة في ديسمبر سنة 1987، تم تطبيقها في الدول الصناعية الكبرى الولايات المتحدة والمملكة المتحدة، وتبعها تعميم هذه المقترحات على سلطات الاشراف في جميع أنحاء العالم، ونتيجة لهذه الدراسات تم إجراء تغييرات على المقترحات الأصلية بعد موافقة جميع الأعضاء وتم الإقرار بها في جويلية 1988 من قبل محافظي البنوك المركزية للدول العشرة (Basle Committee On Banking Supervision International, 1988) يضمن هذا الملتي الأول للجنة بازل 1 تحديد تعريف رأس مال الرقابي، وقياس التعرض للمخاطر، مع تحديد قواعد مستوي رأس المال المراد الاحتفاظ به لتغطية هذه المخاطر، كما وضعت حد أدنى للعلاقة بين رأس المال وبين الأصول والالتزامات العريضة الخطيرة مرجحة بالأوزان تبلغ نسبة 08% على الأقل، بشرط أن تلزم البنوك بالوصول إلى هذا الحد مع نهاية سنة 1992، كما قامت اللجنة بوضع ترتيبات انتقالية حتي تتمكن المصارف والمؤسسات المالية ذات المستويات المنخفضة من رفع رأس مالها تدريجيا

الفصل الثاني إدارة المخاطر وفق لمقررات بازل المصرفية

لبلوغ النسبة المحددة المنصوص عليها لكفاية رأس المال وهذا بوضع معايير انتقالية قدرة ب 07.25% مع نهاية سنة 1990.

انطلقت الاتفاقية في بداية الامر وخصت الدول العشر لتحقيق التوازن في مستويات رأس المال البنوك الدولية، إلا أن العديد من السلطات الإشرافية في الكثير من الدول قامت باعتمادها، الامر الذي أدى إلي تحسين سلامة الأنظمة المصرفية في كثير من البلدان النامية وتحريك العجلة الاقتصادية لديها (Hennie Van & Sonja Brajovic, 2009, p. 123).

1-1-2 عناصر اتفاقية لجنة بازل 1 :

جاء في الاتفاقية لبازل 1 عناصر أساسية كانت مختصرة كالتالي:

- إنشاء نظام قوي وفعال لتقييم مخاطر المتعلقة بالأصول التي موضوعة محل المصارف، الهدف منها محاولة القضاء على وجود مصرفين متطابقين بين رأس المال والأصول، في الوقت الذي يمتلك فيه أحد المصرفين أكبر خطر من الأصول مقارنة بالمصرف الآخر.
- قياس رأس المال النظامي، من خلال تقسيم رأس المال إلى مستويين أول وثاني .
- الوصول إلى إدراج بنود خارج الميزانية من خلال الاتفاق عليها مع تحديد مقدار المخاطر، من ثم تحديد مستوى رأس المال الذي يجب على المصرف الاحتفاظ به (Darius & Robert , 2003) .

انطوت اتفاقية بازل 1 على العديد من الجوانب نوضحها فيما يلي:

2-2 معيار كفاية رأس المال وفقا لاتفاقية بازل لعام 1988:

وافق مجلس المحافظين للبنوك المركزية الصناعية وكذا الاتحاد الأوروبي في جويلية 1988 على تقرير لجنة بازل الخاص باقتراح معيار موحد لكفاية رأس المال وقد تأثرت اتفاقية بازل في مجال المصرفي بكل من النظام الأمريكي والأوروبي، وبناء على ذلك فقد أقرت اتفاقية بازل أنه يتعين على كافة البنوك العامة الالتزام بأن تصل نسبة رأسمالها إلى مجموع أصولها الخطرة بعد ترجيحها بأوزان المخاطر الائتمانية إلى 8% كحد أدنى مع نهاية 1992 وفي ضوء هذا المعيار أصبح من المتعارف عليه أن تقييم ملاءة البنوك في مجالات المعاملات الدولية يرتبط بمدى استقائها للحد الأدنى لهذا المعيار ومن هنا يمكن القول أن اتفاقية بازل لها أهداف محددة مما يتعلق بالسوق المصرفي العالمي ولها جوانب مهيمنة تميزها عن أي اتفاقيات أخرى (عبد المطلب ، 2013، صفحة 253).

1- التركيز على المخاطر الائتمانية:

الفصل الثاني إدارة المخاطر وفق لمقررات بازل المصرفية

هدفت هذه الاتفاقية إلى حساب الحدود الدنيا لرأس المال مع الأخذ بعين الاعتبار المخاطر الائتمانية أساساً، بالإضافة إلى مراعاة مخاطر الدول إلى حد ما. ولم يشمل معيار كفاية رأس المال كما جاء بالاتفاقية 1988 مواجهة المخاطر الأخرى مثل مخاطر سعر الفائدة ومخاطر سعر الصرف ومخاطر الاستثمار في الأوراق المالية (حياة و محفوظ ، 2014، صفحة 96).

2- تعميق الاهتمام بنوعية الأصول وكفاية المخصصات الواجب تكوينها:

كان الاهتمام بالتركيز على نوعية الأصول والاهتمام بها، وتحسين مستوى المخصصات التي يجب تكوينها للأصول أو الدين المشكوك في استرجاعها من الزبائن المشكوك فيهم وغيرها من المخصصات، وذلك لأنه لا يمكن تصور أن يفوق رأس المال لدى بنك من البنوك الحد الأدنى المقرر بينها كما هو منصوص في المعيار بينما لا تتوفر لديه المخصصات الكافية، وفي نفس الوقت من الضروري كفاية المخصصات أولاً ثم يأتي بعد ذلك تطبيق المعيار لكفاية رأس المال (بودي و بحوصي، 2008، صفحة 3) .

3- تقسيم دول العالم إلى مجموعتين من حيث أوزان المخاطر الائتمانية:

ويتم تصنيف الدول بحسب هذه الاتفاقية إلى مجموعتين هما:

أولاً المجموعة الأولى: تنقسم هذه المجموعة بدورها إلى مجموعتين، وتتضمن الدول ذات المخاطر المتدنية

- الدول الأعضاء في منطقة التعاون الاقتصادي والتنمية OECD، ويضاف لها كذلك دولتان هما (سويسرا، المملكة العربية السعودية).
- الدول التي قامت بعقد بعض الترتيبات الإقتراضية مع صندوق النقد الدولي وتضمن: أستراليا، النمسا، فنلندا، الدنمارك، اليونان، أيسلندا، نيوزيلندا، النرويج، البرتغال، وتركيا.

كما قامت اللجنة بتعديل هذا المفهوم في جويلية 1994 وذلك بإمكانية استبعاد أي دولة من هذه المجموعة لمدة خمس سنوات إذا ما قامت بإعادة جدولة دينها العام الخارجي.

ثانياً المجموعة الثانية: وهي مجموعة دول ذات المخاطر العالية وتشمل كل دول العالم ما عدا الدول التي ذكرت في المجموعة الأولى، وتضم جميع الدول الإسلامية باستثناء السعودية وتركيا.

4- وضع مكونات رأس المال :

الفصل الثاني إدارة المخاطر وفق لمقررات بازل المصرفية

مكونات رأس المال: يتكون رأس المال من شريحتين أساسيتين تسمى الشريحة الأولى برأس المال الأساسي، أما الشريحة الثانية فتسمى برأس المال التكميلي أو المساند، وذلك كما توضحه المعادلة التالية :

$$\text{رأس المال} = \text{رأس المال الأساسي} + \text{رأس المال التكميلي (المساند)}$$

1 الشريحة الأولى: وهي تسمى برأس المال الأساسي وتقتصر هذه الشريحة على:

- حقوق المساهمين الدائمة وهي الأسهم العادية المصدر والمدفوعة بالكامل والأسهم الممتازة الدائمة غير المتراكمة.
- الاحتياطات المعلنة وهي تلك الاحتياطات التي تنشأ من خلال تخصيص أجزاء من الأرباح المحتجزة أو جزء آخرى المتبقي مثل علاوات الأسهم، الاحتياطات العامة، ترحل خلال السنة الجديد من أرباحها الصافية إلى حساب الأرباح المحتجزة، الاحتياطات القانونية؛
- يستثنى من رأس المال الأساسي كل من احتياطات إعادة التقييم والأسهم الممتازة غير الدائمة أو المتراكمة؛
- يشمل رأس المال الأساسي أيضا على ما يسمى بحصة الأقلية برؤوس أموال الشركات التابعة وهي تظهر في الميزانيات العمومية الموحدة، وذلك في حالة عدم الملكية الكاملة للشركات التابعة (بودي و بحوصي، 2008، صفحة 05)

$$\text{رأس مال أساسي} = \text{رأس المال المدفوع} + \text{الأرباح المحتجزة} + \text{الاحتياطات المعلنة}$$

3- الشريحة الثانية: وتسمى برأس المال المساند (التكميلي): كما توضحه المعادلة التالية:

$$\text{رأس مال} = \text{رأس مال أساسي} + \text{رأس مال التكميلي (المساند)}$$

- ويشمل الاحتياطات غير المعلنة، احتياطات إعادة التقييم، احتياطات مواجهة ديون متعثرة، الإقراض متوسط الأجل من المساهمين والأوراق المالية (الأسهم والسندات التي تتحول إلى أسهم بعد فترة) لكن، تجدر الإشارة إلى أنه توجد بعض العناصر التي يتم استبعادها من رأس المال الأساسي، والمتمثلة في:
- شهرة المحل.
 - مساهمات البنك في الشركات التابعة للمجموعة غير المدرجة في أساس التجميع.

الفصل الثاني إدارة المخاطر وفق لمقررات بازل المصرفية

- الاستثمارات الأخرى تحت طائلة المشاركة في رأس مال بنوك ومؤسسات مالية حسب ما تقرر سلطات الرقابة الوطنية (كلاش و نايلي ، 2022 ، صفحة 41)

رأس المال التكميلي = (الاحتياطات غير المعلنة + فرق إعادة تقييم الأصول + مخصصات عامة + أدوات مالية هجينة + ديون تابعة لأجل)

وعند حساب معدل كفاية رأس المال وفقا لمعايير لجنة بازل تستبعد من رأس المال الأساسي البنود التالية: شهرة أو سمعة المحل، الاستثمارات في البنوك والمؤسسات المالية التابعة وغير المدرجة في أساس التوحيد والاستثمارات المتبادلة في رؤوس أموال البنوك والمؤسسات المالية (Basle Committee On Banking Supervision International, 1988, p. 09)

وقد فرضت اتفاقية بازل عض القيود لحساب رأس المال المساند وتتمثل فيما يلي:

- ألا تتعدى عناصر رأس المال المساند في مجموعها 100 % من عناصر رأس المال الأساسي بغرض تدعيم عناصر رأس المال الأساسي بشكل مستمر باعتبارها الدعامة لحقوق المساهمين التي تعود عامة لمواجهة أي خسائر تفوق قدر المخصصات القائمة وقبل المساس بحقوق المودعين؛
- أن يكون الحد الأقصى للقروض المساندة 50 % من رأس المال الأساسي؛
- أن يكون الحد الأقصى للمخصصات المكونة لمواجهة أي مخاطر غير محددة (المخاطر العامة) 1.25% من الأصول والالتزامات العرضية الخطرة مرجحة بأوزان معينة؛
- إخضاع احتياطات إعادة تقييم الأصول لخصم نسبة 55 % من قيمتها لاحتياط والتحوط من مخاطر تذبذب أسعار هذه الأصول في السوق واحتمالات خضوع هذه الفروق للضريبة عند تحقيقها بالبيع عند احتساب رأس المال المساند (Daniel K, 2008, p. 73).

وبهذا، فإن معدل كفاية رأس المال حسب مقررات بازل 1 للرقابة المصرفية يحسب بالصيغة التالية:

معدل كفاية رأس المال = (رأس المال الأساسي + رأس المال التكميلي) / الأصول المرجحة بأوزان مخاطرها $\leq 8\%$

5- وضع أوزان ترجيحية مختلفة لدرجة مخاطر الأصول:

الفصل الثاني إدارة المخاطر وفق لمقررات بازل المصرفية

إن الوزن الترجيحي يختلف باختلاف نوع الأصل من جهة، وكذلك اختلاف الملتزم بالأصل أي المدين من جهة أخرى؛ ومن هنا نجد أن الأصول تتدرج عند حساب معيار كفاية رأس المال من خلال أوزان خمسة وهي 00%، 10، 20%، 50%، 100% وإتاحة قدر من المرونة في مجال التطبيق للدول المختلفة، فقد تركت لجنة بازل للهيئات الإشرافية المحلية حرية اختيار وتحديد بعض أوزان المخاطر؛ كما أن إعطاء وزن ترجيحي لخطر أصل ما لا يعني بالضرورة أنه أصل مشكوك في تحصيله بذات الدرجة، وإنما هو أسلوب ترجيحي للتفرقة بين أصل وآخر حسب درجة المخاطر بعد تكوين المخصصات الضرورية (دريد كمال، 2012، صفحة 311/310)

الجدول رقم (02) الأوزان الترجيحية للعناصر داخل الميزانية حسب مقررات بازل 1 (2-1)

درجة المخاطر	نوعية الأصول
الموجودات الغير خطيرة	
0%	- النقدية - المطلوبات من الحكومات المركزية والمصارف المركزية، مقومة بالعملة الوطنية وممولة بها. المطلوبات الأخرى من الحكومات المركزية لدول (OECD) ومصارفها المركزية -المطلوبات المعززة بضمانات نقدية، أو بالأوراق المالية للحكومات المركزية في (OECD) أو مضمونة من قبل الحكومات المركزية في (OECD)
الموجودات متوسطة المخاطر	
0%، 10%، 20%، 50%	- المطلوبات من مؤسسات القطاع العام المحلية والقروض المضمونة من قبل تلك المؤسسات باستثناء الحكومة المركزية.
20%	-المطلوبات من مصارف التنمية عابرة الأمم (مثل المصرف الدولي، مصرف التنمية الإفريقي، مصرف التنمية الآسيوي، ومصرف الاستثمار الأوروبي والاتحاد الدولي لمصارف التنمية)، والمطلوبات المضمونة أو المعززة بضمانات الأوراق المالية الصادرة عن تلك المصارف؛ المطلوبات من المصارف المسجلة في (OECD) والقروض المضمونة من قبل المصارف المسجلة في (OECD) -المطلوبات من المصارف المسجلة في أقطار خارج (OECD) والتي تبقى من استحقاقها، أقل من سنة واحدة، والقروض المضمونة من قبل المصارف المسجلة خارج (OECD) التي تبقى من أجلها أقل من سنة واحدة؛ -المطلوبات من مؤسسات القطاع العام غير مسجلة في (OECD) باستثناء الحكومة

الفصل الثاني إدارة المخاطر وفق لمقررات بازل المصرفية

المركزية، والقروض المضمونة من قبل تلك المؤسسات..	
50%- القروض المضمونة بالكامل برهانات على العقارات السكنية المشغولة أو التي سوف تشغل من قبل المقترض، أو تلك التي تؤجر	%50
الموجودات ذات المخاطر العالية	
100%- المطلوبات من القطاع الخاص؛ - المطلوبات من المصارف المسجلة خارج (OECD) باستحقاقات متبقية تزيد على السنة الواحدة؛ - المطلوبات على الحكومات المركزية خارج (OECD) (ما لم تكن مقومة بالعملة الوطنية، وممولة بها)؛ - المباني والآلات والمعدات، وغيرها من الموجودات الثابتة؛ - العقارات والاستثمارات الأخرى (بما في ذلك المساهمات في شركات أخرى غير الموحدة ميزانياتها)؛ - مطلوبات من شركات أخرى؛ - أدوات رأس المال المصدرة من قبل المصارف الأخرى (ما لم تكن مطروحة من رأس المال)؛ - جميع الموجودات الأخرى.	%100

المصدر: طارق عبد العال حماد، التطورات العالمية وانعكاساتها على أعمال البنوك، الدار الجامعية، الإسكندرية، ص 138

أما الأصول خارج الميزانية، فيتم تحويلها إلى أصول ائتمانية عن طريق ضرب مبالغها في معدلات تحويل محدد تم ترجع بالأوزان المقابلة لها وفقاً للمستفيد منها وذلك كما هو مبين في الجدول التالي:

الجدول رقم (03): أوزان المخاطر المرجحة لعناصر خارج الميزانية (2-2):

الترتيب	الأدوات	وزن المخاطر
1	البدائل للائتمان المباشر مثل الضمانات العامة للديون ويدخل في ذلك الاعتمادات المستندية لضمان القروض والأوراق المالية	%100
2	الفقرات المرتبطة بمعاملات معينة مثل سندات الأداء وسندات الطلب وحقوق شراء الأسهم والاعتمادات المستندية المرتبطة بمعاملات معينة	%50
3	الائتمان قصير الأجل ذو التصفية الذاتية مثل الاعتمادات المستندية المضمونة بشحن البضاعة	%20
4	اتفاقيات البيع وإعادة الشراء التي يتحمل فيها المصرف المخاطرة	%100
5	المشتريات المستقبلية للموجودات والودائع الأمامية والأسهم المدفوعة جزئياً التي تمثل التزامات سحب معين	%100
6	تسهيلات إصدار الأوراق المالية	%50

الفصل الثاني إدارة المخاطر وفق لمقررات بازل المصرفية

7	الالتزامات الأخرى مثل التسهيلات الرسمية وخطوط الائتمان ذات الاستحقاقات التي تزيد عن السنة الواحدة	00%
8	الالتزامات التابعة ذات الاستحقاقات حتى سنة	05%

المصدر: عبد الحميد عبد المطلب، الإصلاح المصرفي ومقررات بازل3، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، الطبعة 1، السنة 2013، الصفحة 264

2-3 تعديلات اتفاقية بازل 1

2-3-1 تعديلات مقررات لجنة بازل 1 سنة 1995:

أفريل عام 1995 كان بداية العثرات التي مست مقررات بازل 1 حيث سمح للبنوك باستخدام أساليبها الداخلية لقياس مخاطر السوق بغرض تحقيق درجة أعلى من المرونة في تطبيق معيار كفاية رأس المال وذلك بعد تزايد التحديات التي واجهتها البنوك منذ مطلع عام 1993 والتي كان آخرها إفلاس بنك بيرنجز البريطاني وتتمثل مخاطر السوق في المخاطر التالية:

- مخاطر تقلبات أسعار الفائدة المرتبطة بأصول والتزامات البنك والعمليات خارج الميزانية؛
- مخاطر تقلبات أسعار الصرف لكافة عمليات الصرف العاجلة والآجلة والعمليات الخاصة بالمعادن النفيسة، الذهب والبلاتين؛
- مخاطر تقلبات أسعار عقود السلع والأسهم والمشتقات المالية بشكل عام (بعلي حسني و بوالعيد ، 2012، صفحة 12).

2-3-2 تعديلات مقررات لجنة بازل 1 سنة 1996:

تم إدخال مخاطر السوق، وذلك عند احتساب معدل الملاءة مع إضافة شريحة ثالثة لرأس المال تتمثل في قروض مساندة لا يقل تاريخ استحقاقها عن السنتين وتكون في حدود 250 % من رأس مال الأساسي، وأطلق على هذا التعديل معيار كفاية رأس المال 1.5 وأصبح يحسب كما يلي:

$$\text{إجمالي رأس المال (الشريحة الأولى + الشريحة الثانية + الشريحة الثالثة)} \leq 8\% \\ (\text{الأطول المرجحة بأوزان المخاطر} + \text{مقياس المخاطر السوقية}) \times 12.5$$

الأصول المرجحة بأوزان مخاطرها + الأصول مرجحة بمخاطر السوقية $\times 12.5$

2-3-3 تعديلات مقررات لجنة بازل 1 بين 1999/2004

بعد الانتقادات التي وجهت لمقررات اتفاقية بازل 1 فقد عرفت المرحلة (1999/2004) حركة من قبل لجنة بازلو عدد كبير من البنوك والمؤسسات المالية في مناقشة مختلف نصوص الخاصة بالاتفاقية كما يلي :

- جوان 1999: إصدار الوثيقة الأولى وعرضها على البنوك لمناقشتها وتقديم الملاحظات عليها .
- جانفي 2001: إصدار الوثيقة الثانية من الاتفاقية والتي تتضمن تعديلات ومقترحات جديدة .
- أفريل 2003: إصدار الوثيقة الثالثة والتي جاءت معدلة ومتممة للوثيقة الثانية وعرضت على البنوك بغرض الاطلاع النهائي وعليه وتم إصدارها في صورتها الراهنة في 2004، هذا على أن يتم تطبيقها بشكل تجريبي بداية من نهاية فيفري 2006 وبشكل نهائي مع بداية 2007 (عريس و بحوصي ، 2007).

3-مقررات لجنة بازل 2

3-1 مفهوم مقررات لجنة بازل 2:

بعدما فقدت اتفاقية بازل 1 فعاليتها وتوالت الأزمات مصرفية خلال العقدين الثمانينيات والتسعينيات، واختلاف انتشارها في العالم، من أزمة مكسيك في أمريكا الشمالية سنة 1994/1995، إلى أزمة دول جنوب شرق آسيا في النصف الثاني من 1997/1998 التي ساهمت في التأثير على الاقتصاد العالمي بالخصوص القطاع المالي والمصرفي حيث كان لها تأثير سلبي على البنوك اليابانية والأوروبية (حشاد ، 2004، صفحة 27)

جاءت اتفاقية بازل 2 للرقابة المصرفية بمعايير ذات نوعية والكمية لتحديد الحد الأدنى لمتطلبات رأسمال، ومن أجل الحد من المخاطر الائتمانية، ومخاطر السوق، مع تحويل للسلطات أسس لضمان الاشراف على كفاية رأس المال، ووضع طريقة عمل من أجل توفير المعلومات اللازمة لتقييم المخاطر وحماية رأس المال .

تعمل اتفاقية بازل 2 على تقوية استراتيجية إدارة المخاطر في البنوك والمؤسسات المالية، وذلك عن طريق توحيد إدارة المخاطر في المنظمات المالية ذات النشاط الدولي، هذه المعايير ذات علاقة بين رأس المال الخاص

الفصل الثاني إدارة المخاطر وفق لمقررات بازل المصرفية

بالبنوك والمخاطر التي تتعرض لها، الأمر الذي يؤدي إلى تحقيق الاستقرار المالي وكفاءة في التشغيل (Ioannis & Vivianne, 2005, p. 91).

كانت الانطلاقة الفعلية لاتفاقية بازل 2 ابتداء من 1 جانفي 2007، حيث وضعت لجنة بازل جميع التدابير لتطبيق الاتفاقية الجدول الموالي يوضح ذلك :

الجدول رقم (03) يوضح الانطلاقة الفعلية لمقررات بازل 2

التاريخ	نطاق التطبيق
جوان 2004	الإعلان عن الاتفاقية الجديدة.
ابتداء من 31 ديسمبر 2005	البدء في تطبيق اتفاقية بازل 1 وبازل 2 بشكل متوازي.
2006/12/31	البدء في تطبيق اتفاقية بازل 2 باستثناء المناهج المتقدمة في قياس المخاطر الائتمانية ومخاطر التشغيل.
2007/12/31	تطبيق كل المناهج.

SOURCE: Antoine SARDI, Basel II, Afges Edition, Paris, 2004, P 19.

2-3 أهداف مقررات لجنة بازل 2

من بين أهم الأهداف التي جاءت في اتفاقية بازل 2 للرقابة المصرفية:

- طرق قياس منظورة لإدارة المخاطر البنكية؛
- التقريب بأكبر درجة ممكنة بين حجم رأس المال المطلوب وحجم المخاطر التي يتعرض لها البنك؛
- إيجاد مدخل للتفاهم بين مسؤولي البنك والسلطات الرقابية فيما يتعلق بقياس إدارة المخاطر والعلاقة بين حجم رأس المال والمخاطر؛
- رفع درجة الشفافية بالنسبة للمخاطر التي يتعرض لها البنك بأن تتاح المعلومات الكافية وفي الوقت المناسب للعملاء الذين يتعاملون مع البنك، أنهم يشاركون البنك في المخاطر التي يتعرض لها (عريس و بحوصي ، 2007).

1-2-3 متطلبات الحد الأدنى لرأس المال :

تمثلت متطلبات الحد الأدنى لرأس المال البنوك في اتفاقية بازل 2 الخاص بالمخاطر السوق، والمخاطر الائتمان، والمخاطر التشغيلية، فبالنسبة لمخاطر السوق تمت المحافظة على المعدل (08%) لكفاية رأس المال،

الفصل الثاني إدارة المخاطر وفق لمقررات بازل المصرفية

أما حساب رأس المال بقي كما كان في اتفاقية بازل 1. باستثناء وضع نماذج داخلية لتحديد رأس المال اللازم لمقابلة مخاطر المتعلق بالسوق، وتختلف حسب البنوك. أعطت اتفاقية بازل 2 لبنوك والمؤسسات المالية كل الحرية والمرونة في التعامل مع المخاطر السوقية حسب استطاعة البنك.

للمخاطر الائتمانية سجلت تغيرات كبيرة بالنسبة اتفاقية بازل 1، حيث تم إدخال تعديلات جذرية تتعلق بمعاملات الترجيح المخاطر. فلم تعد الأوزان تعطي حسب الطبيعة القانونية للمقترض (الدولة، المؤسسات أو البنوك الأخرى)، بل على نوعية القرض في حد ذاته. أي نظام الأوزان تغيرت طبيعته ليصبح متعلق بدرجة التصنيف الممنوحة للديون من قبل مؤسسات التصنيف العالمية بما فيها وكالات تمويل المشاريع.

فقد ترتب على التعديلات التي مست نظام الأوزان أن قروض المؤسسات والبنوك الأخرى يمكن أن يتم تحسن تصنيفها، وبالتالي بوزن مخاطرة أفضل من تلك المعطاة للدولة. وهذا يعني أنه لم تعد مخاطر المؤسسات ذات الصلة السيادية.

ولحساب الحد الأدنى لرأس المال في اتفاقية بازل 2 ثلاثة أساليب مختلفة سنتناولها في النقاط التالية:

- **الأسلوب المعياري:** يعطي أوزانا معينة لأصول البنك بناء على التقييم المعطى لها من مؤسسات التقييم.
- **أسلوب التقييم الداخلي الأساسي:** وهو الأسلوب الذي يقوم البنك باستعماله في تقدير مخاطره إلا أن السلطة الرقابية هي التي تحدد أوزان المخاطر.
- **أسلوب التقييم الداخلي المتقدم:** وهو الأسلوب الذي يعود قرار تقدير المخاطر للبنك وجد بناء على قاعدة بيانات كبيرة وباستخدام برامج متطورة.

قدمت الاتفاقية بازل 2 حوافز للبنوك التي تستخدم إدارة جيدة وفعالة لمواجهة المخاطر الائتمان باعتماد أسلوب التقييم الداخلي، بشرط امتلاكها لأنظمة رقابة فعالة وكفاءة كبيرة في جمع البيانات والمعطيات الكافية، كما أشارت الاتفاقية للأهمية البالغة للمخاطر التشغيلية، حيث حدد ثلاثة أساليب لاحتساب متطلبات الحد الأدنى لرأس المال وهي:

- **أسلوب المؤشر الأساسي:** يقوم على أساس ضرب متوسط الدخل العادي الإجمالي للثلاث سنوات الأخيرة من فترة التقدير في معامل حدد بـ 15 %

الفصل الثاني إدارة المخاطر وفق لمقررات بازل المصرفية

- الأسلوب المعياري: يقوم البنك بتقسيم نشاطه إلى 08 مجموعات معاملاتها بين 12% و 18% وتضرب في متوسط الدخل العادي الإجمالي المحصل عليه من كل نشاط لآخر ثلاث سنوات قبل فترة التقدير؛

- أسلوب القياس المتقدم: يستخدم البنك معطياته التاريخية حول خسائر المخاطر التشغيلية، وباستخدام نماذج رياضية وبرمجيات يمكنه تقديرها لفترات مقبلة (نجار و جبار ، 2014، صفحة 104) .

جاء في اتفاقية بازل 2 بمعادلة الجديدة لحساب رأس مال (الربيعي و راضي، 2011)

$$\text{معدل كفاية رأس المال} = (\text{الأموال الخاصة الصافية} / \text{مخاطر الائتمان} + \text{مخاطر السوق} + \text{مخاطر التشغيل}) \leq 8\%$$

3-2-2 المراجعة الرقابية:

المراجعة من قبل السلطات الرقابية، والهدف منها التأكد من أن كفاية رأس المال بحسب نوعية المخاطر التي يواجهها البنك وإستراتيجية المحافظة على المستويات المطلوبة لرأس المال واقترحت لجنة بازل في هذا الخصوص أربعة مبادئ، الأول يتعلق بمدى توفر الوسيلة المناسبة لتقييم مدى كفاية رأس المال.

الثاني يتعلق بتقييم الجهة الرقابية للنظام المتوفر لدى البنوك داخليا لتقييم رأس المال وما لديها من استراتيجيات والوقوف على مدى قدرتها على مراقبة التزامها بالنسب المحددة .

الثالث يفرض أن تتوقع السلطة الرقابية أن البنك سوف تحتفظ بمعدل كفاية رأس المال أعلى من الحد المطلوب، وأيضا يجب أن لديها القدرة على أن تطلب من البنوك الاحتفاظ بمعدل أعلى من الحد الأدنى.

وعلى السلطات الرقابية التدخل في مراحل مبكرة للحيلولة دون أن ينخفض رأس المال عند الحد الأدنى المطلوب، كما يجب أن تطالب البنوك باتخاذ الإجراءات التصحيحية إذا لم يتم الاحتفاظ بمعدل رأس المال المطلوب (نعناعا ، 2014).

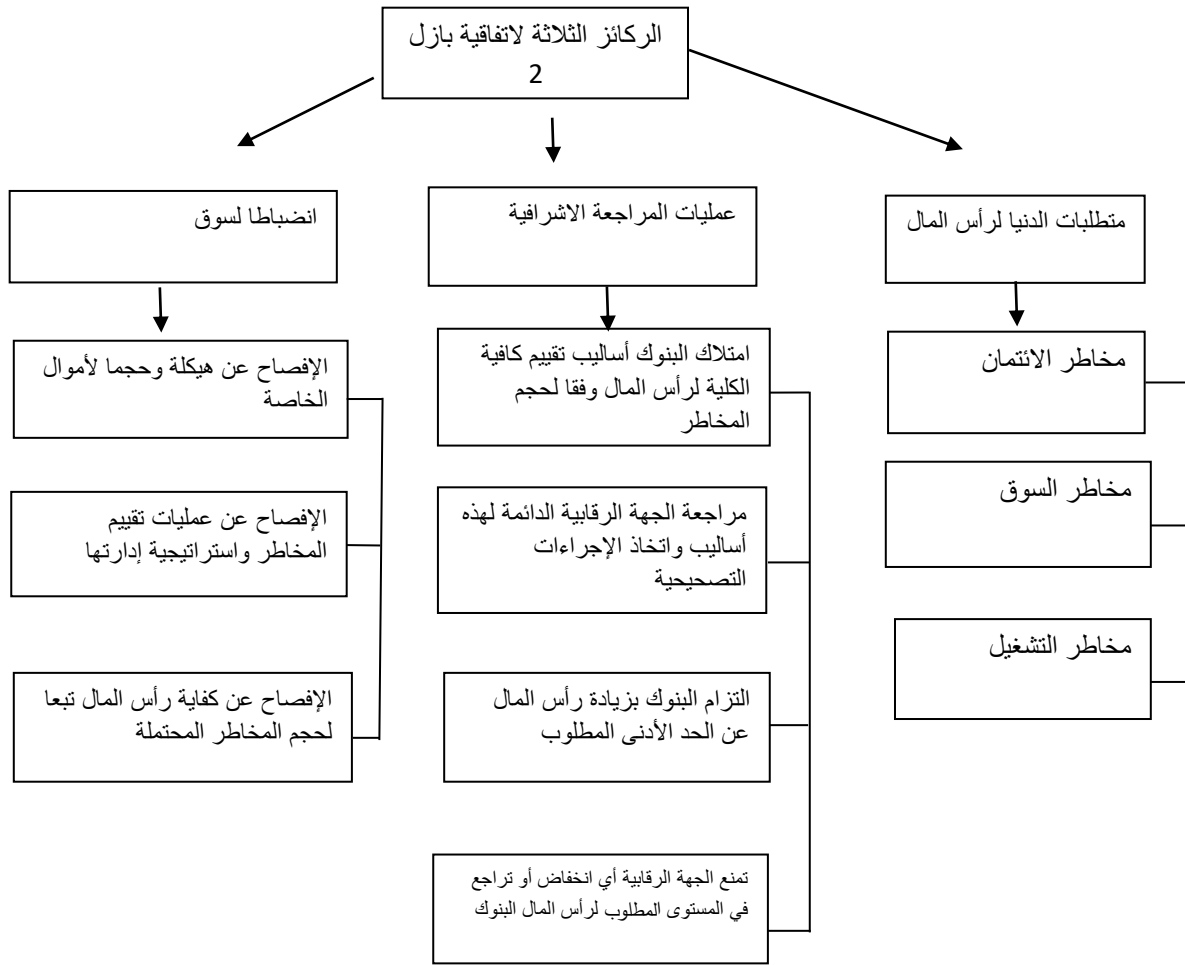
3-2-3 انضباط السوق :

إن استقرار السوق لا يعني بالضرورة ثبات أسعار الأصول، حيث يمكن للأسواق أن تكون مستقرة وبها تقلب شديد للأسعار، إلا أن استقرار الأسواق يعني بصفة عامة غياب التقلبات ذات العواقب الوخيمة على الاقتصاد؛ لقد اهتمت لجنة بازل بانضباط السوق من خلال السعي إلى الحد من المخاطر التي يتعرض لها كالتقلبات التي

الفصل الثاني إدارة المخاطر وفق لمقررات بازل المصرفية

تعرفها أسعار الصرف الأجنبي وأسعار الفائدة، وذلك عن طريق وضع العديد من المعايير من بينها اتفاقية بازل 2 للرقابة المصرفية والتي وضعت ركيزة خاصة بانضباط السوق دعت من خلالها إلى مزيد من الإفصاح والشفافية (جاسم محمد و موفق ، 2013)، إن الإفصاح يجب أن يتم بشكل نصف سنوي على الأقل متضمنا الاتي :

- تركيبة رأس المال؛ - المخاطر وتقييمها (مخاطر الائتمان، مخاطر السوق، مخاطر التشغيل)؛
- تفاصيل عن قطاعات الصناعة، نوعية الطرف الثالث، مواعيد الاستحقاق، حجم الديون المتعثرة ومخصصات الديون المشكوك فيها؛ - شرح نظام التصنيف؛
- الهيكل التنظيمي لوظائف إدارة مخاطر الائتمان وتعريفها؛ - تفصيل للمحفظة في ضوء التصنيف لكل قطاع؛ - احتساب احتمال التخلف عن الدفع لكل شريحة مصنفة؛
- الأداء السابق كمؤشر على نوعية ومصادقية النظام؛ - أساليب تقليل المخاطر ومعالجة الضمانات (الكراسنة ، 2010، صفحة 15).منح التعديل الجديد في اتفاقية بازل 2 على تصنيف أفضل،



المصدر: نجار حياة، محفوظ حبار، إدارة المخاطر المصرفية وفق اتفاقية بازل -دراسة واقع البنوك التجارية العمومية الجزائرية-

أطروحة دكتوراه، جامعة فرحات عباس سطيف الجزائر، السنة 2014، الصفحة 107

4-مقررات لجنة بازل 3

1-4 مفهوم مقررات لجنة بازل 3

هدفت اتفاقية بازل في نسختها الثالثة التي عرفت باسم بازل 3 بعد أن جاءت في حزمة متكاملة من التدابير والإصلاحات المصرفية الرامية لتعزيز الرقابة والإشراف وتحسين قدرة على إدارة المخاطر واستيعاب الصدمات المختلفة ومهما كان نوعها، لقد تطورت اتفاقية بازل 3 في النسخة الجديدة وذلك بفضل الجهود المبذولة من طرف الوقوف عليها من مختلف دول العالم وكذلك المجموعة العشرين G20 في أعقاب الأزمة المالية العالمية لسنة 2008، حين تبين لدول العالم أنه هناك هشاشة في النظام المالي السائد. حيث قامت مجموعة محافظي البنوك المركزية والمسؤولين عن الرقابة المصرفية GHOS (هيئة الإشراف على لجنة بازل) في 12 ديسمبر 2010 بالإعلان عن مقترحات الجديدة الهادفة لتطور مقررات بازل نية منهم إطلاق نسخة جديدة، وفي أوائل جويلية اتفقت هذه المجموعة على إصلاح أنظمة رأس المال والسيولة تم إطلاق عليها اسم بازل (Caruana, 2010).

وبعد ذلك تم المصادقة عليها في اجتماع مجموعة العشرين G20 بسيول عاصمة كوريا الجنوبية في شهر نوفمبر 2010. لدرجة مقررات الاتفاقية لبازل الجديد أو بازل 3 حيز التنفيذ ببرنامج امتدا من 1 جانفي 2010 إلى 1 جانفي 2019 وبالتالي فإن اتفاقية هي عبارة عن جزء من المجهودات المبذولة من طرف اللجنة المستمرة لتعزيز إطار التنظيم المصرفي وتعميق الإصلاحات المصرفية فالمجموعة تهتم بالتركيز على لاتفاقية التي تهتم بقياس رأس المال الذي جاء في بازل 2، وضمت مجموعة من التدابير الإصلاحية التي وضعت لتعزيز التنظيم، الرقابة وإدارة المخاطر والحوكمة والشفافية في القطاع المصرفي حيث تسند هذه التدابير إلى الثالثة: المرونة، الحوكمة والشفافية .

- تحسين مرونة (résilience) - القطاع المصرفي من خلال تحسين قدرته على مواجهة الصدمات الناشئة عن الضغط الاقتصادي والمالي، أيا كان مصدره، مما يقلل من خطر تسربها من القطاع المالي إلى الاقتصادي.

- تحسين الحوكمة المؤسسية وأساليب إدارة المخاطر .

- تعزيز الشفافية والإفصاح بشكل أكثر فاعلية (Dhafer , 2012).

الفصل الثاني إدارة المخاطر وفق لمقررات بازل المصرفية

الجدول رقم (05) خاص بالإطار التنظيمي لمقررات بازل 3

2019	2018	2017	2016	2015	2014	2013	2012	2011	
			التشغيل المتوازي 1 يناير 2013 - 1 يناير 2017 يبدأ الإفصاح في 1 يناير 2015				المراقبة الإشرافية		نسبة الرافعة المالية
04.5	04.5	04.5	04.5	04.5	04	03.5			الحد الأدنى لنسبة رأس المال من حقوق المساهمين
02.5	01.875	01.25	0.625						نسبة رأس المال الاحتياطي (الاضافي)
07	06.375	05.75	05.125	04.5	04	03.5			الحد الأدنى للحقوق المساهمين + رأس مال التحوطي
100	100	80	60	40	20				مرحلة الاستقطاعات من CET1 (بما في ذلك المبالغ التي تتجاوز حد DTAs وMSRs والبيانات المالية)
06	06	06	06	06	05.5	04.5			الحد الأدنى من رأس المال من المستوى الأول
08	08	08	08	08	08	08			الحد الأدنى من إجمالي رأس المال
10.5	09.875	09.25	08.625	08	08	08			الحد الأدنى لإجمالي رأس المال + رأس المال التحوطي
تم تدريجياً على مدى 10 سنوات في الأفق بدءاً من عام 2013							أدوات رأس المال التي لم تعد مؤهلة للشريحة الأولى أو الثانية		
				أدخل الحد الأدنى من المعايير				تبدأ فترة المراقبة	نسبة تغطية السيولة
	أدخل الحد الأدنى من المعايير							تبدأ فترة المراقبة	نسبة صافي التمويل المستقر

Source: Basel III: A global regulatory framework for more resilient banks and banking systems, (Basel Committee on Banking Supervision, Bank for International Settlements Basel, SWITZERLAND,

من خلال الجدول نسب الرافعة المالية التي حددتها اتفاقية بازل 3 ومع سنوات التطبيق أنه مع كل سنة كان النسب الخاصة ب(الحد الأدنى لنسبة رأس المال من حقوق المساهمين / نسبة رأس المال الاحتياطي

الفصل الثاني إدارة المخاطر وفق لمقررات بازل المصرفية

(الاضافي)/ الحد الأدنى للحقوق المساهمين + رأس مال التحوطي / مرحلة الاستقطاعات من CET1 (بما في ذلك المبالغ التي تتجاوز حد DTAs و MSRs والبيانات المالية)/ الحد الأدنى من رأس المال من المستوى الأول/ الحد الأدنى لإجمالي رأس المال + رأس المال التحوطي) كلها كانت في زيادة وذلك حسب برنامج أو رزنامة التي حددها الاتفاقية من بداية 2013 إلى غاية نهاية 2019 هي المدة السامحة للعمل من أجل تطبيق مقررات اللجنة في طبعها الثالثة حماية لها للبنوك واستعدادا لما هو قادم .

2-4 فروقات لجنة بازل 3/2/1:

أهم الفروقات التي جاءت في اتفاقية لجنة بازل 3/2/1 من حيث أهداف التأسيس، تركيز المخاطر، المخاطر التي ينظر فيها، إمكانية التنبؤ بالمخاطر المستقبلية سوف نحاول جمع أهم الفروقات في هذا الجدول

الجدول رقم (06) يوضح الفروقات بين مقررات لجنة بازل 3/2/1:

عناصر الفروقات	اتفاقية بازل 1	اتفاقية بازل 2	اتفاقية بازل 3
الأهداف التي أسس من أجلها	الهدف الرئيسي هو الحد الأدنى لمتطلبات رأس المال	تقديم مسؤوليات الإشراف وتعزيز الحد الأدنى لمتطلبات رأس المال	تحديد احتياطي إضافي من حقوق الملكية يتم الاحتفاظ به من قبل البنوك
التركيز الخطر	الحد الأدنى من المخاطر	الحد الأدنى من المخاطر مع ادخال نهجا من 3 ركائز لإدارة المخاطر	الحد الأدنى من المخاطر كما ورد في بازل 2/1 بالإضافة إلى الركائز الموجودة في بازل 2 مع إضافة تقييم مخاطر السيولة
المخاطر التي ينظر فيها	الاهتمام بالمخاطر الائتمان	اهتمامها تضمن مجموعة واسع من المخاطر كالمخاطر التشغيلية والاستراتيجية والسمعية	كل المخاطر التي أدرجة ضمن اتفاقية بازل 2 بالإضافة إلى مخاطر السيولة العدوى والتقلبات الدورية
إمكانية التنبؤ بالمخاطر المستقبلية	اهتمت فقط بالحفاظ على الأصول في محفظة البنوك الحالية	شملت اتفاقية بازل 2 نظرة تطوعية حيث اهتمت بحساب رأس المال الحساس للمخاطر	تتطلع اتفاقية بازل 3 إلى اعتبار العوامل البيئية الاقتصادية الكلية بالإضافة إلى المعايير المصرفية الفردية.

الفصل الثاني إدارة المخاطر وفق لمقررات بازل المصرفية

تتمثل أهم الفروقات بين اتفاقيات بازل 1/2/3 فيما يلي (عبد القادر و عائشة ، 25/24 أكتوبر 2018):

- من حيث الهدف الذي أسست من أجله: تم تشكيل بازل 1 بهدف رئيسي هو الحد الأدنى لمتطلبات رأس المال من للبنوك، بينما تم تأسيس اتفاقية بازل 2 لتقديم مسؤوليات الإشراف وتعزيز الحد الأدنى لمتطلبات رأس المال، كما كان التركيز في اتفاقية بازل 3 على تحديد احتياطي إضافي من حقوق الملكية يتم الاحتفاظ به من قبل البنوك؛
- من حيث تركيز المخاطر: تركز اتفاقية بازل 1 على الحد الأدنى من المخاطر من بين الاتفاقيات الثلاثة، كما أدخلت اتفاقية بازل 2 نهجا من 3 ركائز لإدارة المخاطر، وقد تم تقييم مخاطر السيولة بالإضافة إلى المخاطر الواردة في اتفاقية بازل 2 من قبل اتفاقية بازل 3؛
- من حيث المخاطر التي ينظر فيها: يتم النظر فقط في مخاطر الائتمان في بازل 1، بينما تتضمن اتفاقية بازل 2 مجموعة واسعة من المخاطر بما في ذلك المخاطر التشغيلية الإستراتيجية والسمعة، أما اتفاقية بازل 3 تشمل مخاطر السيولة، العدوى والتقلبات الدورية بالإضافة إلى المخاطر التي أدخلتها اتفاقية بازل 2؛
- من حيث إمكانية التنبؤ بالمخاطر المستقبلية: تعتبر اتفاقية بازل 1 مختلفة لأنها تعتبر فقط الأصول في محفظة البنوك الحالية، أما اتفاقية بازل 2 هي تطلعية مقارنة مع اتفاقية بازل 1 حيث أن حساب رأس المال حساس للمخاطر، بينما تتطلع اتفاقية بازل 3 إلى اعتبار العوامل البيئية الاقتصادية الكلية بالإضافة إلى المعايير المصرفية الفردية.

3-4 أهداف مقررات لجنة بازل 3

من بين أهداف لجنة بازل 3 للرقابة المصرفية (omit  de B le sur le contr le bancaire, 2010)

- رفع من فعالية الرقابة الاحترازية من خلال معايير كفاية الأموال الخاصة ومعايير إدارة السيولة وذلك عن طريق المرونة العالية التي تمكن السلطات الرقابية والبنوك والمؤسسات المالية المصرفية العالمية من التكيف لأي طارئ قد يصيب الجهاز المصرفي بالشكل العام .
- العمل على رفع القدرة لسلامة النظام والفعالية لمواجهة وامتنصاص الصدمات الناجمة عن الضغوط الاقتصادية والسياسات الفاشلة، ونقاط الضعف التي تشكل نقطة ضعف كما يساهم في تقليل احتمال امتدادات من قطاع المالي إلى القطاع الحقيقي وملاحظ أن معايير اتفاقية بازل 3 أكثر صرامة من معايير اتفاقية بازل 2 الهادفة لحماية الثروات ورفاهية الشعوب.

الفصل الثاني إدارة المخاطر وفق لمقررات بازل المصرفية

- تحسين أساليب إدارة المخاطر على ضوء أسس الحذر والحصانة والابتكار تحقيق تآلف بين المخاطر ومستوى الأموال الخاصة، كذلك تحفيز البنوك على مزيد من العمل والشفافية في تقديم المعلومات المالية، ودفع البنوك من أجل تطبيق مبادئ الحوكمة والرقابة لحمايتها من المخاطر.
- تقديم حلول للسلطات الرقابية من أجل عملية الاشراف الكفؤ على البنوك وحماية ضعف المراكز المالية التي توشك على الفشل، وحلولا لإدارة الاضطرابات الناجمة عن انهيار البنوك العالمية الكبرى، وعن المنهج والطريقة المناسبة لتصنيفها.
- التركيز على الرقابة الاحترازية على الصعيد الكلي، في تتبع المخاطر على المستوي الكلي من عوامل ومسببات التي تنبثق عن الازمات التي تسهم في تفاقم تكاليف على حساب رفاهية وثروة المجتمع.
- اعتبار أثر الرافعة على عناصر داخل وخارج الميزانية من المضار الموردة لخسائر معتبرة على صافي المركز المالي للبنك وتعتبر اللجنة بأنها العامل المشترك الأصيل من عوامل المسببة للآزمات مصرفية سابقة، فتحت السلطات الرقابية من خلال قواعد احترازية وتنظيمية للحد من أثر الرافعة الذي يهدد توازن ميزانية البنوك كذلك كفاءة الأسواق المالية والمصرفية ومن ثم الاقتصاد كله، وتقرح اللجنة نموذجا بسيطا لأداء هذا الدور الرقابي لعله يكون صالحا لمختلف التنظيمات والقوانين السارية في البلدان والمتبينة فيما بعضها البعض، علما أنها تسمح بإدخال التعديلات المتناسبة وخواص البيئية تحقيق انسجامه مع المعايير المحاسبية مثلا، وتدعو السلطات الرقابية قبل تطبيق الإصلاحات المتوافقة مع معايير الركيزة الأولى ذات الصلة بأثر الرافعة إلى إجراء تقييمات وفحوص لتقدير جهوزية القطاع على تقبلها، ومن ثم فرض القواعد المناسبة إن كانت النتائج إيجابية .
- محاولة دفع السلطات الرقابية، البنوك إلى استئصال أي حصر مواطن الصعق المسببة للآزمات والعوامل المضيفة إلى توسيع دائرتها وتشجيع البنوك على أهمية تكوين هامش إضافي من الأموال الخاصة الرقابية كدرع أو للعوامل المعززة للآزمة في الأوقات الطيبة إلى الأوقات الحالكة .
- تحسين قدرة الرقابة والبنوك على استيعاب الصدمات الناجمة عن المخاطر النظامية التي تفوض كفاءة أسواق التمويل، وأن مخاطر العدوى التي تنقل الصدمة من البنك المترهل خاصة وأن سمعة البنك أو أن البنك مختلف للجنسيات إلى بنك سليم في مركزه المالي هذا ما يؤثر عليه كدعوة اللجنة لفرض قيود على البنوك لترشيد العناصر المقدمة المسجلة خارج الميزانية كالتوريق وإعادة التوريق من أجل الحيلولة دون تولد أصول ينهار منها بنك له حصة شوقية معتبرة .

الفصل الثاني إدارة المخاطر وفق لمقررات بازل المصرفية

- اقتراح معايير دولية ذات صلة بالسيولة البنوك ومعايير خاصة بالملاءة لتعزيز استقرار النظام المالي العالمي بإحداث تنسيق حسن بين السلطات الرقابية في تقييم مستويات السيولة على البنوك لتجنب تهرب بعضهم عن المتطلبات التنظيمية.

4-4 محاور مقررات لجنة بازل 3 (جليلة و بن عبد الفتاح ، 2020 ، صفحة 59)

4-4-1 المحور الأول

تحسين نوعية رأس المال:

ينص هذا المحور على تحسين نوعية وشفافية قاعدة رأس المال في البنوك، وذلك من خلال إعطاء مفهوم جديد له، حيث أصبح رأس المال الأساسي مقتصرًا على رأس المال المكتتب به والأرباح غير الموزعة بالإضافة إلى أدوات رأس المال غير المشروطة وغير المقيدة بتاريخ استحقاق، أما رأس المال المساند فهو يضم أدوات رأس المال المقيدة لخمس سنوات على الأقل والقابلة لتحمل الخسائر، يتم إسقاط الشريحة الثالثة من حساب الأموال الخاصة،

وصارت نسبة كفاية رأس المال تحسب على النحو التالي:

$$\text{نسبة كفاية رأس المال} = (\text{رأس المال الأساسي} + \text{رأس المال التكميلي} / \text{مخاطر الائتمان} + \text{مخاطر السوق} + \text{المخاطر التشغيلية}) \leq 10.5\%$$

تتكون الأموال الخاصة وفقا للنسبة أعلاه من شريحتين فقط هما رأس المال الأساسي (الشريحة الأولى) ورأس المال التكميلي (الشريحة الثانية) وفيما يلي شرح لمكونات كل شريحة على حدة:

1- رأس المال الأساسي:

تتكون هذه الشريحة من الأسهم العادية والأرباح غير الموزعة، وتعتبر النواة الصلبة للبنك. كما تتكون من أية حقوق ملكية أخرى كالاحتياطات المعلنة، إضافة إلى أية أدوات مالية أخرى تستوفي شروط تصنيفها في هذه الشريحة وسميت بالشريحة الأولى الإضافية، والتي تتكون من الودائع والديون الثانوية على البنك، أدوات دائمة وهي التي ليس تاريخ استحقاق وليس عليها حوافز عند تسديدها، بالإضافة إلى أدوات قابلة للاستدعاء من قبل المصدر فقط بعد خمس سنوات كحد أدنى ، ويتم الرفع التدريجي لما تمثله النواة الصلبة من قيمة المخاطر من 2% إلى حدود 4.5% مع بداية سنة 2015. أما ما تمثله الشريحة الأولى الإضافية من قيمة الأصول المرجحة

الفصل الثاني إدارة المخاطر وفق لمقررات بازل المصرفية

بأوزان المخاطر فسوف تنتقل من 2 سنة 2012 إلى 1% سنة 2013 ثم 1.5% سنة 2014 لتبقى عند هذا المستوى، كما سيتم خصم بعض الأصول من هذه الشريحة على غرار الشهرة والأصول غير الملموسة، أصول الضرائب المؤجلة، احتياطي تحوط التدفقات النقدية، أرباح البيع المحققة من عمليات التوريق المساهمات التبادلية والاستثمارات الهامة في رأس مال البنوك والمؤسسات المالية وشركات التأمين، وحدود الخصومات كل هذه الأصول تخصم من حساب رأس المال العادي بالشريحة الأولى بدلا من متطلبات اطار بازل 2 (بالخصم 50% من الشريحة الأولى و 50% من الشريحة الثانية)

2- رأس المال التكميلي

يسمي أيضا الشريحة الثانية من رأس المال، ويتكون من احتياطات إعادة التقييم والمخصصات العامة لخسائر الديون وبصفة عامة فهي تحوي جميع الأدوات المستعملة لجلب الديون ورأس المال المستوفاة للشروط المنصوص عليها في اتفاقية بازل 3، أما ما تمثله هذه الشريحة من قيمة الأصول مرجحة بأوزان المخاطر فسوف تتخفف بشكل تدريجي حتى تستقر عند 2% ابتداء من سنة 2015.

3- هامش الحماية من التقلبات الدورية

الهدف منه هو ضمان أن متطلبات رأس المال في القطاع البنكي تأخذ في عين الاعتبار البيئة المالية الكلية، حيث يستفاد من هذا الهامش عند حدوث ربط بين زيادة النمو الائتماني الإجمالي ووجود مخاطر على مستوى النظام ككل، يعزز هذا الهامش قدرة النظام البنكي على حماية رأس المال من أية خسائر مستقبلية ممكنة، وتتراوح نسبة هذا الهامش بين 0% و 2.5% إضافة إلى النسبة المقترحة.

إن لتطبيق مثل هذا المتطلب العديد من المزايا على الصعيد الاقتصادي الكلي ومن أهمها :

- تجنب السلطات الرقابية التدخل لدعم بعض المؤسسات المالية خشية تعرضها للتعثر المالي هذه الكلفة التي يتحملها عادة دافعي الضرائب.
- ضمان وجود قدر كاف من الائتمان الممنوح والموجه لتمويل الأنشطة الاقتصادية.
- حتى في أوقات تعرض الاقتصاد للصدمات وبالتالي ضمان وجود تمويل لأنشطة الاقتصاد العيني بما يقلل من فترات الركود الاقتصادي .
- الحيلولة دون توسع القطاع المالي في منح الائتمان في أوقات الرواج الاقتصادي وبالتالي الحد من تراكم المخاطر على مستوى القطاع المالي.

الفصل الثاني إدارة المخاطر وفق لمقررات بازل المصرفية

وفي ديسمبر 2010 وضعت لجنة بازل مبادئ تتعلق بمتطلبات رأس المال الإضافية للحد من مخاطر التقلبات في دورات الأعمال وتأثيراتها على عمليات منح الائتمان، وتتمثل هذه المبادئ فيما يلي:

- تحقيق الهدف الرئيسي كم وضع هذا الهامش، في حماية القطاع البنكي من الخسائر المحتملة جراء منح الائتمان.

- المؤشر المرجعي المشترك، وهو يعبر عن نسبة الائتمان الممنوح للقطاع الخاص إلى الناتج المحلي الإجمالي، وهو مؤشر يمكن الاستعانة به كمؤشر مرجعي إلى جانب المؤشرات الأخرى في اتخاذ القرارات الرقابية بهذا الشأن.

- خطر الإنذارات المضللة، حيث يجب على الهيئات الرقابية التأكد من تناسق المعلومات والمؤشرات مع المتغيرات الأخرى للوصول لصورة تعبر عن الواقع تمكن من اتخاذ قرارات صحيحة.

- الاستفادة من الموارد المتاحة، حيث يسمح للبنوك الاستفادة من هذا الهامش في حالة نزوب مصادر التمويل، وذلك لضمان عدم تأثر مستويات الائتمان الممنوح في أوقات الأزمات.

- أدوات الرقابة الاحترازية الكلية الأخرى، فعند تراكم مخاطر على مستوى القطاع المالي، يطلب من البنوك تكوين هذا الهامش ليتكامل مع الاجراءات الاحترازية الأخرى.

2-4-4 المحور الثاني

شددت لجنة بازل في اتفاقها الجديد على تحسين تغطية المخاطر من خلال الاهتمام بمخاطر جديدة مثل مخاطر الائتمان المتعلقة بالأطراف المقابلة بأشكالها الجديدة، ومخاطر تصحيح التصنيف الائتماني، بالإضافة إلى مخاطر التوريق، وفي هذا الإطار ألزمت اللجنة من خلال هذا المحور بتخصيص جزء من رأس المال لتغطية الخسائر الناتجة عن هذه المخاطر، حيث اقترحت أوزان مخاطر عالية على التعرضات لمخاطر التوريق للعناصر داخل الميزانية، وكذا معاملات تحويل ائتمان عالية بالنسبة للعناصر خارج الميزانية، كما اقترحت أيضا الاعتماد على تحليلات الائتمان الداخلية الصارمة في البنوك بالنسبة للتعرض لمخاطر التوريق والتقليل من الاعتماد على التقييم الخارجي، وبالنسبة لمخاطر السوق فقد أدرجت اللجنة تعديلات في 2009 تدخل حيز التطبيق في ديسمبر، وهذه التعديلات كما يلي:

الفصل الثاني إدارة المخاطر وفق لمقررات بازل المصرفية

- إضافة تكلفة إضافية لرأس المال لتغطية مخاطر كل من عدم السداد ومخاطر تغير التصنيف بالنسبة للمنتجات الائتمانية غير المورقة؛

- إلغاء المعاملة التفضيلية التي كانت لأعباء رأس المال الموجهة لمواجهة المخاطر المحددة للأسهم ضمن محافظ الأوراق المالية التي تتميز بدرجة عالية من السيولة والتنوع والتي كانت 4% بدلا من 8% ووفق الوثائق الجديدة تطبق نسبة 8% كنسبة لأعباء رأس المال اللازمة لمواجهة المخاطر المحددة للأسهم في جميع الحالات وبشكل أكثر تحوطا؛

- طالبت اللجنة باحتساب القيمة المعرضة للمخاطر في ظروف ضاغطة (اختبارات التحمل) بالأخذ بعين الاعتبار فترة مراقبة زمنية تصل إلى عام واحد؛

- إن تكلفة رأس مال البنك باستخدام الطرق الداخلية ستكون عرضة لتكلفة مخاطر السوق العامة، بالإضافة إلى مخاطر خاصة، وفق نموذج محدد تقاس باستخدام 10 أيام على مستوى ثقة قدره 99% (عياش و العاليب، 2018)

4-4-3 المحور الثالث

أدخلت لجنة بازل 3 نسبة جديدة تدعى نسبة الرفع المالي (Leverage Ratio) وتوظف لتسقيف تزايد نسبة القروض في النظام المصرفي، وتحسب بقسمة الشريحة الأولى من رأس المال على إجمالي الأصول دون الأخذ بمخاطرها، على أن لا تقل هذه النسبة عن 3% ؛ والعلاقة كالاتي :

$$\text{الرافعة المالية LR} = \frac{\text{الشريحة الأولى لرأس المال / إجمالي الأصول أو الخصوم}}{\text{3\%}}$$

1- المحور الرابع

يتمثل أساس في نظام يهدف إلى حث البنوك على ألا تربط عمليات الإقراض التي تقوم بها بشكل كامل بالدورة الاقتصادية، لان ذلك يربط نشاطها بها، بحيث في حالة النمو والازدهار تنتشط البنوك بشكل كبير فيما يخص تمويل الأنشطة الاقتصادية، أما في حالة الركود الاقتصادي يتراجع نشاط الإقراض فيتسبب في إطالة فترة هذا الركود، لذلك يتوجب عليها تكوين مؤونات لأخطار متوقعة، بالإضافة إلى تكوين منطقة عازلة إضافية للرأسمال من خلال زيادة الاحتياطات وعدم توزيع الأرباح، ويضعف هذا العازل من الرساميل المكون أثناء الازدهار والنمو من قدرة البنوك على استيعاب الصدمات أثناء فترات الركود أو الأزمات.

2- المحور الخامس

تهدف لجنة بازل من خلال هذا المحور إلى تعزيز السيولة في البنوك، وهذا بعد الهلع الذي حصل إبان الأزمة المالية، ودعت لجنة بازل البنوك إلى المزيد من الاهتمام بتسيير مخاطر السيولة وذلك لتتحدى بالمزيد من القدرة على مواجهة الضغوطات وحالات نقص السيولة (عياش و العاليب، 2018).

وبذلك قد أدرجت مؤشرين كميين هما نسبة السيولة قصيرة الأجل، والنسبة الهيكلية للسيولة طويلة الأجل هما (صلاح و بن رجم ، 2016)

4- نسبة السيولة قصيرة الأجل (نسبة تغطية السيولة LCR): هدف إلى ضمان أن البنك يحتفظ بمستوى كاف من الأصول السائلة عالية الجودة والتي يمكن تحويلها إلى نقد لتغطية حاجات السيولة لديه حتى 30 يوما، وهو الوقت الذي من المفترض أن الإجراءات التصحيحية المناسبة التي يمكن اتخاذها من قبل الإدارة أو المشرفين، والبنك يمكن تسويتها بطريقة منظمة خلاله

نسبة السيولة قصيرة الأجل = (الأصول السائلة عالية الجودة/ صافي التدفقات النقدية خلال 30 يوما) $\leq 100\%$

5- نسبة السيولة طويلة الأجل (نسبة صافي التمويل المستقر NSFR) لقياس السيولة البنوية في المدى المتوسط والطويل، والهدف منها توفير موارد سيولة مستقرة للبنك، وتحسب بنسبة مصادر التمويل لدى البنك (المطلوبات وحقوق الملكية) إلى استخدامات هذا المصادر (الأصول)، ويجب ألا تقل عن 100% وسوف يطبق هذا المعيار اعتبارا من 2018/1/1

نسبة السيولة طويلة الاجل = (الموارد المتاحة لسنة/ الحاجة للتمويل المستقر لمدة سنة) $\leq 100\%$

5- علاقة الرقابة المصرفية بإدارة المخاطر

خطوات تقييم المخاطر وفقا للرقابة :

تمر عملية تقييم المخاطر من طرف عملية الرقابة بالمراحل التالية:

الفصل الثاني إدارة المخاطر وفق لمقررات بازل المصرفية

- الخطوة الأولى (تحديد المخاطر): تتمثل هذه المرحلة في توثيق المخاطر التي تعيق تحقيق أهداف البنك، عن طريق ربط المخاطر بالأنشطة و العمليات المتعلقة بها للمساعدة في تصنيف وترتيب الأنشطة وفقا لدرجة تعرضها للخطر وبالتالي مدى التأثير على تحقيق أهداف البنك. كما تتم عملية تحديد المخاطر بمساعدة الإدارة المسؤولة عن كل نشاط، حيث أن الإدارة العليا والإدارات المباشرة للعمليات والأنشطة هي الأقدر على المساعدة (مساعدة) إدارة الرقابة الداخلية في تلك العملية وربطها بالأهداف المتعلقة بها.

- الخطوة الثانية (تحديد الأنشطة القابلة لعملية الرقابة): العمليات والأنشطة القابلة للرقابة هي عبارة عن مجموعة من الإجراءات التي يتم اتباعها من قبل مجموعة من الموظفين لإتمام نشاط معين، والتي يجب أن تساهم في تحقيق أهداف الإدارة وبالتالي تحقيق أهداف البنك، حيث تتعلق الأنشطة القابلة لعملية الرقابة الداخلية بمجالات تختلف باختلاف طبيعة وحجم البنوك، والتي نذكر منها:

الجانب المالي: مثل (إعداد وتنفيذ الميزانيات الإيرادات الفعلية والمتوقعة الحسابات الختامية الحسابات قيد التسوية)؛

الجانب الإداري: مثل (تعيينات ترقية مكافآت، استقالات، إجراءات)؛

الجانب التشغيلي: مثل (مدى تعقد العمليات و الإجراءات، حجم المعاملات)؛

الجانب الخاص بنظم المعلومات: مثل (النظم المستخدمة، الربط بين الأنظمة المختلفة، صلاحيات الدخول على الأنظمة و الأنشطة)؛

- الخطوة الثالثة (تقييم الخطر وسجل المخاطر): بعد الانتهاء من عملية تحديد المخاطر وكذلك تحديد العمليات والأنشطة القابلة للمراقبة ينبغي تقييم تلك المخاطر التي تتعرض لها الأنشطة، ويتم تقييم تلك المخاطر عن طريق قياس احتمال تعرض الأنشطة لتلك المخاطر، وكذلك قياس التأثير الناتج عن التعرض لتلك المخاطر. هذا ويتم تقييم احتمالية وأثر المخاطر المتعلقة بكل نشاط من على مقياس من صفر الى ثلاثة لكل من الاحتمالية و التأثير على أن يتم القياس وفقا للعوامل التالية:

- أنظمة المعلومات: المخاطر المرتبطة بأنظمة تشغيل الكمبيوتر مثل (فقدان البيانات الناتج عن ضعف اجراءات الحماية، أو قصور في خطة استعادة البيانات عند حدوث طارئ)؛

الفصل الثاني إدارة المخاطر وفق لمقررات بازل المصرفية

- الموارد البشرية: تتمثل في المخاطر الناجمة عن نقص العدد أو الخبرة أو المهارة لدى موظفي الإدارة و الأنشطة التشغيلية؛ تعقد العمليات الاجرائية وتأثيرها على العميل : تتمثل في المخاطر الناجمة عن الأخطاء و / أو العمليات غير المكتملة، نتيجة للطبيعة المعقدة أو الطويلة للعمليات أو إجراءات العمل؛

- البيئة الرقابية والتشريعية: تتمثل في المخاطر الناجمة عن تعقيد أو كثافة أو وضوح التشريعات المتعلقة بحيثيات العمل؛

الموارد المالية: تتمثل في المخاطر الناجمة عن الخسائر أو الاستخدام الغير مسموح به للأصول الشركة، فكلما زادت درجة سيولة الأصول كلما زادت احتمالية التعرض للخسارة أو إساءة الاستعمال.

- الخطوة الرابعة متابعة المخاطر وإعادة التقييم

نظرا للتغيرات المستمرة في بيئة الأعمال المحيطة بالبنك تظهر الحاجة إلى التقييم المستمر لتلك المخاطر، مما سيؤدي إلى ترتيب الأولويات للأنشطة أو الإدارات الخاضعة لعملية الرقابة الداخلية، وبالتالي سيكون له انعكاس على خطة الرقابة الداخلية السنوية من خلال الحصول على بيانات إضافية أخرى لم تلاحظ في مرحلة تقييم المخاطر، بالإضافة إلى إمكانية اكتشاف عدم فاعلية إجراءات الرقابة الموضوعة من خلال الإدارة لمواجهة بعض المخاطر التي تتعرض لها الأنشطة، مما سيزيد من إمكانية تعرض تلك الأنشطة للمخاطر وبالتالي إعادة تقييم المخاطر المتعلقة بهذه الأنشطة (الامانة العامة ، 2013).

أثر الرقابة الداخلية على إدارة المخاطر المصرفية:

تؤدي الرقابة الداخلية دورا مهما في تفعيل إدارة المخاطر، ويعد بمثابة تقديم ضمانات موضوعية إلى مجلس الإدارة بشأن فعالية أنشطة إدارة المخاطر، كما تبرز أهمية الرقابة الداخلية في إدارة المخاطر المصرفية من خلال الأدوار التي يؤديها بشأن إدارة المخاطر والتي يمكن ذكرها فيما يلي:

- إعطاء ضمانات بشأن سير عملية إدارة المخاطر.
- إعطاء ضمانات بشأن صحة تقييم المخاطر.
- تقييم عملية الإبلاغ عن المخاطر الرئيسية.
- مراجعة عمليات إدارة المخاطر الرئيسية.

الفصل الثاني إدارة المخاطر وفق لمقررات بازل المصرفية

ولكي يقوم المراقب بدوره كما يجب في تفعيل إدارة المخاطر، يتوجب عليه القيام بما يلي: "" الحصول على المستندات التي تبين طريقة البنك في إدارة مخاطره والتأكد من خلالها على شمولية المعلومات ومناسبتها لطبيعة نشاط البنك.

- البحث ومراجعة واستعراض المعلومات الأساسية والمراجع التي استندت إليها الإدارة في تقنيات إدارة المخاطر.
- مراجعة تقارير تقييم المخاطر التي تم وضعها من قبل الإدارة أو المدققين الخارجيين.
- التأكد من تحديث منهج إدارة المخاطر بشكل مستمر.
- المشاركة في إعداد التقارير والمراقبة على عمليات إدارة المخاطر.
- التأكد من وجود آلية تدابير مبتكرة للآزمات المالية.
- إجراء مقابلات مع الإدارة العليا والتنفيذية لتحديد أهداف وحدات العمل والمخاطر المرتبطة بها.

فالمراقب الداخلي يقوم بالتأكد من تحديد وتقييم قسم إدارة المخاطر لمختلف المخاطر المحتملة التي يمكن أن يتعرض لها البنك، وبعد التعرف على المخاطر وقياسها يدرس المراقب المداخل الممكن استخدامها للتعامل مع كل المخاطر بحيث يتم مراجعة تعامل البنك مع المخاطر لتفاديها والحد منها. كما يتولى المراقب الداخلي تقييم القرارات الماضية حول كيفية التصدي للمخاطر. وفي حالة ما إذا ثبت وجود قصور في دور إدارة المخاطر، يقوم بصياغة أهداف أخرى وعرضها على إدارة البنك للموافقة عليها، كما انه في حالة وجود تناقض ما بين سياسة إدارة المخاطر وتطبيقها، يتوجب القيام إما بتغيير الأهداف أو بتغيير أسلوب البنك في التعامل مع المخاطر. كما يتولى المراقب الداخلي خلال إعداد التقرير إدراج كل التوصيات اللازمة والكفيلة بتطوير وظيفة إدارة المخاطر وتحسين وتحديث إجراءاتها، بما يضمن تحقيق الرقابة الفعالة على مختلف المخاطر (المدهون و شاهين ، 2011).

الفصل الثالث: دراسة تطبيقية على البنوك العمومية الجزائرية

الفصل الثالث: دراسة تطبيقية على البنوك العمومية الجزائرية

- 1-الإجراءات المنهجية للدراسة.
- 2-خصائص العينة الدراسة.
- 3-تفسير نتائج الفرضيات الدراسة.
- 4-النتائج والاقتراحات.

مقدمة الفصل الثالث

بعد ما تم التطرق إلى تقديم نظر عن الرقابة المصرفية في الجزائر والوقوف عند إدارة المخاطر المصرفية وذكر مقررات بازل الثلاثة جاء الدور على الجانب التطبيقي لاستكمال مراحل البحث وسوف يتم تسليط الضوء على البنوك التجارية العمومية الجزائرية وهذا نظار لأهميتها في الاقتصاد الوطني.

تعتبر هذه العينة المناسبة للدراسة فسوف يتم توزيع استمارة استبيان على هذه البنوك بعدما تم اختيار الأقسام المعنية وهذا من أجل تقليص حجم العينة لضبط النتائج والتأكد من صحت الإجابات وبعد ذلك تم معالجة نتائج الاستبيان المقدم باستعمال برنامج الكتل الإحصائية SPSS نسخة 26 وتم معالجة هذا الجزء عن طريق توزيع إلى:

- أ. الإجراءات المنهجية.
- ب. نوع الدراسة ومنهجها.
- ج. تفسير نتائج الدراسة.

1. الإجراءات المنهجية للدراسة

سيتم من خلال الإجراءات المنهجية للبحث الوقوف عند البنوك العينة ويتم تفصيلها وإعطاء لمحة عنها.

1- بطاقة تعريفية عن البنوك الدراسة:

سوف يتم التطرق إلى البنوك التجارية العمومية الجزائرية عن طريق تقديم تعريف وأهم الوظائف والاهداف

1-1 بنك الجزائر الخارجي BEA

يعتبر من أهم البنوك العمومية الجزائرية التي تتعامل مع الخارج خاصة في ميادين الضمانات البنكية

تعريف البنك بنك الجزائر الخارجي BEA

تم إنشاء بنك الجزائر الخارجي في سنة 01 أكتوبر 1967 عن طريق مرسوم رقم 204/67 قدر رأس ماله 24 مليون دينار، ليتم رفعها إلى 600 مليون دينار بعد ذلك سنة 1991 تم إلى 24.5 مليار دينار نهاية سنة 2005 ومقره الرئيسي موجود في الجزائر العاصمة 11 شارع عميروش، ويمكن إقامة فروع في ربوع الوطن، ويمكن إقامة وكالات حتي خارج الوطن.

تم إنشاء هيكل بنك الجزائر الخارجي على هيكله النهائي في 01 جوان، 1968 وتأسيسه يمثل المرحلة الأخيرة من إجراءات التأميم البنكي، حيث يسير من طرف رئيس مدير عام ومدير عام مساعد و ثلاث مستشارين، وهم مكلفون بالتسيير وتطبيق السياسة الخاصة بالبنك وتمثيله تجاه الغير، ومنذ 1970 وبنك الجزائر الخارجي محل ثقة للقيام بجميع العمليات البنكية للمؤسسات الصناعية الكبرى مع المؤسسات الأجنبية سوناطراك، شركة النقل البحري، شركات البناء الكبرى، وبعد 21 سنة خبرة وبفضل تطبيق القانون رقم 01/88 في 12 جانفي 1988 المتعلق باستقلالية المؤسسات المالية، قام بنك الجزائر الخارجي بتغيير صيغته لتصبح يوم 5 فيفري 1989 مؤسسة بالأسهم، مع المحافظة على هدفه الأساسي المسطر بموجب القانون المؤرخ في 1 أكتوبر 1967. ويملك بنك الجزائر الخارجي فرعين في الخارج هما:

- البنك الدولي العربي في باريس؛
- البنك العربي للاستثمار والتجارة الدولية في أبو ظبي.
- يتولى البنك الجزائري الخارجي مهمة تسهيل العلاقات التجارية والمالية مع الخارج، من خلال تأديته

للووظائف بنك الجزائر الخارجي التالية:

الفصل الثالث دراسة تطبيقية على البنوك العمومية الجزائرية

- تسهيل تنمية العلاقات الاقتصادية بين الجزائر والدول الأخرى؛
- منح اعتماد من أجل عملية المصدرين وضمان المصدرين الجزائريين في الخارج لتسهيل عليهم المهمة؛
- تقديم معلومات تجارية صحيحة وضرورية لعملية التصدير وللمصدرين والمستوردين حول عملية التحويل، الشراء والبيع.

2-1 البنك الوطني الجزائري BNA

تعريف البنك:

يعتبر أول بنك بعد بنك المركزي وتم إنشاء البنك الوطني الجزائري في إطار اعتماد الدولة الجزائرية على تأمين قطاع البنوك، وهذا بموجب الأمر رقم 178/66 المؤرخ في 13/06/1966 وهو أول بنك تجاري في الجزائر، وهو عبارة عن شركة اقتصادية مالية ذات أسهم ومؤسسة عمومية ذات رأس مال يقدر بـ 41.6 مليار دينار وذلك بعد عملية الإصدار للأسهم بمقدار حجمها بحوالي 27000 سهم بواقع مليون دينار للسهم، وذلك حسب الإحصائيات المعلنة بتاريخ جوان 2009 على الموقع الإلكتروني الرسمي للبنك، ويضم البنك حاليا 277 وكالة موزعة على 17 مديرية جهوية للاستغلال وأكثر من 31 وكالة رئيسية، ونظرا للإمكانيات المادية والبشرية التي يتمتع بها البنك الوطني الجزائري، وكذلك توفره على الحد الأدنى من الشروط التي سمحت له أن يكون أول بنك يسلم له الاعتماد من طرف البنك العالمي وهذا بتاريخ 05/09/1995.

يقسم البنك الوطني الجزائري إلى أربع مفتشيات جهوية تتواجد في كل من وهران، البليدة، الالبوار وقسنطينة، كما انه يتكون من أربعة مديريات منها مديرية المخاطر، مديرية التدقيق الداخلي، مديرية الرقابة الداخلية ومديرية الدراسات القانونية والمنازعات ويقسم وظائفه عبر خمسة أقسام عامة هي:

_ القسم الدولي: يهتم بالعلاقات الدولية والتجارة الخارجية بما فيها من عمليات توثيقية وتدفقات مالية خارجية؛

_ قسم التنظيم ونظام المعلومات يهتم بإعداد القوائم المالية وانتقال المعلومات؛

- قسم تسيير الوسائل المادية والموارد البشرية يهتم بالأشخاص والعلاقات الاجتماعية بما فيها من تكوين ومنح؛

- قسم الالتزامات يهتم بتمويل المؤسسات الكبرى والمتوسط والصغيرة وما تقدمه هذه الأخيرة من تكوين ضمانات؛

- قسم الأشغال والنشاط التجاري: يهتم بالمعاملات التجارية، الاتصال والتسويق.

الفصل الثالث دراسة تطبيقية على البنوك العمومية الجزائر

يعتبر البنك الوطني الجزائري بنك ودائع واستثمارات وبنك المؤسسات الوطنية، ويقوم بالعديد من الوظائف أهمها تنفيذ خطة الدولة، فيما يخص الائتمان قصير ومتوسط الأجل، وفقا للأسس البنكية التقليدية والقيام بعمليات الخصم والاعتماد المسندي، ومنح الائتمان للقطاع الزراعي، ويقوم بخصم أوراق تجارية في مجال إسكان والبناء، كما يمنح قروض للمؤسسات العامة والخاصة في الميدان الصناعي.

3-1 بنك التنمية المحلية BDL

أنشأ هذا البنك في إطار إعادة تنظيم شبكة المؤسسات النقدية والمصرفية التي تستجيب لحاجيات التجهيز الجهوي والمحلي، وهو آخر بنك يتم تأسيسه قبل الدخول في مرحلة الإصلاحات، ولقد تأسس هذا البنك برأس مال قدره 500 مليون دج، حيث بدأ نشاطه في 01/07/1985، ضمن إطار إعادة تنظيم شبكة المؤسسات النقدية والمصرفية التي تخدم احتياجات التجهيز الجهوي والمحلي. حيث يملك بنك التنمية المحلية شبكة مكونة من 155 وكالة منتشرة بإحكام على مستوى التراب الوطني، بما في ذلك 147 وكالة مكلفة بتسيير العمليات المصرفية التي وضعت تحت مسؤوليتها و06 وكالات مختصة في منح قروض على الرهن، وهو النشاط الذي ينفرد به بنك التنمية المحلية ويميزه عن باقي البنوك.

أهداف البنك

يقوم البنك على تحقيق الأهداف التالية:

- تطوير وإدخال تطبيقات معلوماتية في مجال القروض بالرهن والقروض والتجارة الخارجية.
- إعادة تنظيم عميقة لتسييره بوضع مخططات تنظيمية وإجراءات جديدة، من أجل تحسين نوعية وجودة الخدمات وخدمة الزبائن .
- تكثيف الجهود قصد تحقيق نتائج قياسية معتبرة ضمن مجال تنافسي حاد،
- المساهمة في تمويل استثمارات المنتجة،
- العمل على تحقيق التوازن بن الموارد والاستخدامات والعمل على توسيع حصة البن في السوق.

4-1 البنك نشأة بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR

نشأة بنك الفلاحة والتنمية الريفية

عرفت المنظومة المصرفية الجزائرية سلسلة من الإصلاحات أثمرت ميلاد بنوك، منها بنك الفلاحة والتنمية الريفية الذي عرف النور بعد إعادة هيكلة البنك الوطني الجزائري الذي تم إنشاؤه بموجب قانون 178-66 الصادر في 03 جوان 1966 وكان مكلفا بتمويل عدة قطاعات اقتصادية تتمثل في قطاع التجارة الخارجية ومختلف قطاعات الاقتصاد الزراعي، ونظرا للأهمية البالغة التي تكتسيها الفلاحة الجزائرية فتطورها يعتبر خطوة هامة للدولة وللإقتصاد الفلاحي وبموجب المرسوم 82-106 الصادر في 07 جمادى الأولى 1402 هـ الموافق ل 13 مارس 1982 تم إنشاء بنك الفلاحة والتنمية الريفية، حيث نشر القرار في الجريدة الرسمية رقم 11 في 16 مارس 1982 وحدد قانونه الأساسي، وقد ظهر هذا البنك في تلك الفترة السببين رئيسيين هما:

الرغبة في تدعيم المشاريع الفلاحية بهدف زيادة مردوديتها ومنه تحقيق الأمن الغذائي للبلاد ورفع المستوى المعيشي لسكان الأرياف.

وتحسين ظروف حياتهم، الظروف الاقتصادية التي أدت إلى نشوء هذا البنك من أجل رفع حصة المنتجات الزراعية في مجال الإنتاج الوطني وتنمية الرعي ببناء السدود وحفر الآبار، وزيادة المساحات الصالحة للزراعة واستصلاح أراضي جديدة.

ولقد ضم بنك الفلاحة والتنمية الريفية في قائمة البنوك المتخصصة للتكفل بتمويل احتياجات القطاع الفلاحي وكذا تمويل مختلف النشاطات المتمثلة في بناء السدود والمؤسسات الفلاحية والصناعية المرتبطة مباشرة بقطاع الفلاحة وكذا مختلف التنظيمات الفلاحية، إضافة إلى قطاع الصيد البحري وتنظيم الغابات وتمويل كل المشاريع التي تساهم في تنمية الأرياف.

- التعريف ببنك الفلاحة والتنمية الريفية

هو هيئة عمومية اقتصادية تتمتع بالشخصية المعنوية وكذا الاستقلال في التسيير، مهمته تطوير القطاع الفلاحي وترقية عالم الأرياف، إضافة إلى اهتمامه بتمويل مختلف القطاعات الاقتصادية.

كما يعتبر البنك صاحب أكبر شبكة بنكية في الجزائر بالمقارنة مع الهيئات الأخرى، في بداية الأمر تكون البنك من 140 وكالة متنازل عنها من طرف البنك الوطني الجزائري وأصبح يحتضن حاليا 326 وكالة و 31 مديرية

الفصل الثالث دراسة تطبيقية على البنوك العمومية الجزائر

عامة، ويضم حوالي 7000 موظف على مستوى الهياكل المركزية والجهوية وكذا المحلية، كما يعتبر الآن شركة مساهمة ذات رأس مال قدره 33 مليار دينار جزائري، مقرها الرئيسي 17 شارع العقيد عميروش الجزائر العاصمة ونظرا لكثافة نشاطه ومستواه فقد صنف بنك الفلاحة والتنمية الريفية من قبل قاموس مجلة البنوك Bankers Almanac لطبعة 2002 في المركز الأول في الجزائر و 668 عالميا من أصل 4100 بنك (خيثر، 2021)

يركز البنك تمويله في النشاطات ذات الصلة بالمحاور التالية :

- الفلاحة والنشاطات التابعة لها، الصيد البحري وتربية المائيات والنشاطات التابعة لها.
- صناعة العتاد الفلاحي، الصناعات الغذائية الفلاحية.
- تسويق وتوزيع المنتجات المتعلقة بالنشاطات الإستراتيجية.
- تنمية العالم الريفي خاصة، تشجيع نشاطات الحرفيين الصغار، صناعة السروج والأدوات الجلدية.
- السكن الريفي المشاريع الاقتصادية، مشاريع الري الصغيرة.
- صناعة الخشب والمنتجات الخشبية والفلين والمواد الخيزرانية.

5-1 القرض الشعبي الجزائري CPA

القرض الشعبي الجزائري من البنوك التجارية، والتي تعتبر أهم هياكل النظام البنكي الجزائري، حيث قطع شوطا كبيرا منذ نشأته.

تعريف القرض الشعبي الجزائري CPA

أسس القرض الشعبي الجزائري بموجب الأمر رقم 66/366 الصادر في ديسمبر 1966 والمقتضي إنشاء وتقرير قانونه الأساسي في الأمر رقم 67/78 المؤرخ في 11 ماي 1967، كما يعتبر مؤسسة عمومية اقتصادية ومالية تقوم باستقبال الودائع وتهتم بمنح القروض بكل اشكالها ولمختلف القطاعات، ويخضع القرض الشعبي الجزائري للتشريع البنكي والتجاري ويأخذ صيغة البنك العام طبقا للمقاييس الدولية.

وظائف بنك القرض الشعبي الجزائري:

أسندت للقرض الشعبي الجزائري عند تأسيسه مجموعة من الوظائف أهمها:

- القيام بجميع العمليات البنكية التي تقوم بها البنوك التجارية؛

- إقراض الحرفيين والفنادق والقطاعات السياحية والصيد والتعاونيات غير الزراعية) في ميدان الإنتاج والتوزيع والمتاجرة، وإقراض المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وكذلك إقراض المهن الحرة وقطاع المياه والري؛

الهيكل التنظيمي للقرض الشعبي الجزائري

- المديرية العامة: هي العضو المركزي في المديرية، بحيث تقوم بعدة ادوار تتمثل في القيادة، التنسيق، والمراقبة، وفي هذا الإطار فإنها تعمل على تطبيق استراتيجية المؤسسة وكل مخططات العمل، بحيث تتضمن المديرية العامة اربعة مديريات:

1- المديرية العامة المساعدة لإدارة والتنمية:

هذه المديرية مكلفة بتحسين التنظيم ونمط التشغيل لهياكل المؤسسات البنكية والوسائل المادية والبشرية لتحقيق عدة أهداف، ولها عدة مهام تتمثل فيما يلي:

- دراسة الميزانيات ومراقبة نشاط البنك؛
 - تطوير قواعد التسيير للأرشيف في البنك؛
 - تسيير الإجراءات المحاسبية البنكي؛
- #### 2- المديرية العامة المساعدة للاستغلال:

المهام الرئيسية التي تتكفل بها المديرية تكمن في تطوير النشاط التجاري وهذا لضمان تنشيط ومراقبة وتسيير شبكة الاستغلال أي الفروع والوكالات.

3- المديرية العامة المساعدة للالتزامات والأعمال القانونية:

تقوم هذه المديرية بالتمويل القانوني للمؤسسات الوطنية بدون اللجوء الى الهياكل وتساعد في ذلك مديرية القرض من اجل ضمان التسيير الحسن والأفضل.

4- المديرية العامة المساعدة للأعمال الدولية:

تتمثل مهمتها في تطوير وتطبيق سياسة صارمة في إطار التمويل الخارجي وتسيير وتعديل الصرف.

وهي عبارة عن هيئة استثمارية تعمل لدى رئيس المديرية العامة.

6-1 الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط CNEP

يعد صندوق الوطني للتوفير والاحتياط من أهم البنوك التجارية للتمويلية في الجزائر .

تاريخ الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط CNEP

لقد تم إنشاء الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط (CNEP) بموجب القانون رقم 64-22 المؤرخ في 10 أوت 1964، وحدد القانون دور ونشاط الصندوق التي تمثلت في جمع الادخار من المواطنين واستغلاله في خدمة التنمية الاقتصادية والاجتماعية، وتمويل البناء، وتمويل الجماعات المحلية.

شرع الصندوق في جمع الادخار من العائلات والأفراد والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الفترة الممتدة ما بين 1964-1970، ثم بعد ذلك تم خلق نظام الادخار المخصص للسكن في 1971 إذ كان معدل الفائدة على الادخار في هذه الفترة يقدر بـ 3.5 % سنويا. في حينها أسندت إلى الصندوق مهمة تمويل السكن الاجتماعي باستعمال المبالغ المدخرة والمال العام.

في بداية الثمانينات أسندت مهام جديدة للصندوق من طرف سلطات بنك الجزائر حاليا تمثلت في، منح القروض للخواص بغرض البناء الذاتي أوفي إطار جمعيات بالنسبة للمدخرين أو غير المدخرين، وذلك من أجل تمويل مشاريع الترقية العقارية للمدخرين فقط.

وظائف صندوق الوطني للتوفير والاحتياط.

يعتبر مؤسسة عامة ادخارية، فهو يتحصل على الموارد من مختلف القطاعات الخاصة والعامة. ويقوم بالمهام التالية:

- تشجيع وتنشيط الادخار والتوفير وجمع المدخرات العائلية وتوزيع قروض البناء؛
- جمع مدخرات الجماعات المحلية وتمويل بعض الاستثمارات ذات الطابع الاجتماعي؛
- المساهمة في شراء الأراضي والبناءات للشركات العقارية؛
- وتمويل مشاريع السكن بمنح قروض إما لبناء أو شراء سكن جديد أو تمويل مشاركة المقترض في تعاونية عقارية.

II. نوع الدراسة ومنهجها

1- نوع الدراسة

من المعلوم أن هناك العديد من الدراسات في العلوم الاجتماعية والإنسانية، وكل دراسة تتطلب مناهج من أجل الوصول إلى الأهداف المسطرة، كما يرتبط اختيار المنهج في الدراسة بناء على الإشكالية والفرضيات التي تم تحديدها، وما أن هذه الدراسة تتطلب منا جمع المعلومات من موظفين في مجال الرقابة على البنوك بمختلف أقسامها، لهذا يجب علينا اختيار عينة الدراسة بجد من أجل الوصول إلى معلومات ذات مصداقية وكفاءة من عند الموظفين في مجال الرقابة المصرفية وبالأخص في أقسام التي تتم فيها هذه العملية هذا من شأنه أن يساهم بدرجة كبيرة في نتائج التي سوف نحصل عليها، وتعرف الدراسات الوصفية على أنها العملية المنظمة التي تهتم بدراسة حقائق راهنة متعلقة بظاهرة أو موقف أو آراء ووجهات النظر أو قيم واتجاهات أفراد حول موضوع أو ظاهرة أو قضية معينة بهدف اكتشاف حقائق جديدة أو من صحة حقائق قديمة وأثارها والعلاقات التي تتصل بها.

2- منهج الدراسة

إن الهدف الرئيسي من أي بحث علمي أو دراسة هو الوصول إلى حقائق علمية منطقية ومنهجية يمكن تعميمها على باقي ظواهر أخرى المشابهة لها، لهذا يتم استخدام المنهج المناسب لبلوغ الأهداف، والمنهج هو الأسلوب المتبع في البحث من قبل الباحث لدراسة سلوك أو ظاهرة معينة، وبناء على طبيعة الدراسة في هذا البحث، تم استعمال المنهج الوصفي التحليلي ذلك أنه يسمح بتقديم معلومات دقيقة حول الظاهرة المدروسة وكذلك الأحداث التي مر بها الباحث خلال بحثه العلمي، وقد تم الاستعانة بأداة الاستبيان كوسيلة أساسية في جمع المعلومات وهذا حسب احتياجات الدراسة، وتم تحليل نتائج المتحصل عليها باستخدام الأدوات الإحصائية (statistical SPSS (packge for social science إصدار v26 وتم استعمال الاختبارات الإحصائية المناسبة بهدف الوصول لدلالات ذات معني ومؤشرات تدعم موضوع الدراسة .

2-1 خطوات تصميم استبيان:

تم عن طريق الاعتماد على تساؤلات وأهداف الدراسة وبالرجوع للجانب النظري من الموضوع واستعانة بالدراسات السابقة والدراسات المماثلة والمراجع الأجنبية التي لها علاقة مباشرة مع الموضوع تم تحديد المحاور والأبعاد الأساسية بناء على التعاريف الإجرائية لمتغيرات الدراسة، وبعدها تم تحديد المقياس الرئيسي للأداة، ثم صياغة

الفصل الثالث دراسة تطبيقية على البنوك العمومية الجزائر

عبارات كل محور من محاور الاستبيان، حيث تم تصميم أربعة محاور تتماشى وفقا لتساؤلات الدراسة وذلك لإيجاد إجابات موضوعية ودقيقة عنها وهي كالآتي:

- 1- **محور البيانات الشخصية:** خاص بالبيانات الشخصية وتضمن المتغيرات التالية: الجنس، المؤهل العلمي، التخصص الأكاديمي (الدراسي)، منصب العمل بالبنك، الخبرة المهنية.
- 2- **المحور الأول:** عنوانه "المخاطر المصرفية"، وتضمن ثلاثة وعشرون (23) عبارة تقيس مدى فهم والتعرف على المخاطر وأنواعها وطرق التعامل معها داخل بنوك العينة.
- 3- **المحور الثاني:** عنوانه "الرقابة المصرفية"، وتضمن هذا المحور (16) عبارة مقسمة إلى الرقابة الداخلية والخارجية وعلاقة كل منها بالمخاطر المصرفية.
- 4- **المحور الثالث:** عنوانه "مقررات بازل" وتضمن هذا المحور (12) عبارة يتم من خلالها التعرف على مدى التزام البنوك التجارية الجزائرية على مقررات بازل.
- 5- **المحور الرابع:** عنوانه "علاقة الرقابة المصرفية ورقابة البنك الجزائر بإدارة المخاطر" ويتضمن هذا المحور (06) عبارات يتم من خلالها التعرف على علاقة الرقابة الداخلية والخارجية ورقابة بنك الجزائر بالمخاطر المصرفية في البنوك الجزائرية.

مقياس الاستبيان

المقياس المحوري والاساسي لهذه الدراسة في مقياس ليكرت (Likert) الخماسي حيث تم استخدامه لقياس الرقابة الداخلية والخارجية على إدارة المخاطر المصرفية وفق مقررات بازل باستخدام الخيارات التالية:

موافق تماما	موافق	محايد	غير موافق	غير موافق تماما
01	02	03	04	05

تحديد اتجاه العينة: يتم تحديد العينة في المقياس الخماسي عن طريق طرح أكبر درجة التي تمثل قيمة (05) من أقل درجة وهي (01)، ثم يتم تقسيم الناتج على الدرجات أو عدد الأوزان، كما هو موضح في المعادلة التالية

$$0.8 = 5 / (1 - 5)$$

وبذلك نتحصل على المستويات التالية الجدول الموالي يوضح ذلك:

الفصل الثالث دراسة تطبيقية على البنوك العمومية الجزائرية

مستويات المتوسطات الحسابية المرجحة والاتجاهات العامة لها

متوسطات الحسابية	من 1 إلى 1.8	من 1.81 إلى 2.6	من 2.61 إلى 3.4	من 3.41 إلى 4.2	من 4.21 إلى 5
المستوي	مرتفع جدا	مرتفعة	متوسطة	منخفض	منخفض جدا

مصدر: اعداد الباحث اعتمادا على المعطيات السابقة

2-2 مجتمع الدراسة والعينة:

فيما يلي سوف يتم توضيح مجتمع الخاص بالدراسة والعينة التي تم إقامة عليها هذه الدراسة

1-2-2 مجتمع الدراسة

يتكون مجتمع الذي اختير لدراسة من المدير ورؤساء المصلحة، وموظفين الذين لهم علاقة مباشرة بعملية الرقابة وإدارة المخاطر وهذا داخل الأقسام المعنية من بينها (قسم المحاسبة والتدقيق قسم الرقابة المالية قسم المالية والمخاطر وأقسام أخرى تتعلق بالرقابة والمخاطر) في البنوك التجارية الجزائرية.

2-2-2 عينة الدراسة:

بعد تحديد مجتمع الدراسة ومميزاته العامة والخاصة، والذي تتمثل في مدراء ورؤساء الأقسام وإطارات العاملة في أقسام الرقابة المصرفية وإدارة المخاطر ونظرا لصعوبة المهم من جهة، ومحاولة إعطاء نتائج أكثر دقة ومصداقية من جهة أخرى حول عملية الرقابة الداخلية والخارجية على إدارة المخاطر المصرفية وفق مقررات بازل تم الاعتماد على العينة القصدية، ولإعطاء كل جزء من الموضوع نصيبه ، فالعينة القصدية تتكون من عدة أنواع اخترنا العينة الحصصية وهذا من أجل توزيع الاستبيان على عدة أقسام خاص بالرقابة الداخلية والرقابة الخارجية وأقسام المخاطر المصرفية الذي ليس له علاقة مباشرة مع الرقابة، فبحثنا يعتمد على عدة متغيرات أساسية ويجب التطرق لها.

وتتكون عينة الدراسة من المديريات البنوك التجارية العمومية الجزائرية والبالغ عددها سبعة بنوك وهي كالتالي القرض الشعبي الجزائري، بنك الفلاحة والتنمية الريفية، الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط، بنك التنمية المحلية، بنك الوطني الجزائري، بنك الجزائر الخارجي، البنك الوطني للإسكان. ولقد تم توزيع 105 استمارة استبيان على أفراد العينة

الفصل الثالث دراسة تطبيقية على البنوك العمومية الجزائر

الجدول رقم (07): يوضح توزيع عينة الدراسة مع عدد استثمارات الموزعة والمسترجعة والقابلة للدراسة ونسبها المئوية

المجموع		بنك الجزائر الخارجي		بنك الوطني الجزائري		بنك التنمية المحلية		الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط		بنك الفلاحة والتنمية الريفية		القرض الشعبي الجزائري		
النسبة	العدد	النسبة	العدد	النسبة	العدد	النسبة	العدد	النسبة	العدد	النسبة	العدد	النسبة	العدد	
	د		د		د		د		د		د		د	
100 %	90	16.6 %6	15	16.6 %6	15	16.6 %6	15	16.6 %6	15	16.6 %6	15	16.6 %6	15	الاستبيان الموزعة
75.5 %5	68	08.5 %7	09	07.6 %1	08	09.5 %2	10	10.4 %7	11	14.2 %8	15	14.2 %8	15	الاستبيان المسترجع
14.4 %4	13	02.2 %2	2	05.5 %5	5	04.4 %4	4	02.2 %2	2	0	0	0	0	الاستبيان الضائع
%10	09	04.4 %4	4	02.2 %2	2	01.1 %1	1	02.2 %2	2	0	0	0	0	غير صالح للدراسة

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على بيانات الاستبيان ومخرجات برنامج SPSS اصدار رقم 26

مع العلم أن بنك الوطني للإسكان لم يتم استقبلنا ولم نستطع الوصول إلى أي معلومات ولم نوزع الاستبيان.

من خلال قراءتنا للجدول رقم (07) الخاص بنسبة المئوية للاستثمارات الموزعة داخل مديرات البنوك التجارية العمومية الجزائرية يمكن القول أن القرض الشعبي الجزائري وبنك التنمية الريفية قد تم استرجاع كل استثمارات الموزعة بدون نقصان وبنسبة 14.28% أعلى نسبة ويليها الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط بنسبة 10.47% من عدد الاستثمارات الكلية، ويليها كل من بنك التنمية المحلية وبنك الجزائري الخارجي و بنك الوطني الجزائري بنسب 09.52% و 08.57% و 07.61% على التوالي.

ما تم ملاحظته عن كل المديريات أنها منظمة تنظيم مثالي، والأقسام منفصل عن بعضها البعض، والذي ساعدنا على حصول على المعلومات هو اختيارنا الدقيق لعدد الاستثمارات الموزعة بين الأقسام وذلك من أجل الوقت

الفصل الثالث دراسة تطبيقية على البنوك العمومية الجزائر

الكافي للإجابة عن الأسئلة، والموظفون منضبطون حتى في أوقات العمل ام العيب الوحيد هو المعلومات المتحصل عليها كانت صعبة وبمشقة كبيرة وذلك نظرا لأهمية الوقت عند الموظفين والاطارات .

2-3 الإطار المكاني والزمني للدراسة:

لكل دراسة إطار زمني ومكاني محدد وهذا حتى يتم إعطاء صورة شاملة للدراسة.

2-3-1 الإطار المكاني للدراسة: كما تم الإشارة من قبل فقد تمت هذه الدراسة في الجزائر العاصمة حيث شملت عدة مناطق فيها:

- 11 شارع العقيد عميروش -الجزائر العاصمة-
- 08 شارع ارنستوشي غيفارة -الجزائر العاصمة-
- 17 نهج العقيد عميروش - الجزائر العاصمة -
- شارع جاسي عمار سطاوالي -الجزائر العاصمة -
- بلدية شراكة الجزائر العاصمة
- رقم 08 طريق بوقرة البلدية -الأربعاء الجزائر العاصمة-

2-3-2 الإطار الزمني:

يقصد بها المدة الزمنية التي تم استغراقها في انجاز هذه الدراسة وبشقها النظري والميداني حيث امتد إجراء هذه الدراسة زمنيا من أول تسجيل في المستوي الثاني للتكوين ما بعد التدرج المتمثل في الدكتوراة LMD للموسم الجامعي 2018/2019، وكانت البداية بجمع المادة العلمية الضرورية للدراسة كالمراجع المختلفة من كتب، مذكرات ومقالات علمية وغيرها منصبة في مجال البحث، حيث كانت البداية الحقيقة في تحرير وتنظيم الاطار المنهجي خلال بداية شهر أكتوبر 2022 إلى غاية شهر فيفري 2023 لتأتي بعدها المرحلة العمل على الدراسة الميدانية والتي على أساسها تم تصميم استمارة الاستبيان في شهر ماي 2023 وتم العمل عليها إلى غاية نهاية شهر جوان وبعد تعديلات التي تم على الاستبيان وذلك تم توزيع الاستبيان في شهر أوت وفي الأخير تأتي مرحلة معالجة البيانات المتحصل عليها تم صياغة النتائج النهائية في شهر سبتمبر وأكتوبر في نفس السنة 2023.

3- اختبار أداة الدراسة:

تم استعمال عدة أدوات من أجل قياس صدق والثبات الاستبيان من بينها **التحكيم** حيث تم توزيع الاستبيان على مجموعة من المحكمين، ثم بعد ذلك **اختبار صدق الاستبيان** عن طريق اختبار معامل بارسون لقياس الاتساق الداخلي لفقرات الاستبيان، ثم بعد اختبار ثبات الاستبيان عن طريقة معاملات ألفا كرو نباخ وذلك بالاعتماد على برنامج (SPSS) الإصدار 26، وسوف يتضح من خلال النتائج أن فقرات الاستبيان ومحور والابعاد كلها قابلة للدراسة، وبعد ذلك تم استعمال **اختبار التوزيع الطبيعي** عن طريق اختبار ((Kolmogorov-Smirnov (K-S)) الذي توضح نتائجه ان الدراسة قابل للاختبارات الإحصائية .

3-1 الصدق الظاهري اختبار المحكمين:

تم توزيع الاستبيان على مجموعة من الأساتذة من أجل الاستفادة من خبرتهم في تحكيم الاستبيان وقد تم اختيارهم في مجال في التخصص المالية والمحاسبة

الجدول رقم(08): قائمة الأساتذة المحكمين

الرقم	الأساتذة	الوظيفة	الجامعة
01	سليمان ناصر	أستاذ التعليم العالي	جامعة ورقلة
02	بن حدو فؤاد	أستاذ محاضر قسم "أ"	جامعة غليزان
03	علي حدو	أستاذ محاضر قسم "أ"	جامعة البليدة 2
04	حابي عبد اللطيف	أستاذ محاضر قسم "أ"	جامعة تلمسان
05	صايم مصطفى	أستاذ محاضر قسم "أ"	جامعة تلمسان

المصدر: اعداد الطالب

بعدما تم تعديل الاستبيان على أساس آراء السادة الأساتذة المحكمين من خلال تقديم الملاحظات وفي الأخير تمت صياغة الاستبيان جديد قابل للتوزيع على عينة الدراسة، فقد ركز الاستاذ سليمان ناصر وعلي حدو على أسئلة الفقرات، كما ركز الأستاذ بن حدو فؤاد على عينة الدراسة من أجل إمكانية جمع المعلومات اللازمة وحتى تكون ذات مصداقية عند التطرق للإجابات، كما اهتمت ملاحظات كل من بن حدو فؤاد و حابي عبد اللطيف على اختيار سلم لكرات الخماسي حتي يتم تسهيل عملية الإجابة وأشار عبد اللطيف أيضا على تحديد أسلوب الأسئلة حتى تكون موجهة للموظفين عوض أن تكون مفتوحة المجال في حين أجاز الأستاذ صايم مصطفى على تقليص الفقرات الغير مناسبة وإعادة صياغتها حتي تسهل عملية الإجابة .

الفصل الثالث دراسة تطبيقية على البنوك العمومية الجزائرية

2-3 الصدق وثبات أداة الدراسة:

يقصد بالصدق والثبات التحقق من أداة الدراسة وذلك لتحقيق الموضوعية في الدراسة .

1-2-3 اختبار ثبات الأداة :

الثبات في العموم هو مدى استقرار النتائج عبر فترة زمنية وكذا مدى ثبات هذا الاستقرار من فترة زمنية إلى أخرى، وسوف نستعمل في استبياننا هذا طريقة "ثبات الداخلي في الأداة"، وهي الطريقة الشائعة الاستعمال بعدما اعتمد عليها الكثير من الباحثين، وتعني هذه الطريقة ثبات وارتباط كل فقرة بباقي فقرات الاستبيان ويتم حسابها بمعامل الفا كرونباخ (Cronbach Alpha) الجدول الموالي يوضح معاملات الف كرونباخ لكل محور من محاور ومعامل الكلي للاستبيان

الجدول رقم (09): معامل الفا كرونباخ لقياس ثبات أداة الدراسة

الرقم	المحاور	عدد العبارات	الف كرونباخ	الثبات
01	محور المخاطر المصرفية	23	85.9	92.3
02	محور الرقابة المصرفية	16	86.4	92.9
03	محور واقع تطبيق مقررات بازل	12	86.4	92.9
04	محور علاقة الرقابة المصرفية وبنك الجزائر بإدارة المخاطر المصرفية	06	86.8	93.1
المجموع		57	86.9	93.2

المصدر: من إعداد الطالب اعتمادا على الاستبيان ومخرجات SPSS26 حيث يرمز للثبات بالجدع التربيعي لمعامل الفا كرونباخ ويقدر بنسبة مئوية

من خلال الجدول رقم (09) نلاحظ أن معامل الفا كرونباخ لمحاور الاستبيان تختلف وذلك باختلاف محاور فقد تراوحت بين (85.9% و 86.8%) فالمعاملات تتفاوت وهذا راجع إلى طبيعة الدراسة التي جمعت عدة جوانب مختلفة، فنتائج الفا كرونباخ الكلية للاستبيان قدرة ب 86.9% توحى أن المبحوثين كانوا على دراية بالنتائج أو الإجابات التي قدموها، وهذا من شأنه أن يعكس الصورة الحقيقية لعملية الرقابة المصرفية على المخاطر حسب مقررات بازل، وكذلك قيمة الصدق الذي يمثل الجذع التربيعي لمعامل ألفا كرونباخ لجميع محاور استبيان التي تتراوح بين (09.23 و 09.31) وبلغت قيمة الصدق للاستبيان بشكل كلي 93.2% وهي قيمة عالية، مع العلم أن قيمة الصدقية تتراوح عموما بين -1 و 1 من خلال النتيجة المتحصل عليها للاستبيان بشكل كلي المقدر ب

08.69 يمكن القول أن الاستبيان يتمتع بدرجة عالية من الثبات، مما يجعلنا على ثقة تامة بصحته وصلاحيته لتحليل وتفسير نتائج الدراسة واختبارها فرضياتها.

3-3 اختبار التوزيع الطبيعي عن طريق اختبار (Kolmogorov-Smirnov (K-S))

التوزيع الطبيعي: هو عبارة عن توزيع نظري للبيانات المتجمعة ويظهر على شكل جرس مقلوب (منحي قوس ليلاس) ويكون متماثلا عندما تتطابق فيه قيم مقاييس النزعة المركزية (المتوسط - الوسيط - المنوال). ويتوقف الحصول على منحنى التوزيع الطبيعي للبيانات على طبيعة العينة وكانت الاختبارات المستخدمة للعينة مناسبة من حيث درجة الصعوبة والسهولة كلما اقتربت من توزيع البيانات توزيعا اعتداليا أو طبيعيا (محمد ، 2023).

اختبار كولمغوروف - سمرنوف يتم من خلاله قياس ما إذا كانت البيانات تتبع التوزيع الطبيعي أم لا وهو اختبار ضروري في حالة اختبار الفرضيات لأن أغلب الاختبارات المعلمية تشترط أن يكون توزيع البيانات توزيعا طبيعيا.

ولاختبار التوزيع الطبيعي حسب اختبار (كولمغوروف - سمرنوف) نختبر الفرضيات التالية:

H0: البيانات تتبع التوزيع الطبيعي

H1: البيانات لا تتبع التوزيع الطبيعي

بعد تحصلنا على النتائج حسب برنامج SPSS نسخة 26 نجد أن قيمة مستوى الدلالة المعنوية sig لكل فقرة أكبر من 0.05 وبالتالي نقبل الفرضية H0 التي تنص على اتباع البيانات للتوزيع الطبيعي، ويتم رفض الفرضية H1 التي تنص على أن البيانات لا تتبع التوزيع الطبيعي، ومن هنا يعني وجوب استخدام الاختبارات المعلمية، ونتائج الاختبار التوزيع الطبيعي موضحة في الجدول التالي:

الجدول رقم (10) نتائج اختبار التوزيع الطبيعي (K-S)

الرقم	المحاور	عدد العبارات	K-S	مستوي الدلالة sig
01	المخاطر المصرفية	23	0.093	0.200
02	الرقابة المصرفية	16	0.071	0.200
03	مقررات بازل	12	0.093	0.200
04	علاقة الرقابة المصرفية ورقابة البنك الجزائر بإدارة المخاطر	06	0.112	0.035

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على بيانات الاستبيان ومخرجات برنامج SPSS اصدار رقم 26

حسب الجدول رقم (10) التي يظهر نتائج اختبار التوزيع الطبيعي (كولموغروف - سميرونوف) الإحصائية نلاحظ أن مستوي دلالة أكبر من 0.05 وعلية يتم قبول الفرضية الصفرية أي أن الانحرافات قليلة جدا بالشكل التي يجعلها تتوزع توزيع طبيعي، ويمكن من خلاله استخدام الاختبارات الإحصائية المناسبة (كحساب الاتساق الداخلي، والصدق البنائي باستخدام معامل ارتباط بيرسون واختبار الفرضيات باستخدام اختبارات معلميه).

3-4 صدق الاتساق الداخلي لفقرات الاستبيان:

يقصد بصدق الاتساق الداخلي مدى اتساق كل فقرة الاستبيان مع البعد الذي تنتمي إليه، كما يعتمد على عدة طرق الصدق الكلي، الصدق التمييزي، صدق البناء الفرضي، الصدق العاملي، صدق الاتساق الداخلي.... الخ وقد تم حساب صدق هذا الاستبيان عن طريق معامل ارتباط بيرسون " يستخدم هذا معامل لقياس درجة العلاقة بين متغيرين، واستخدام بغرض معرفة طبيعة العلاقة بين الرقابة الداخلية والخارجية في إدارة المخاطر في البنوك وكذلك حسب مقررات بازل.

3-4-1 صدق الاتساق الداخلي لفقرات الاستبيان

صدق الاتساق الداخلي لفقرات المحور الأول (المخاطر المصرفية)

يوضح الجدول التالي معاملات ارتباط بين كل فقرة من فقرات المحور الأول التي تنص على أنه يوجد ارتباط بين مفهوم، تعريف المخاطر وأنواعها الموجودة في البنوك محل الدراسة.

الاتساق الداخلي لفقرات المحور الأول المخاطر المصرفية

يوضح معاملات ارتباط الخاصة بفقرات المحور الأول المخاطر المصرفية مدى علاقتها ببعضها البعض والتي تضم (23) فقرة خاصة بأبعاد فهم وتعريف على المخاطر، المخاطر الائتمانية والمخاطر التشغيلية والمخاطر السوقية والمخاطر السيولة التي تواجه البنوك محل الدراسة.

الفصل الثالث دراسة تطبيقية على البنوك العمومية الجزائر

الجدول رقم (11): الاتساق الداخلي لفقرات المحور الأول المخاطر المصرفية

الرقم	الفقرة	معامل الارتباط بيرسون	مستوى المعنوية SIG
فهم المخاطر			
01	يوجد قسم خاص بها في البنك.	0.617	0.00
02	هناك فهم مشترك لإدارة المخاطر داخل البنك.	0.583	0.00
03	إن مسؤولية إدارة المخاطر محددة بوضوح ومفهومة في جميع أقسام البنك.	0.644	0.00
تعريف على المخاطر			
04	يقوم موظفون بإجراء تحديد منظم ومنهجي لمخاطره التي تواجهه ولها علاقة بأهدافه وغاياته المعلنة.	0.437	0.00
05	يتم التعرف على التغييرات في المخاطر ويتم تحديدها مع أدوار ومسؤوليات البنك.	0.539	0.00
06	يدرك موظفون نقاط القوة والضعف في أنظمة إدارة المخاطر الموجودة داخل البنك.	0.665	0.00
07	يقوم موظفون بتطوير وتطبيق إجراءات لتحديد المخاطر بشكل منظم.	0.652	0.00
إدارة المخاطر الائتمان			
08	يضع البنك استراتيجية خاصة للمخاطر الائتمانية بشكل فعال ويتم إعلانها كسياسة من أجل الالتزام بها.	0.397	0.01
09	لدى البنك إطار عمل لتصنيف مخاطر الائتمان عبر جميع أنواع الأنشطة الائتمانية.	0.469	0.00
10	يراقب موظفون جودة الائتمانية بشكل دوري ويتخذ الإجراءات اللازمة عند حدوث أي تدهور.	0.627	0.00
11	يقوم الموظفون بإعداد تقرير عن مخاطر الائتمان بشكل دوري.	0.688	0.00
إدارة المخاطر التشغيلية			
12	هناك مجموعة مناسبة من القواعد والمبادئ التوجيهية لإدارة المخاطر التشغيلية المتاحة في البنك.	0.639	0.00
13	يتعرف موظفون على جميع فئات المخاطر التشغيلية التي تنطبق على مؤسساتهم، ويفهمونها ويحددها.	0.630	0.00
14	لدى البنك خطط للطوارئ لضمان الاستمرارية وتقليل الخسائر في حالة التعطل للأعمال.	0.504	0.00
15	يقوم موظفون بإعداد تقرير عن مخاطر التشغيلية بشكل دوري.	0.449	0.00

الفصل الثالث دراسة تطبيقية على البنوك العمومية الجزائرية

إدارة المخاطر السوقية		
16	يضع البنك استراتيجية لمخاطر السوقية بشكل فعال ويتم إيصالها كساسة من أجل الالتزام بها.	0.458
17	لدى البنك كفاءات وإطارات تعمل على إدارة مخاطر السوق.	0.646
18	يتبنى البنك منهجيات متعددة لقياس مخاطر السوق في مختلف الأنشطة التجارية.	0.444
19	يقوم الموظفون بإعداد تقرير عن مخاطر السوق بشكل دوري.	0.502
إدارة المخاطر السيولة		
20	هناك مجموعة مناسبة من القواعد والمبادئ التوجيهية لإدارة مخاطر السيولة المتاحة في البنك.	0.523
21	لدى البنك إطار عمل فعال وقادرة على إدارة المخاطر السيولة.	0.390
22	يقوم موظفون بإعداد تقرير بشكل دوري عن مخاطر السيولة.	0.597
23	توجد تطبيقات وتقنيات إدارة مخاطر السيولة تقلل التكاليف أو الخسائر المتوقعة.	0.586

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على بيانات الاستبيان ومخرجات برنامج SPSS إصدار رقم 26 الارتباط دال احصائيا عند مستوي الدلالة ($\alpha \leq 0.05$)

يوضح نتائج الجدول رقم (11) ارتفاع معاملات الارتباط بين فقرات محور الأول المخاطر المصرفية وذلك من خلال قيمة sig التي تظهر أن فقرات الاستبيان ذات ارتباط قوي بين مختلف ابعاد المحور الأول المخاطر المصرفية وهذا راجع إلى التناسق الموجود بين مختلف فقرات، حيث أن قيمة دلالة المعنوية sig كانت أقل أو تساوي ($\alpha \leq 0.05$) فنستنتج أن فقرات المحور الأول المخاطر المصرفية ذات مصادقة لما وضعت له وهي قابلة للدراسة.

الجدول رقم (12) يوضح معاملات ارتباط الخاصة بأبعاد المحور الأول المخاطر المصرفية والتي تضم (06) أبعاد

الرقم	ابعاد المحور المخاطر المصرفية	معامل الارتباط بيرسون	مستوي المعنوية SIG
01	فهم المخاطر	0.674	0.00
02	تعريف على المخاطر	0.480	0.00
03	مخاطر الائتمان	0.681	0.00
04	مخاطر التشغيلية	0.432	0.00
05	مخاطر السوقية	0.292	0.016

الفصل الثالث دراسة تطبيقية على البنوك العمومية الجزائرية

06	مخاطر السيولة	0.185	0.131
----	---------------	-------	-------

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على بيانات الاستبيان ومخرجات برنامج SPSS اصدار رقم 26 الارتباط دال احصائيا عند مستوي الدلالة ($\alpha \leq 0.05$)

من خلال نتائج الجدول رقم (12) الخاصة بمعاملات الارتباط أبعاد المحور الأول المخاطر المصرفية والتي تضم ستة أبعاد (فهم المخاطر، التعرف على المخاطر، مخاطر الائتمان، مخاطر التشغيلية، مخاطر السوقية، مخاطر السيولة) تظهر النتائج أن كل ابعاد المحور قيمة الدلالة المعنوية sig أقل من قيمة الدالة التي تم وضعها لقياس هذه الدراسة والمقدرة $\alpha \leq 0.05$ أي أن أبعاد المحور المخاطر المصرفية ذات ارتباط قوي فيما بينها ما عدا نتيجة بعد المخاطر السيولة الذي كانت قيمة الدلالة المعنوية sig 0.131 أكبر من قيمة $\alpha \leq 0.05$ وهذا ما يدل على أنها غير مرتبطة مع باقي ابعاد المحور فنستنتج أن أبعاد المحور الأول المخاطر المصرفية ذات مصادقة لما وضعت له وهي قابلة للدراسة.

الاتساق الداخلي لفقرات المحور الثاني الرقابة المصرفية:

يوضح معاملات ارتباط الخاصة بفقرات المحور الثاني الرقابة المصرفية والتي تضم (16) فقرة خاصة الرقابة الداخلية والخارجية ودور كل منها على إدارة المخاطر المصرفية داخل البنوك العينة الدراسة.

الجدول رقم (13): الاتساق الداخلي لفقرات المحور الثاني الرقابة المصرفية

الرقم	الفقرة	معامل الارتباط بيرسون	مستوي المعنوية SIG
	الرقابة الداخلية:		
24	يوجد داخل البنك نظام خاص بعملية الرقابة الداخلية.	0.539	0.00
25	يتمتع نظام الرقابة الداخلية بالاستقلالية التامة في طريقة عمله عن باقي الأقسام.	0.601	0.00
26	يعمل نظام الرقابة الداخلية بمرونة ومصادقية مع باقي أقسام البنك وبشكل دائم ومستمر.	0.513	0.00
	دور الرقابة الداخلية في إدارة المخاطر المصرفية:		
27	يقوم قسم الرقابة الداخلية بمناقشة سياسات وتقييم المخاطر مع إدارة البنك.	0.538	0.00
28	يطبق قسم الرقابة الداخلية تعليمات نظام رقم 11-08 الخاص بالرقابة الداخلية للبنوك في إدارة المخاطر المصرفية.	0.614	0.00
29	يساهم قسم الرقابة الداخلية في كشف الأخطاء والتلاعبات والاختلاسات ويقدم تقرير حول المخاطر التي قد تواجه البنك.	0.593	0.00

الفصل الثالث دراسة تطبيقية على البنوك العمومية الجزائرية

30	يقوم قسم الرقابة الداخلية بالمراقبة المحاسبية والمراقبة الإدارية المانعة لحدوث المخاطر المتوقعة والغير متوقعة.	0.329	0.06
31	المراقب الداخلي يذكر في تقريره ملاحظات عن المخاطر المصرفية ويقدم التوصيات.	0.535	0.00
32	يعمل قسم الرقابة الداخلية بتصنيف المخاطر (الاثتمانية، التشغيلية، السوقية، السيولة، وغيرها) وإعداد كشف مبكر عن كل خطر.	0.292	0.16
الرقابة الخارجية:			
33	يتلقى البنك زيارات دورية من طرف هيئات البنك الجزائر، محافظ الحسابات الرقابة الخارجية.	0.424	0.00
34	يتبع المراقبون الخارجيون قواعد وسلوك أخلاق المهنة.	0.742	0.00
35	يتحمل المراقبون الخارجيون مسؤولية إبلاغ سلطات إدارة البنك عن أي نشاط غير قانوني أو احتيال أو إساءة استخدام.	0.462	0.00
دور الرقابة الخارجية في إدارة المخاطر المصرفية:			
36	ينصب تركيز عمل المراقب الخارجي على المخاطر وذلك من أجل إعداد تقرير مفصل حول المخاطر التي تواجه البنك.	0.648	0.00
37	تتم عملية الرقابة الخارجية على إدارة المخاطر في البنك وفقا لتعليمات بنك الجزائر وأنظمة وقوانين النقد والقرض.	0.392	0.01
38	يستند المراقب الخارجي في عمله على النسب والعمليات في حساب رأس مال وقياس مخاطر السيولة، وأسعار الفائدة التي حددها القانون.	0.499	0.00
39	يذكر المراقب الخارجي في تقريره على مدى توافق تطبيق البنك وفقا لتعليمات بنك الجزائر وأنظمة وقوانين النقد والقرض الخاصة بمقررات بازل.	0.337	0.05

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على بيانات الاستبيان ومخرجات برنامج SPSS اصدار رقم 26 الارتباط دال احصائيا عند مستوى الدلالة ($\alpha \leq 0.05$)

يوضح نتائج الجدول رقم (13) ارتفاع معاملات الارتباط بين المحاور ذلك من خلال قيمة sig التي تظهر أن فقرات الاستبيان ذات ارتباط قوي بين مختلف أقسام المحور الثاني الرقابة المصرفية وهذا راجع إلى التناسق الموجود بين مختلف هذه الأقسام، حيث أن قيمة دلالة المعنوية sig كانت أقل أو تساوي (0.05) فنستنتج أن فقرات المحور الثاني ذات مصادقة لما وضعت له وهي قابلة للدراسة.

الجدول رقم (14) يوضح معاملات ارتباط الخاصة بأبعاد المحور الثاني الرقابة المصرفية والتي يضم (04) أبعاد

الأرقام	الأبعاد محور الرقابة المصرفية	معامل الارتباط بيرسون	مستوي المعنوية SIG
01	الرقابة الداخلية	0.574	0.00
02	دور الرقابة الداخلية بالمخاطر المصرفية	0.570	0.00
03	الرقابة الخارجية	0,551	0.00
04	دور الرقابة الخارجية بالمخاطر المصرفية	0.467	0.00
	المجموع		

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على بيانات الاستبيان ومخرجات برنامج SPSS اصدار رقم 26 الارتباط دال احصائيا عند مستوى الدلالة ($\alpha \leq 0.05$)

من خلال نتائج الجدول رقم (14) الخاصة بمعاملات الارتباط أبعاد المحور الثاني الرقابة المصرفية والتي تضم أربعة أبعاد (الرقابة المصرفية، علاقة الرقابة الداخلية بالمخاطر المصرفية، الرقابة الخارجية، علاقة الرقابة الخارجية بالمخاطر المصرفية) تظهر النتائج أن كل الأبعاد المحور قيمة الدلالة المعنوية sig أقل من قيمة الدالة التي تم وضعها لقياس هذه الدراسة والمقدرة $\alpha \leq 0.05$ أي أن أبعاد المحور الرقابة المصرفية ذات ارتباط قوي فيما وهي ذات مصادقة لما وضعت له وهي قابلة للدراسة.

الاتساق الداخلي لفقرات المحور الثالث واقع تطبيق مقررات بازل:

يوضح معاملات ارتباط الخاصة بفقرات المحور الثالث واقع تطبيق مقررات بازل والتي تضم (12) فقرة خاصة واقع تطبيق مقررات بازل وعلاقتها بإدارة المخاطر المصرفية داخل البنوك عينة الدراسة.

الجدول رقم (15): الاتساق الداخلي لفقرات المحور الثالث واقع تطبيق مقررات بازل

الرقم	الفقرة	معامل الارتباط بيرسون	مستوي المعنوية SIG
واقع تطبيق مقررات بازل			
40	قام البنك الجزائري برفع نسبة الأموال الخاصة القاعدية المتعلقة بالشريحة الأولى إلى 07%.	0.704	0.00
41	يتم تحديد أنظمة المعلومات من خلال ربط فروع البنك ببعضها البعض وبالإدارة العامة.	0.568	0.00

الفصل الثالث دراسة تطبيقية على البنوك العمومية الجزائرية

42	يوجد بيانات إحصائية للبنك على مستوى كافة الفروع.	0.638	0.00
43	لدي البنك سياسية رسمية للإفصاح توفر البيانات المالية وتساعد البنك في تحسين إدارة المخاطر	0.472	0.00
44	يوجد بداخل البنك إدارة مستقلة للمخاطر تعتمد على أنظمة معلومات متطورة تساعد على قياس مختلف أنواع المخاطر.	0.835	0.00
45	أدرج بنك الجزائر نسبة الملاءة مقدرة بـ 09.5 % المتعلقة بمجموع الأصول الخاصة والمخاطر المرجحة.	0.562	0.00
46	يشكل البنك شريحة الثانية وسادة أمان أو نسبة رأس المال المساند مقدرة بـ 02.5%	0.677	0.00
47	يساهم نظام 01-14 في تقسيم أموال القانونية الخاصة إلى شريحتين أموال خاصة قاعدية أموال خاصة تكميلية.	0.802	0.00
48	تم تحديد قياس مخاطر السوق ومخاطر العمليات إلى جانب مخاطر الائتمانية حسب نظام 01-14.	0.538	0.00
49	طريقة تحويل التزامات خارج الميزانية إلى ما يحدد لها من مخاطر القروض.	0.538	0.00
50	يحدد بنك الجزائر شروط إنشاء البنوك، ويلزم بتقديم بيانات الخاصة بالبنك بشكل دورية للسلطات الرقابية ويتم نشرها بالتفصيل.	0.838	0.00
51	فرض معامل أدنى للسيولة قصيرة الأجل وهذا حسب النظام 01-14 والتعليمية 11-07 المفسرة له واعتماد على معاملات تتناسب طرديا مع درجة سيولة الأصل.	0.844	0.00

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على بيانات الاستبيان ومخرجات برنامج SPSS اصدار رقم 26 الارتباط دال احصائيا عند مستوى الدلالة ($\alpha \leq 0.05$)

يوضح نتائج الجدول رقم (15) ارتفاع معاملات الارتباط بين المحاور ذلك من خلال قيمة sig التي تظهر أن فقرات الاستبيان ذات ارتباط قوي بين مختلف أقسام المحور الثالث واقع تطبيق مقررات بازل، وهذا راجع إلى التناسق الموجود بين مختلف الفقرات، حيث أن قيمة دلالة المعنوية sig كانت أقل أو تساوي ($\alpha \leq 0.05$) فنستنتج أن فقرات المحور الثالث ذات مصادقية لما وضعت له وهي قابلة للدراسة.

الاتساق الداخلي لفقرات المحور الرابع علاقة الرقابة الداخلية، الخارجية وبنك الجزائر بإدارة المخاطر:

يوضح معاملات ارتباط الخاصة بفقرات المحور الرابع علاقة الرقابة المصرفية (الداخلية، الخارجية) ورقابة بنك الجزائر بإدارة المخاطر وفق مقررات بازل والتي تضم (06) داخل البنوك العينة الدراسة.

الجدول رقم (16): الاتساق الداخلي لفقرات المحور الثالث واقع تطبيق مقررات بازل

الرقم	الفقرة	معامل	مستوي
-------	--------	-------	-------

الفصل الثالث دراسة تطبيقية على البنوك العمومية الجزائرية

المعنوية SIG	الارتباط بيرسون		
علاقة الرقابة الداخلية، الخارجية وبنك الجزائر بإدارة المخاطر:			
0.00	0.479	يوجد تنسيق مستمر بين المراقب الخارجي والمراقب الداخلي حول رقابة المخاطر البنكية بصورة خاصة.	52
0.00	0.545	هناك شبكة اتصال وفهم متبادل بين إدارة البنك والمراقب الداخلي والمراقب الخارجي للاستفادة من تقارير المراقب الداخلي حول المخاطر المتعلقة بالبنك لدرجة أولى.	53
0.01	0.295	يوجد شبكة اتصال وفهم متبادل بين إدارة البنك والمراقب الخارجي وسلطات بنك الجزائر حول المخاطر المصرفية بدرجة عالية.	54
0.02	0.273	هناك وسيلة الحوار بين هيئات البنك الجزائر والمدقق الخارجي إذا أرادوا الاستفادة من عمل كل منهما.	55
0.07	0.322	للمراقب الداخلي والمراقب الخارجي دراية ومعرفة بمقررات بازل.	56
0.00	0.432	هناك متابعة من قبل هيئات الرقابة بنك الجزائر على أعمال البنوك المحلية فيما يتعلق بمقررات بازل عن المخاطر المصرفية.	57

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على بيانات الاستبيان ومخرجات برنامج SPSS اصدار رقم 26 الارتباط دال احصائيا عند مستوي الدلالة ($\alpha \leq 0.05$)

يوضح نتائج الجدول رقم (16) ارتفاع معاملات الارتباط بين المحاور ذلك من خلال قيمة sig التي تظهر أن فقرات الاستبيان ذات ارتباط قوي بين مختلف أقسام المحور الرابع علاقة الرقابة الداخلية، الخارجية وبنك الجزائر بإدارة المخاطر، وهذا راجع إلى التناسق الموجود بين مختلف هذه الأقسام، حيث أن قيمة دلالة المعنوية sig كانت أقل أو تساوي ($\alpha \leq 0.05$) فنستنتج أن فقرات المحور الرابع ذات مصادقة لما وضعت له وهي قابلة للدراسة.

3-4-2 صدق الاتساق الداخلي لمحاور الاستبيان (معاملات الارتباط)

يعتبر صدق الاتساق البنائي أحد مقاييس صدق أداة الدراسة، حيث يقيس مدى تحقق الأهداف التي تسعى الأداة الوصول إليها، وبين صدق الاتساق البنائي مدى ارتباط كل محور من محاور الأداة الدراسة بدرجة الكلية لفقرات الاستبيان مجمعة.

وعليه قمنا بحساب معامل الارتباط بيرسون بين درجة كل محور ودرجة الكلية الاستبيان الجدور رقم (10) يوضح ذلك.

الفصل الثالث دراسة تطبيقية على البنوك العمومية الجزائر

الجدول رقم (17) يوضح صدق الاتساق البنائي لمحاور الاستبيان

الرقم	المحور	معامل الارتباط بيرسون	مستوى المعنوية SIG
01	المخاطر المصرفية	0.789	0.000
02	الرقابة المصرفية (الرقابة الداخلية والرقابة الخارجية)	0.637	0.000
03	واقع تطبيق مقررات بازل	0.696	0.000
04	علاقة الرقابة المصرفية ورقابة بنك الجزائر بإدارة المخاطر المصرفية وفق مقررات بازل	0.404	0.008

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على بيانات الاستبيان ومخرجات برنامج SPSS إصدار رقم 26 الارتباط دال احصائيا عند مستوى الدلالة ($\alpha \leq 0.05$)

توضح نتائج الجدول رقم (17) أن معامل ارتباط بيرسون لمحاور أداة الدراسة (الاستبيان) دال إحصائيا عند مستوى دلالة 0.05 حيث أن قيمة sig كانت أقل أو تساوي 0.05 أي أن محاور الاستبيان صادقة عند مستوى دلالة α تساوي أو أقل من 0.05، وبذلك يعتبر جميع محاور أداة الدراسة (الاستبيان) صادقة لما وضعت لقياسه.

3-5 الخصائص العينة الدراسة

هذا المطلب خاص بعينة الدراسة الذي نحاول الوقوف عند أهم المتغيرات الدراسة (الجنس، المؤهل العلمي، التخصص الأكاديمي، منصب العمل، وأخير سنوات الخبرة)، من خلال دراسة التكرارات والنسب المئوية والنسب المئوية المتراكمة الخاص بكل متغير .

3-5-1 خصائص العينة الدراسة:

يوضح الجدول التالي خصائص المتغيرات الدراسة التي تتكون من (الجنس، المؤهل العلمي، التخصص الأكاديمي، منصب العمل، وأخير سنوات الخبرة)، والتي يتم حساب المتوسط، الوسيط، التباين بشكل عام ويتم تفصيله فيما بعد كما هو موضح في الجدول التالي.

الجدور رقم (18): خصائص المتغيرات الدراسة

	متوسط	الوسيط	التباين	الاستبيان	
				عدد الاستبيان	قيم مفقودة
الجنس	1.43	1	0.248	68	00

الفصل الثالث دراسة تطبيقية على البنوك العمومية الجزائر

المؤهل العلمي	68	00	2.13	2	0.952
التخصص الأكاديمي	68	00	2.62	3	0.687
منصب العمل	68	00	2.16	4	1.182
سنوات الخبرة	68	00	2.47	5	0.910

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على بيانات الاستبيان ومخرجات برنامج SPSS اصدار رقم 26

توضح نتائج الجدول رقم (18) الخاص بمتغيرات الدراسة متوسط الجنس الذي يعبر عن القيمة (1.43)، والمؤهل العلمي بقيمة (2.13)، والتخصص الأكاديمي بقيمة (2.62)، ومنصب العمل بقيمة (2.16)، سنوات الخبرة (2.47)، أم عن التباين فكانت النتائج كالتالي الجنس الذي يعبر عن القيمة (0.248)، والمؤهل العلمي بقيمة (0.952)، والتخصص الأكاديمي بقيمة (0.6872)، ومنصب العمل بقيمة (1.182)، سنوات الخبرة (0.910)

2-5-3 الجنس:

يوضح الجدول التالي عدد تكرارات الخاص بالجنس والنسب المئوية ونسبة المئوية الصالحة والنسبة المئوية التراكمية

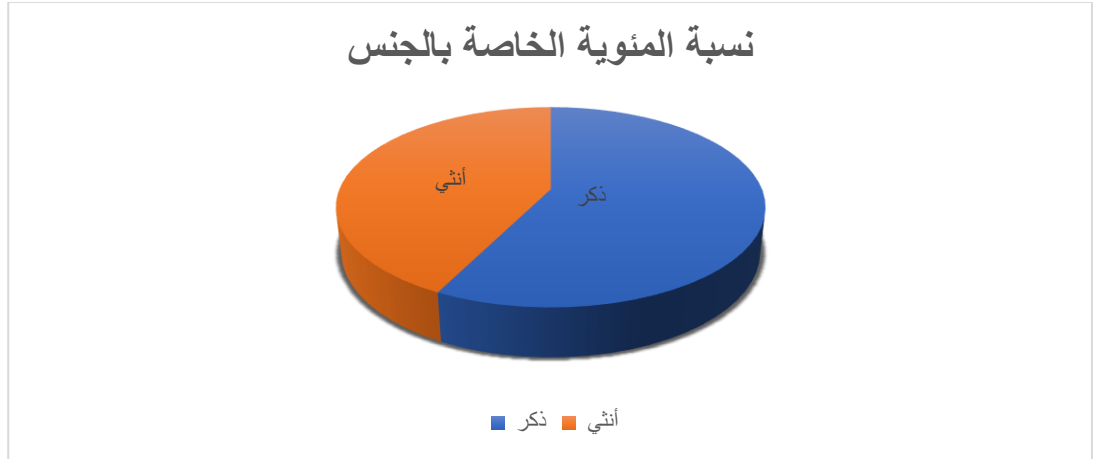
الجدول رقم (19) خاص بمتغير الجنس لأفراد العينة

الجنس	عدد تكرارات	نسبة المئوية	نسبة المئوية الصالحة	نسبة المئوية التراكمية
ذكر	39	57.4	57.4	57.4
أنثى	29	42.6	42.6	100
مجموع	68	100	100	

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على بيانات الاستبيان ومخرجات برنامج SPSS اصدار رقم 26

الفصل الثالث دراسة تطبيقية على البنوك العمومية الجزائر

الشكل رقم (09) النسبة المئوية الخاصة بالجنس



المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على بيانات الاستبيان ومخرجات برنامج SPSS اصدار رقم 26

توضح نتائج الجدول رقم (19) والشكل رقم (09) عدد الذكور والاناث الذين أقيمه عليهم الدراسة فمن الملاحظ أن عدد الذكور أكثر من عدد الإناث فكان عدد الذكور (39) رجل بنسبة مئوية (57.4%)، أما عدد الاناث فكان (29) أنثى بنسبة مئوية مقدرة ب (42.6%).

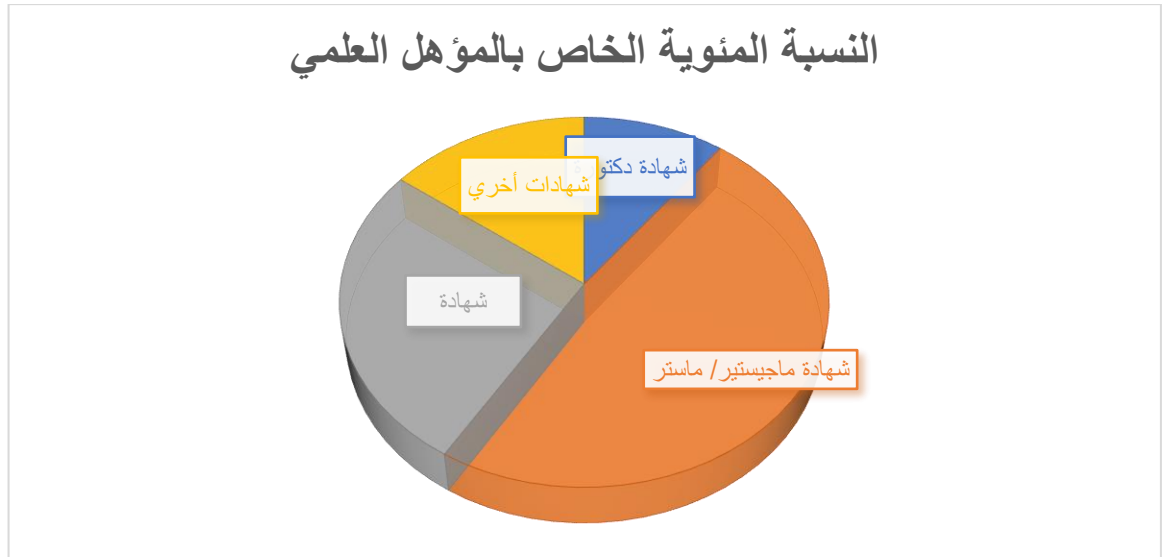
3-5-3 المؤهل العلمي:

يوضح الجدول التالي عدد تكرارات الخاصة بالمؤهل العلمي الخاص بعينة الدراسة والنسب المئوية ونسبة المئوية الصالحة والنسبة المئوية التراكمية.

الجدول رقم (20) الخاص بالمؤهل العلمي لأفراد العينة

المؤهل العلمي	عدد تكرارات	نسبة المئوية	نسبة المئوية الصالحة	نسبة المئوية التراكمية
ليسانس	18	26.5	26.5	26.5
ماستر / ماجستير	33	48.5	48.5	75
دكتورة	7	10.3	10.3	85.3
شهادات أخرى	10	14.7	14.7	100
المجموع	68	100	100	

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على بيانات الاستبيان ومخرجات برنامج SPSS اصدار رقم 26



المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على بيانات الاستبيان ومخرجات برنامج SPSS اصدار رقم 26

يوضح الجدول رقم (20) والشكل رقم (12) الخاص بمؤهل العلمية للمبحوثين لعينة الدراسة المؤهلات كالتالي (ليسانس وماستر / ماجستير ودكتور أو يوجد شهادة أخرى معادلة) أو اقل تمنح المبحوث منس إطار يسمح له بأن يكون ضمن عينة الدراسة)) فتبين أن المؤهل العلمي ماستر/ ماجستير كان أعلى قيمة من التكرارات حيث سجل (33) مبحوث بنسبة مئوية (48.5%) والقيمة الثانية هي شهادة ليسانس حيث وصل عدد المبحوثين (18) مبحوث بنسبة مئوية مقدرة ب(26.5%) وجاءت شهادات أخرى كقيمة ثالثة بعدد مبحوثين قدر ب(10) مبحوثين بنسبة مئوية (14.7%) أما شهادة دكتور فكانت عدد المبحوثين (07) بنسبة مئوية (10.3%).

3-5-4 التخصص الأكاديمي:

يوضح الدول التالي التخصصات الأكاديمية المسموحة بها لعينة الدراسة فسوف يتم التطرق إلى حساب عدد تكرارات والنسب المئوية ونسبة المئوية الصالحة والنسبة المئوية التراكمية.

الجدول رقم (21): الخاص بالتخصص الأكاديمي لأفراد العينة

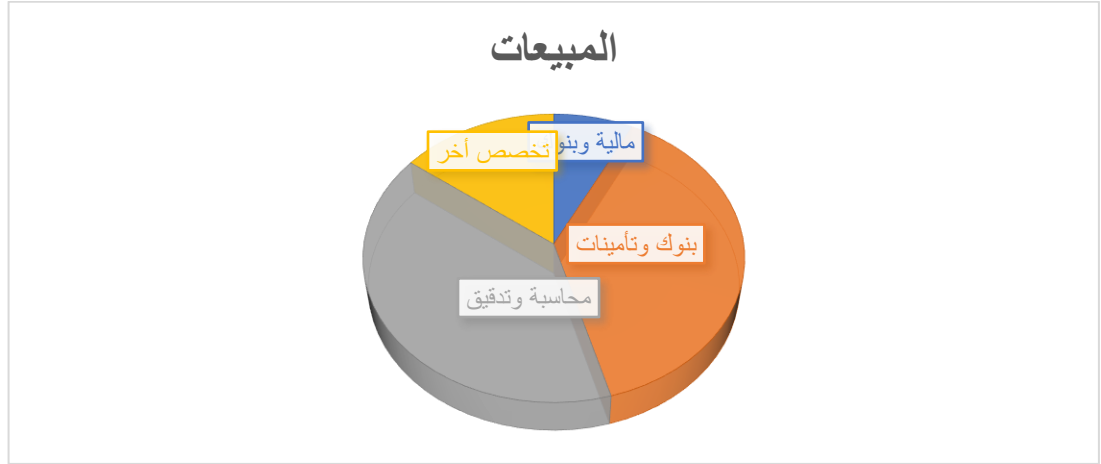
التخصص الأكاديمي	عدد تكرارات	نسبة المئوية	نسبة المئوية الصالحة	نسبة المئوية التراكمية
مالية وبنوك	05	07.4	07.4	07.4
بنوك وتأمينات	26	38.2	38.2	45.6
محاسبة وتدقيق	27	39.7	39.7	85.3
تخصص آخر	10	14.7	14.7	100

الفصل الثالث دراسة تطبيقية على البنوك العمومية الجزائر

المجموع	68	100	100
---------	----	-----	-----

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على بيانات الاستبيان ومخرجات برنامج SPSS اصدار رقم 26

الشكل رقم (13) النسبة المئوية الخاصة بالتخصص الأكاديمي



المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على بيانات الاستبيان ومخرجات برنامج SPSS اصدار رقم 26

توضح نتائج الجدول رقم (21) والشكل رقم (11) التخصصات التي سمحت بها الدراسة وأخذتها كعينة البحث وهذه التخصصات كالتالي (مالية وبنوك، بنوك وتأمينات، محاسبة وتدقيق وتخصص آخر يدخل ضمن عمل الرقابة)، فكان أعلى تكرار من التخصصات محاسبة وتدقيق ب (27) مبحوث بنسبة مئوية (39.7%) والمرتبة الثانية تخصص بنوك وتأمينات ب(26) مبحوث بمقدار بنسبة مئوية (38.2%) وفي المرتبة الثالثة التخصصات أخرى بعدد مبحوثين قدره (10) مبحوثين ونسبة مئوية (14.7%) وأما المرتبة الرابعة والأخيرة فجاء تخصص مالية وبنوك ب(05) مبحوث بنسبة مئوية مقدره ب (07.4%).

3-5-5 منصب العمل بالبنك:

يوضح الجدول التالي أقسام العمل الموجودة داخل البنك وتختلف هذه الأقسام حسب احتياجات البنك، فسوف يتم التطرق إلى حساب عدد تكرارات والنسب المئوية ونسبة المئوية الصالحة والنسبة المئوية التراكمية.

الجدول رقم (22): خاص بأقسام منصب العمل بالبنك لأفراد العينة

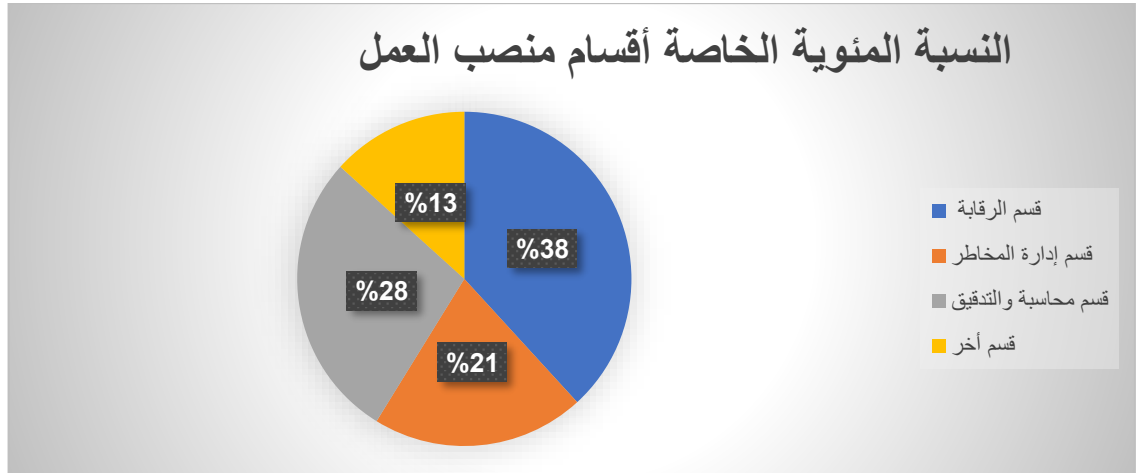
منصب العمل بالبنك	عدد تكرارات	نسبة المئوية	نسبة المئوية الصالحة	نسبة المئوية التراكمية
قسم الرقابة	26	38.2	38.2	38.2
قسم إدارة المخاطر	14	20.6	20.6	58.8
قسم محاسبة والتدقيق	19	27.9	27.9	86.8

الفصل الثالث دراسة تطبيقية على البنوك العمومية الجزائر

قسم آخر	09	13.3	13.3	100
المجموع	68	100	100	

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على بيانات الاستبيان ومخرجات برنامج SPSS اصدار رقم 26

الشكل رقم (12) النسبة المئوية الخاصة أقسام منصب العمل



المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على بيانات الاستبيان ومخرجات برنامج SPSS اصدار رقم 26

توضح نتائج الجدول رقم (22) والشكل رقم (12) مختلف أقسام الموجودة داخل بنوك العينة وهذه الأقسام متكامل في عملها مع بعضها البعض، فقسم الخاص بالرقابة عدد أفراد عينة الدراسة (26) مبحوث بنسبة مئوية مقدر ب (38.2%) وتعتبر أعلى نسبة، وتليها قسم محاسبة والتدقيق ب (19) مبحوث بنسبة مئوية مقدر ب (27.9)، وقسم إدارة المخاطر يوجد به (14) مبحوث بنسبة مئوية مقدر ب (20.6) في مرتبة الثالثة وفي أخير قسم آخر وهذا القسم يختلف من بنك إلى آخر فكان عدد مبحوثين (09) بنسبة مئوية (13.3).

3-5-6 سنوات الخبرة المهنية:

يوضح الجدول التالي مختلف سنوات الخبرة لأفراد العينة وسوف يتم حساب عدد تكرارات والنسب المئوية ونسبة المئوية الصالحة والنسبة المئوية التراكمية.

الجدول رقم (23): سنوات الخبرة المهنية لأفراد العينة

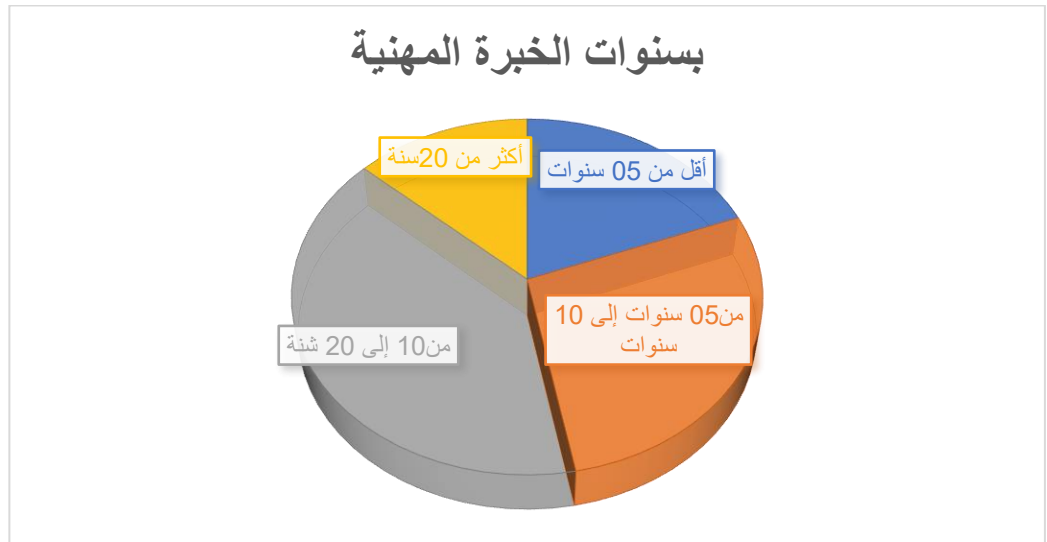
الخبرة المهنية	عدد تكرارات	نسبة المئوية	نسبة المئوية الصالحة	نسبة المئوية التراكمية
أقل من 05 سنوات	13	19.1	19.1	19.1
من 05 إلى 10 سنوات	19	27.9	27.9	47

الفصل الثالث دراسة تطبيقية على البنوك العمومية الجزائر

من 10 إلى 20 سنوات	27	39.7	39.7	86.7
أكثر من 20 سنة	09	13.3	13.3	100
المجموع	68	100	100	

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على بيانات الاستبيان ومخرجات برنامج SPSS اصدار رقم 26

الجدول رقم (13) النسبة المئوية الخاصة بسنوات الخبرة المهنية



المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على بيانات الاستبيان ومخرجات برنامج SPSS اصدار رقم 26

توضح نتائج الجدول رقم (23) والشكل رقم (13) سنوات الخبرة لأفراد العينة والتي توزعها من أجل تصنيف الأفراد فكانت في المرتبة الأولى الموظفين الذين يتراوح سنوات عملهم من 10 إلى 20 سنة عمل ويبلغ عددهم (20) موظف بنسبة مئوية مقدرة ب (39.7%)، وفي المرتبة الثانية من 05 إلى 10 سنوات عمل ويبلغ عددهم (19) موظف بنسبة مئوية مقدرة ب (27.9%)، وفي المرتبة الثالثة أقل من 05 سنوات عمل ويبلغ عددهم (13) موظف بنسبة مئوية مقدرة ب (19.1%)، وفي المرتبة الأخيرة الموظفين الذين تجاوزت سنوات عملهم 20 سنة ويبلغ عددهم (09) موظف بنسبة مئوية مقدرة ب (13.3%).

1. تفسير نتائج الفرضيات

من خلال ما مر معنا من ملاحظات المحكمين ونتائج اختبارات الف كرو نباخ والتوزيع الطبيعي و معاملات بيرسون توصلنا إلى أن النتائج المتحصل عليها قابلة للدراسة وعليه سوف يتم اختبار الفرضيات الدراسة والتي

الفصل الثالث دراسة تطبيقية على البنوك العمومية الجزائرية

تتكون من خمس فرضيات تصب في معرفة المخاطر المصرفية وأساليب الرقابة المصرفية الموجودة في البنوك التجارية العمومية الجزائرية وعلاقتها ببعضها البعض ومدى تطبيقها لمقررات بازل على شكل عام.

1- اختبار الفرضية محور الأول:

يحتوي المحور الأول المخاطر المصرفية على ستة أبعاد كما تم ذكرها سابقاً، تسعى هذه الفرضية إلى معرفة هل تساهم هذه الأبعاد إلى معرفة المخاطر وإدارتها بشكل المناسب وهذا ما سوف نحاول الإجابة عنه من خلال هذه الفرضية:

- يساهم فهم واستخدام تقنيات مخاطر في البنوك محل الدراسة إلى إدارتها وموجهتها بشكل جيد.

سوف يتم الاجابة على الفرضية عن طريق فقرات المحور الأول من خلال دراسة كل بعد على حدى وهذا من أجل تفصيل النتائج بدقة باستعمال معامل الارتباط بيرسون وحساب المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية وتقديم فى الأخير درجة التبنى.

1-1 بعد فهم المخاطر:

يوضح هذا البعد مدى فهم المبحوثين للمخاطر المصرفية وهل سبق وأن تعرفوا عليها وصنفوها، وهل أن البنوك التجارية العمومية الجزائرية تتعامل مع المخاطر باحترافية عن طريق إنشاء اقسام خاصة بالمخاطر هذا ما سوف يتم الوصول اليه من خلال هذا البعد.

جدول رقم (24) نتائج إجابات أفراد العينة الخاصة بفهم المخاطر المصرفية

رقم	العبارة	التكرارات والنسب المئوية	موافق بشدة	موافق	محايد	غير موافق	غير موافق تماما	المتوسط الحسابي	انحراف معياري	درجة التنبؤ	الترتيب
01	يوجد قسم خاص بالمخاطر في البنك.	تكرار	15	27	13	08	05	2.43	76	مرتفعة	1
		نسبة %	22.1	39.7	19.1	11.8	7.4				
02	هناك فهم مشترك لإدارة المخاطر داخل البنك.	تكرار	11	24	17	08	08	2.68	27	متوسطة	2
		نسبة %	16.2	35.3	25	11.8	11.8				

الفصل الثالث دراسة تطبيقية على البنوك العمومية الجزائر

3	متوسطة	1.2 08	2.8 7	05 7.4	21 30.9	11 16.2	22 32.4	09 13.2	تكرار نسبة %	إن مسؤولية إدارة المخاطر محددة بوضوح ومفهومة في جميع أقسام البنك.	03
/	متوسطة	/	2.5 0	فهم المخاطر المصرفية							

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على بيانات الاستبيان ومخرجات برنامج SPSS اصدار رقم 26

من خلال نتائج الجدول رقم (24) الخاص بدرجة فهم مخاطر المصرفية من قبل عينة الدراسة، والذي تم استعمال الأدوات الاحصائية المختلفة " التكرارات والنسبة المئوية والمتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية"، وقعت العبارة رقم 01 يوجد قسم خاص بالمخاطر في البنك في المركز الأول بمتوسط حسابي 2.43 وانحراف معياري 1.176، وبدرجة تبني مرتفعة، حيث أن 39.7% من الموظفين يرون أنه يوجد قسم خاص بالمخاطر المصرفية في البنك وقدر عددهم ب 27 موظف، وأن 07.4% منهم يرون عكس ذلك والمقدر عددهم ب 05 موظفين، وهذا ما يدل على أن البنوك محل الدراسة يوجد بها أقسام خاصة بالمخاطر المصرفية أما في المركز الثاني وقعت العبارة رقم 02 هناك فهم مشترك لإدارة المخاطر داخل البنك بمتوسط حسابي 2.68 وانحراف معياري 1.272، وبدرجة تبني متوسطة، حيث 35.3% من موظف العينة والبالغ عددهم 24 فرد يرون أن هناك فهم مشترك لإدارة المخاطر داخل البنك أما 23.6% من أفراد العينة والبالغ عددهم 16 موظف غير موقنين وغير موققين تماما على وجود فهم مشترك لإدارة المخاطر داخل البنك، وفي المركز الثالث وقعت العبارة رقم 03 إن مسؤولية إدارة المخاطر محددة بوضوح ومفهومة في جميع أقسام البنك بمتوسط حسابي 2.87 وانحراف معياري 1.208، وبدرجة تبني متوسطة، حيث 32.4% من أفراد العينة والبالغ عددهم 22 موظف يفهمون بوضوح مسؤولية إدارة المخاطر الموجود في جميع أقسام البنك أما 30.9% من أفراد العينة والبالغ عددهم 21 موظف غير موافقين على وجود مسؤولية إدارة المخاطر ولا يرونها واضحة ومفهومة في جميع أقسام البنك، ونسبة الافراد التي توافق بشدة 13.2% أكبر من نسبة التي لا توافق تماما على أنه يوجد مسؤولية إدارة المخاطر محددة بوضوح ومفهومة في جميع أقسام البنك.

2-1 بعد التعرف على المخاطر

الفصل الثالث دراسة تطبيقية على البنوك العمومية الجزائرية

يحدد هذا بعد معرفة طريقة التعرف على المخاطر والتعامل معها وتحديدتها وكيف يتعامل معها الموظفون وهل الطرق التي يتم التعامل معها مجدية وهل يوجد مرونة في التعامل مع أنظمة المخاطر ومدى إدراك الموظفين بفاعلية أنظمة إدارة المخاطر.

جدول رقم (25) نتائج إجابات أفراد العينة الخاصة ببعد تعريف للمخاطر المصرفية

رقم	العبارة	التكرارات والنسب المئوية	مواقف بشدة	مواقف	محايد	غير مواقف تماماً	المتوسط الحسابي	انحراف معياري	درجة التنبؤ	الترتيب
01	يقوم البنك بإجراء تحديد منظم ومنهجي لمخاطره التي تواجهه ولها علاقة بأهدافه وغاياته المعلنة.	تكرار	15	21	18	8	6	2.54	مرتفعة	3
		نسبة %	22.1	30.9	26.5	11.8	8.8			
02	يتم التعرف على التغييرات في المخاطر ويتم تحديدها مع أدوار ومسؤوليات البنك.	تكرار	15	22	15	12	4	2.53	مرتفعة	2
		نسبة %	22.1	32.4	22.1	17.6	5.9			
03	يدرك موظفون نقاط القوة والضعف في أنظمة إدارة المخاطر الموجودة داخل البنك.	تكرار	12	26	19	7	4	2.49	مرتفعة	1
		نسبة %	17.6	38.2	27.9	10.3	5.9			
04	يقوم البنك بتطوير وتطبيق إجراءات لتحديد المخاطر بشكل منظم.	تكرار	13	23	17	6	9	2.63	متوسطة	4
		نسبة %	19.1	33.8	25.0	8.8	13.2			
	تعرف على المخاطر المصرفية									
							2.5478	/	/	مرتفعة

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على بيانات الاستبيان ومخرجات برنامج SPSS اصدار رقم 26

من خلال نتائج الجدول رقم (25) الخاص تعرف على مخاطر المصرفية من قبل عينة الدراسة، والذي تم استعمال الأدوات الإحصائية المختلفة " التكرارات والنسبة المئوية والمتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية"، وقعت العبارة رقم 03 يدرك موظفون نقاط القوة والضعف في أنظمة إدارة المخاطر الموجودة داخل البنك، في المركز الأول بمتوسط حسابي 2.49 وانحراف معياري 1.086 وبدرجة تبني مرتفعة حيث 38.2% من أفراد العينة والبالغ عددهم 26 موظف موفقون على أنه يوجد إدراك نقاط القوة والضعف في أنظمة إدارة المخاطر الموجودة داخل البنك، أما 5.9% من أفراد العينة والبالغ عددهم 4 أفراد غير موفقين تماما على أنه يوجد إدراك نقاط القوة والضعف في أنظمة إدارة المخاطر الموجودة داخل البنك. أما في المركز الثاني وقعت العبارة رقم 02 يتم التعرف على التغييرات في المخاطر ويتم تحديدها مع أدوار ومسؤوليات البنك، بمتوسط حسابي 2.53 وانحراف معياري 1.190 وبدرجة تبني مرتفعة حيث كانت نسبة 32.4% من أفراد العينة والبالغ عددهم 22 موظف يمكنهم التعرف على ويتم تجديدها مع أدوار ومسؤوليات البنك، أما 5.9% من أفراد العينة والبالغ عددهم 4 أفراد غير موفقين تماما على التعرف على التغييرات في المخاطر ويتم تحديدها مع أدوار ومسؤوليات البنك. وفق المركز الثالث وقعت العبارة رقم 01 يقوم البنك بإجراء تحديد منظم ومنهجي لمخاطره التي تواجهه ولها علاقة بأهدافه وغاياته المعلنة، بمتوسط حسابي 2.54 وانحراف معياري 1.215 وبدرجة تبني مرتفعة حيث بلغ نسبة 30.9% من أفراد العينة والبالغ عددهم 21 موظف هؤلاء وافقوا على أن البنك يقوم بإجراء تحديد منظم ومنهجي لمخاطره التي تواجهه ولها علاقة بأهدافه وغاياته المعلنة، أما نسبة 6.6% من أفراد العينة ولبالغ عددهم 6 أفراد غير موفقين تماما على قيام البنك بإجراء تحديد منظم ومنهجي لمخاطره التي تواجهه ولها علاقة بأهدافه وغاياته المعلنة. أما في المركز الأخير جاءت العبارة رقم 04 يقوم البنك بتطوير وتطبيق إجراءات لتحديد المخاطر بشكل منظم، بمتوسط حسابي 2.63 وانحراف معياري 1.268 وبدرجة تبني متوسطة، فقد بلغ نسبة الموظفين الذين وافقوا على قيام البنك بتطوير وتطبيق إجراءات لتحديد المخاطر بشكل منظم، ب 33.8% موظف وكان عددهم 23 فرد وفي نفس السياق لم يوافق 6 أفراد وممثل نسبتهم ب 8.8% على قيام البنك بتطوير وتطبيق إجراءات لتحديد المخاطر بشكل منظم ومتفق عليه من قبل مسؤولين في البنك.

3-1 إدارة مخاطر الائتمان:

تختلف وتتنوع المخاطر التي تواجهها البنك وهذا حسب طبيعة البنك بدرجة أولى والمعاملات التي تتم مع البنك من خلال هذا البعد سوف نتوصل إلى طريقة التعامل البنوك التجارية العمومية في الجزائر مع المخاطر الائتمان

جدول رقم (26) نتائج إجابات أفراد العينة الخاصة ببعد إدارة المخاطر الائتمان

الفصل الثالث دراسة تطبيقية على البنوك العمومية الجزائر

رقم	العبارة	التكرارات والنسب المئوية	موافق بشدة	موافق	محايد	غير موافق	غير موافق تماما	المتوسط الحسابي	انحراف معياري	درجة التنبئ	ترتيب
01	يضع البنك استراتيجية خاصة للمخاطر الائتمانية بشكل فعال ويتم إيصالها داخل أقسامه على شكل سياسات من أجل الالتزام بها.	تكرار	15	19	20	12	2	2.51	1.1	مرتفعة	2
		نسبة %	22.1	27.9	29.4	17.6	2.9		13		
02	لدى البنك إطار عمل لتصنيف مخاطر الائتمان عبر جميع أنواع الأنشطة الائتمانية.	تكرار	8	25	11	21	3	2.79	1.1	متوسط	4
		نسبة %	11.8	36.8	16.2	30.9	4.4		40		
03	يراقب البنك جودة الائتمانية بشكل دوري ويتخذ الإجراءات العلاجية عند حدوث أي تدهور.	تكرار	10	22	18	12	6	2.74	1.1	متوسط	3
		نسبة %	14.7	32.4	26.5	17.6	8.8		80		
04	يقوم البنك بإعداد تقرير عن مخاطر الائتمان بشكل دوري.	تكرار	17	26	11	8	6	2.41	1.2	مرتفعة	1
		نسبة %	25.0	38.2	16.2	11.8	8.8		37		
	إدارة مخاطر الائتمان										
								2.6140	/	متوسط	/

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على بيانات الاستبيان ومخرجات برنامج SPSS إصدار رقم 26

من خلال نتائج الجدول رقم (26) الخاص بإدارة مخاطر الائتمان من قبل عينة الدراسة، والذي تم استعمال الأدوات الإحصائية المختلفة " التكرارات والنسبة المئوية والمتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية "، فقد وقعت العبرة رقم 04 يقوم البنك بإعداد تقرير عن مخاطر الائتمان بشكل دوري، في المركز الأول بمتوسط حسابي 2.41 وانحراف معياري 1.237 وبدرجة تبني مرتفعة حيث بلغت نسبة 38.2% من أفراد العينة والبالغ عددهم 26 موظف موفقون على أن البنك يقوم بإعداد تقرير عن مخاطر الائتمان بشكل دوري، أما نسبة 8.8% من أفراد العينة والبالغ عددهم 6 أفراد لم يوفقوا تماما على قيام البنك بإعداد تقرير عن مخاطر الائتمان

بشكل دوري، وباقي الافراد كانت نسبهم كالتالي 25% عددهم 17 فرد وفقوا تماما ونسبة 16.2% أي 11 فرد كانوا محايدين والبقية 8 أفراد بنسبة 11.8% لم يوفقوا. أما في المركز الثاني وقعت العبارة رقم 01 يضع البنك استراتيجية خاصة للمخاطر الائتمانية بشكل فعال ويتم إيصالها داخل أقسامه على شكل سياسات من أجل الالتزام بها، وهذا بمتوسط حسابي 2.51 وانحراف معياري 1.113 وبدرجة تبني مرتفعة حيث بلغت نسبة 27.5% من أفراد العينة والبالغ عددهم 19 موظف اختيار موافق على أن استراتيجية التي وضعها البنك الخاصة بالمخاطر الائتمانية فعال ويتم إيصالها داخل أقسامه على شكل سياسات من أجل الالتزام بها، أما نسبة 2.9% من أفراد العينة والبالغ عددهم 2 أفراد لم يوافقوا تماما على استراتيجية التي وضعها البنك الخاصة بالمخاطر الائتمانية ولم يجدها فعالة ولا يتم إيصالها داخل أقسامه على شكل سياسات من أجل الالتزام به، أما باقي الافراد العينة كانت نسب إجاباتهم كالتالي 22.1% عددهم 15 فرد وافقوا تماما وأعلى نسبة كانت إجابتهم محايدة ب 29.4% أي ما يعادل 20 فرد، أما نسبة 17.6% كانوا غير موفقين وعددهم 12 فرد. وفي المركز الثالث وقعت العبارة رقم 03 يراقب البنك جودة الائتمانية بشكل دوري ويتخذ الإجراءات العلاجية عند حدوث أي تدهور، وهذا بمتوسط حسابي 2.74 وانحراف معياري 1.180 وبدرجة تبني متوسطة حيث بلغت نسبة 32.4% من أفراد العينة والبالغ عددهم 22 موظف اختيار موافق على أنه يوجد جودة في عملية رقابة الائتمانية بشكل دوري داخل البنك ويتخذ الإجراءات العلاجية عند حدوث أي تدهور، أما نسبة 8.8% من أفراد العينة والبالغ عددهم 6 أفراد لم يوافقوا تماما على وجود مراقب داخل البنك لجودة الائتمانية بشكل دوري ولا يتم اتخاذ أي إجراءات لعلاجها عند حدوث أي تدهور ، أما باقي الافراد العينة كانت نسب إجاباتهم كالتالي 14.7% عددهم 10 فرد وفقوا تماما، ونسبة عدد موظفين المحايدين ب 26.5% أي ما يعادل 18 فرد، أما نسبة 17.6% كانوا غير موفقين وعددهم 12 فرد. وفي الأخير وقعت العبارة رقم 02 لدى البنك إطار عمل لتصنيف مخاطر الائتمان عبر جميع أنواع الأنشطة الائتمانية، وهذا بمتوسط حسابي 2.79 وانحراف معياري 1.140 وبدرجة تبني متوسطة حيث بلغت نسبة 36.5% من أفراد العينة والبالغ عددهم 25 موظف اختار موافق على أن لدى البنك إطار عمل لتصنيف مخاطر الائتمان عبر جميع أنواع الأنشطة الائتمانية، أما نسبة 4.4% من أفراد العينة والبالغ عددهم 3 أفراد لم يوافقوا تماما على أنه لدى البنك إطار عمل لتصنيف مخاطر الائتمان عبر جميع أنواع الأنشطة الائتمانية، أما باقي الافراد العينة كانت نسب إجاباتهم كالتالي 11.8% عددهم 8 أفراد وافقوا تماما، ونسبة عدد موظفين المحايدين ب 16.2% أي ما يعادل 11 فرد، أما نسبة 30.9% كانوا غير موفقين وعددهم 21 فرد.

الفصل الثالث دراسة تطبيقية على البنوك العمومية الجزائرية

4-1 إدارة المخاطر التشغيلية

تختلف وتنوع المخاطر التي تواجه البنك وهذا حسب طبيعة البنك بدرجة أولى والمعاملات التي تتم مع البنك من خلال هذا البعد سوف نتوصل إلى طريقة التعامل البنوك التجارية العمومية في الجزائر مع المخاطر التشغيلية .

جدول رقم (27) نتائج إجابات أفراد العينة الخاصة ببعد إدارة المخاطر التشغيلية

رقم	العبارة	النكرات والنسب المؤية	موافقة	موافق	محايد	غير موافق	غير موافق تماما	المتوسط الحسابي	انحراف معياري	درجة التنبؤ	ترتيب
01	هناك مجموعة مناسبة من القواعد والمبادئ التوجيهية لإدارة المخاطر التشغيلية المتاحة في البنك.	تكرار نسبة %	10 14.7	22 32.4	17 25	13 19.1	6 8.8	2.75	1.1 89	متوسطة	3
02	يتعرف البنك على جميع فئات المخاطر التشغيلية التي تنطبق على مؤسساتهم، ويفهمونها ويحددونها.	تكرار نسبة %	15 22.1	26 38.2	11 16.2	10 14.7	6 8.8	2.5 0	1.2 40	مرتفعة	1
03	لدى البنك خطط للطوارئ لضمان قدرته على العمل على أساس مبدأ الاستمرارية وتقليل الخسائر في حالة التعطل الشديد للأعمال.	تكرار نسبة %	12 17.6	21 30.9	9 13.2	23 33.8	3 4.4	2.7 6	1.2 23	متوسط	4
04	يقوم البنك بإعداد تقرير عن مخاطر التشغيلية بشكل دوري.	تكرار نسبة %	12 17.6	23 33.8	18 26.5	13 19.1	2 2.9	2.5 6	1.0 84	مرتفعة	2
	إدارة مخاطر التشغيلية							2.6 43 4	/	/	/

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على بيانات الاستبيان ومخرجات برنامج SPSS اصدار رقم 26

من خلال نتائج الجدول رقم (27) الخاص بإدارة المخاطر التشغيلية من قبل عينة الدراسة، والذي تم استعمال الأدوات الإحصائية المختلفة " التكرارات والنسبة المئوية والمتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية "، فقد وقعت

العبارة رقم 02 يتعرف البنك على جميع فئات المخاطر التشغيلية التي تنطبق على مؤسساتهم، ويفهمونها ويحددونها، في المركز الأول بمتوسط حسابي 2.50 وانحراف معياري 1.240 وبدرجة تبني مرتفعة حيث بلغت نسبة 38.2% من أفراد العينة والبالغ عددهم 26 موظف موافقون على أن البنك يمكنه التعرف على جميع فئات المخاطر التشغيلية التي تنطبق على مؤسساتهم، ويفهمونها ويحددونها، أما نسبة 8.8% من أفراد العينة والبالغ عددهم 6 أفراد لم يوافقوا تماما على تعرف البنك على جميع فئات المخاطر التشغيلية التي تنطبق على مؤسساتهم، ويفهمونها ويحددونها، وباقي الافراد كانت نسبهم كالتالي 22.1% عددهم 15 فرد وافقوا تماما ونسبة 16.2% أي 11 فرد كانوا محيدين والبقية 10 أفراد بنسبة 14.7% لم يوافقوا. أما في المركز الثاني وقعت العبارة رقم 04 يقوم البنك بإعداد تقرير عن مخاطر التشغيلية بشكل دوري، وهذا بمتوسط حسابي 2.56 وانحراف معياري 1.084 وبدرجة تبني مرتفعة حيث بلغت نسبة 33.8% من أفراد العينة والبالغ عددهم 23 موظف اختار موافق على قيام البنك بإعداد تقرير عن مخاطر التشغيلية بشكل دوري، أما نسبة 2.9% من أفراد العينة والبالغ عددهم 2 أفراد لم يوافقوا تماما على قيام البنك بإعداد تقرير عن مخاطر التشغيلية بشكل دوري، أما باقي الافراد العينة كانت نسب إجاباتهم كالتالي 17.6% عددهم 12 فرد وافقوا تماما ونسبة الإجابات محايدة ب 26.5% أي ما يعادل 18 فرد، أما نسبة 19.1% كانوا غير موفقين وعددهم 13 فرد. وفي المركز الثالث وقعت العبارة رقم 01 هناك مجموعة مناسبة من القواعد والمبادئ التوجيهية لإدارة المخاطر التشغيلية المتاحة في البنك، وهذا بمتوسط حسابي 2.75 وانحراف معياري 1.189 وبدرجة تبني متوسطة حيث بلغت نسبة 32.4% من أفراد العينة والبالغ عددهم 22 موظف اختيار موافق على أنه يوجد مجموعة مناسبة من القواعد والمبادئ التوجيهية لإدارة المخاطر التشغيلية المتاحة في البنك، أما نسبة 8.8% من أفراد العينة والبالغ عددهم 6 أفراد لم يوافقوا تماما على مجموعة مناسبة من القواعد والمبادئ التوجيهية لإدارة المخاطر التشغيلية المتاحة في البنك، أما باقي افراد العينة كانت نسب إجاباتهم كالتالي 14.7% عددهم 10 أفراد وافقوا تماما، ونسبة عدد موظفين المحايدين ب 25% أي ما يعادل 17 فرد، أما نسبة 19.1% كانوا غير موفقين وعددهم 13 فرد. وفي الأخير وقعت العبارة رقم 03 لدى البنك خطط للطوارئ لضمان قدرته على العمل على أساس مبدأ الاستمرارية وتقليل الخسائر في حالة التعطل الشديد للأعمال، وهذا بمتوسط حسابي 2.76 وانحراف معياري 1.223 وبدرجة تبني متوسطة حيث بلغت نسبة 33.8% كأعلى نسبة من الإجابات بعدم موفقتهم على أن لدى البنك خطط للطوارئ لضمان قدرته على العمل على أساس مبدأ الاستمرارية وتقليل الخسائر في حالة التعطل الشديد للأعمال وعددهم 23 أفراد أما نسبة 30.1% من أفراد العينة والبالغ عددهم 21 موظف اختيار موافق على أن لدى البنك خطط للطوارئ لضمان قدرته على العمل على أساس مبدأ الاستمرارية وتقليل الخسائر في حالة التعطل الشديد للأعمال،

الفصل الثالث دراسة تطبيقية على البنوك العمومية الجزائر

أما نسبة 4.4% من أفراد العينة والبالغ عددهم 3 أفراد لم يوافقوا تماما على أنه لدى البنك لدى البنك خطط للطوارئ لضمان قدرته على العمل على أساس مبدأ الاستمرارية وتقليل الخسائر في حالة التعطل الشديد للأعمال أما باقي الافراد العينة كانت نسب إجاباتهم كالتالي 17.6% عددهم 8 أفراد وافقوا تماما، ونسبة عدد موظفين المحايدين ب13.2 % أي ما يعادل 9 أفراد.

5-1 إدارة المخاطر السوقية

تختلف وتتنوع المخاطر التي تواجه البنك وهذا حسب طبيعة البنك بدرجة أولي والمعاملات التي تتم مع البنك من خلال هذا البعد سوف نتوصل إلى طريقة التعامل البنوك التجارية العمومية في الجزائر مع المخاطر السوقية

جدول رقم (28) نتائج إجابات أفراد العينة الخاصة ببعد إدارة المخاطر السوقية

رقم	العبارة	التكرارات والنسب المئوية	موافق بشدة	موافق	محايد	غير موافق	غير موافق تماما	المتوسط الحسابي	انحراف معياري	درجة التنبؤ	ترتيب
01	يضع البنك استراتيجية لمخاطر السوقية بشكل فعال ويتم إيصالها داخل اقسام البنك على شكل ساسة من أجل الالتزام بها.	تكرار	11	21	15	14	07	2.78	1.2	متوسطة	4
		نسبة %	16.2	30.9	22.1	20.6	10.3		44		
02	لدي البنك كفاءات وإطارات تعمل على إدارة مخاطر السوق	تكرار	13	23	15	12	05	2.60	1.1	مرتفعة	1
		نسبة %	19.1	33.8	22.1	17.6	7.4		99		
03	يتبنى البنك منهجيات متعددة لقياس مخاطر السوق في مختلف الأنشطة التجارية.	تكرار	12	23	09	22	2	2.69	1.1	متوسط	3
		نسبة %	17.6	33.8	13.2	32.4	2.9		88		
04	يقوم البنك بإعداد تقرير عن مخاطر السوق بشكل دوري.	تكرار	12	20	20	14	2	2.62	1.0	متوسطة	2
		نسبة %	17.6	29.4	29.4	20.6	2.9		93		

الفصل الثالث دراسة تطبيقية على البنوك العمومية الجزائر

إدارة مخاطر السوقية	2.6	/	/	
	72			
	8			
			متوسط	

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على بيانات الاستبيان ومخرجات برنامج SPSS اصدار رقم 26

من خلال نتائج الجدول رقم (28) الخاص بإدارة المخاطر السوقية من قبل عينة الدراسة، والذي تم استعمال الأدوات الاحصائية المختلفة " التكرارات والنسبة المئوية والمتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية "، فقد وقعت العبارة رقم 02 لدى البنك كفاءات وإطارات تعمل على إدارة مخاطر السوق في المركز الأول بمتوسط حسابي 2.60 وانحراف معياري 1.199 وبدرجة تبني مرتفعة، حيث بلغت نسبة 33.8% من أفراد العينة والبالغ عددهم 23 موظف موافقون على أن لدى البنك كفاءات وإطارات تعمل على إدارة مخاطر السوق، أما نسبة 7.4% من أفراد العينة والبالغ عددهم 5 موظفين لم يوافقوا تماما على أنه لدى البنك كفاءات وإطارات تعمل على إدارة مخاطر السوق، وباقي الافراد العينة كانت نسب إجاباتهم متقاربة وهي كالتالي 19.1% عددهم 13 موظف وافقوا تماما ونسبة 23% أي 15 موظف كانوا محايدين وبقية أفراد كانت إجاباتهم غير موافقين بنسب 17.6% وعددهم 12 موظف أما في المركز الثاني وقعت العبارة رقم 04 يقوم البنك بإعداد تقرير عن مخاطر السوق بشكل دوري، وهذا بمتوسط حسابي 2.62 وانحراف معياري 1.094 وبدرجة تبني متوسطة، حيث بلغت نسبة 20.6% من أفراد العينة والبالغ عددهم 14 موظف اختيار عدم موافق على قيام البنك بإعداد تقرير عن مخاطر السوق بشكل دوري، أما نسبة 2.9% من أفراد العينة والبالغ عددهم 2 موظف لم يوافقوا تماما على قيام البنك بإعداد تقرير عن مخاطر السوق بشكل دوري، أما باقي الافراد العينة كانت نسب إجاباتهم كالتالي 17.6% عددهم 12 موظف وافقوا تماما وقد تساوت نسبة موافق والمحايد من الإجابات ب 29.4% أي ما يعادل 20 موظف. وفي المركز الثالث وقعت العبارة رقم 03 يتبنى البنك منهجيات متعددة لقياس مخاطر السوق في مختلف الأنشطة التجارية، وهذا بمتوسط حسابي 2.69 وانحراف معياري 1.188 وبدرجة تبني متوسطة حيث بلغت نسبة 33.8% من أفراد العينة والبالغ عددهم 23 موظف أجابوا بموافق على أن البنك يتبنى

منهجيات متعددة لقياس مخاطر السوق في مختلف الأنشطة التجارية، أما نسبة 2.9% من أفراد العينة والبالغ عددهم 2 موظفين لم يوافقوا تماما على تبني البنك لمنهجيات متعددة لقياس مخاطر السوق في مختلف الأنشطة التجارية، أما باقي الافراد العينة كانت نسب إجاباتهم كالتالي 32.4% عددهم 22 موظف لم يوافقوا تماما، ونسبة عدد موظفين المحايد بنسبة 13.2% أي ما يعادل 9 موظفين، أما نسبة 17.6% كانوا موافقين تماما

الفصل الثالث دراسة تطبيقية على البنوك العمومية الجزائر

وعدهم 12 موظف. وفي الأخير وقعت العبارة رقم 01 يضع البنك استراتيجية لمخاطر السوقية بشكل فعال ويتم إيصالها داخل اقسام البنك على شكل سياسة من أجل الالتزام بها، وهذا بمتوسط حسابي 2.78 وانحراف معياري 1.244 ودرجة تبني متوسطة، حيث بلغت نسبة 30.9% كأعلى نسبة من الإجابات بموفق وعددهم 21 موظف على أن البنك يضع استراتيجية لمخاطر السوقية بشكل فعال ويتم إيصالها داخل اقسام البنك على شكل سياسة من أجل الالتزام بها، أما نسبة 10.3% من أفراد العينة والبالغ عددهم 7 موظفين اختاروا عدم موافق تماما على عدم خضوع البنك لاستراتيجية المخاطر السوقية بشكل فعال وعدم إيصالها داخل اقسام البنك على شكل سياسة من أجل الالتزام بها، أما باقي النسب كانت إجاباتهم كالتالي نسبة 16.2% من أفراد العينة والبالغ عددهم 11 موظف وافقوا تماما ونسبة 22.1% وعددهم 15 موظف كانوا محايدين، ونسبة 20.6% من موظفين اختاروا عدم الموافقة وعددهم 14 موظف.

6-3 إدارة المخاطر السيولة

تختلف وتتعدد المخاطر التي تواجه البنك وهذا حسب طبيعة البنك بدرجة أولي والمعاملات التي تتم مع البنك من خلال هذا البعد سوف نتوصل إلى طريقة التعامل البنوك التجارية العمومية في الجزائر مع المخاطر السيولة

جدول رقم (29) نتائج إجابات أفراد العينة الخاصة ببعد إدارة المخاطر السيولة

رقم	العبارة	النسب والنسب المئوية	موافق بشدة	موافق	محايد	غير موافق	غير موافق تماما	المتوسط الحسابي	انحراف معياري	درجة التبني	ترتيب
01	هناك مجموعة مناسبة من القواعد والمبادئ التوجيهية لإدارة مخاطر السيولة المتاحة في البنك.	تكرار	17	22	19	07	03	2.3	1.1	مرتفعة	3
		نسبة %	25	32.4	27.9	10.3	4.4	7	05		
02	لدى البنك إطار عمل فعال لإدارة المخاطر (البنية التحتية والعمليات والسياسات) مطبق لإدارة مخاطر السيولة.	تكرار	17	24	15	10	02	2.3	1.1	مرتفعة	2
		نسبة %	25	35.3	22.1	14.3	2.9	5	03		
03	يقوم البنك بإعداد تقرير دوري	تكرار	15	27	13	12	01	2.3	1.0	منخفض	1

الفصل الثالث دراسة تطبيقية على البنوك العمومية الجزائر

		64	7	1.5	17.	19.1	39.7	22.	نسبة %	بشكل عن مخاطر السيولة.	
					6			1			
4		1.2	2.5	05	11	18	19	15	تكرار	تطبيقات تقنيات إدارة مخاطر السيولة تقلل التكاليف أو الخسائر المتوقعة.	04
	مرتفعة	12	9	7.4	16.	26.5	27.9	22.	نسبة %		
					2			1			
/	مرتفعة	/	2.4	إدارة مخاطر التشغيلية							
			19								
			1								

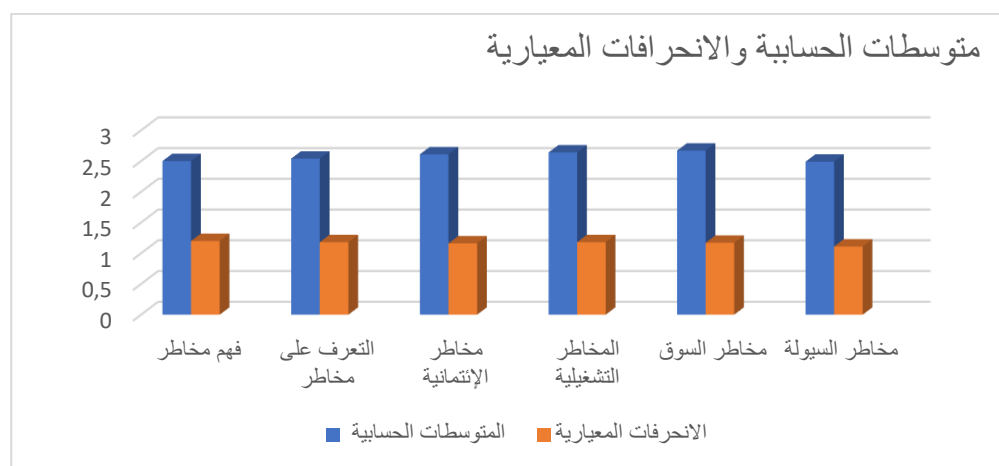
المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على بيانات الاستبيان ومخرجات برنامج SPSS اصدار رقم 26

من خلال نتائج الجدول رقم (29) الخاص بإدارة المخاطر السيولة من قبل عينة الدراسة، والذي تم استعمال الأدوات الاحصائية المختلفة " التكرارات والنسبة المئوية والمتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية "، في المركز الأول وقعت العبارة رقم 03 يقوم البنك بإعداد تقرير بشكل دوري عن مخاطر السيولة، وهذا بمتوسط حسابي 2.37 وانحراف معياري 1.064 وبدرجة تبني مرتفعة حيث بلغت نسبة 39.7% من أفراد العينة والبالغ عددهم 27 موظف اختار اجابة موافق على قيام البنك بإعداد تقرير بشكل دوري عن مخاطر السيولة، أما نسبة 1.5% من أفراد العينة والبالغ عددهم 1 موظف لم يوافقوا تماما على قيام البنك بإعداد تقرير بشكل دوري عن مخاطر السيولة، أما باقي الافراد العينة كانت نسب إجاباتهم كالتالي 22.1% عددهم 15 موظف وافقوا تماما ونسبة الإجابات محايدة قدرت ب 19.1% أي ما يعادل 13 موظف، أما نسبة 17.6% كانوا غير موافقين وعددهم 12 موظف أما في المركز الثاني وقعت العبارة 02 لدى البنك إطار عمل فعال لإدارة المخاطر (البنية التحتية والعمليات والسياسات) مطبق لإدارة مخاطر السيولة، بمتوسط حسابي 2.35 وانحراف معياري 1.103 وبدرجة تبني مرتفعة حيث بلغت نسبة 35.3% من أفراد العينة والبالغ عددهم 24 موظف موافقون على أن لدى البنك إطار عمل فعال لإدارة المخاطر (البنية التحتية والعمليات والسياسات) مطبق لإدارة مخاطر السيولة، أما نسبة 2.9% من أفراد العينة والبالغ عددهم 2 موظفين لم يوافقوا تماما على أن لدى البنك إطار عمل فعال لإدارة المخاطر (البنية التحتية والعمليات والسياسات) مطبقة لإدارة مخاطر السيولة، وباقي الافراد العينة كانت نسبهم كالتالي 25% عددهم 17 موظف وافقوا تماما ونسبة 22.1% أي ما يعادل 15 موظف كانوا محايدين والبقية 10 أفراد بنسبة 14.7% لم يوافقوا. أما في المركز الثاني. وفي المركز الثالث وقعت العبارة رقم 01 هناك مجموعة مناسبة من القواعد والمبادئ التوجيهية لإدارة مخاطر السيولة المتاحة في البنك، وهذا

الفصل الثالث دراسة تطبيقية على البنوك العمومية الجزائر

بمتوسط حسابي 2.37 وانحراف معياري 1.105 وبدرجة تبني مرتفعة حيث بلغت نسبة 32.4% من أفراد العينة والبالغ عددهم 22 موظف اختاروا موافق على أنه يوجد مجموعة مناسبة من القواعد والمبادئ التوجيهية لإدارة المخاطر السيولة المتاحة في البنك، أما نسبة 4.4% من أفراد العينة والبالغ عددهم 3 موظفين لم يوافقوا تماما على مجموعة مناسبة من القواعد والمبادئ التوجيهية لإدارة المخاطر السيولة المتاحة في البنك، أما باقي الافراد العينة كانت نسب إجاباتهم كالتالي 25% عددهم 17 موظف وافقوا تماما، ونسبة عدد موظفين المحايدين بـ 27.9% أي ما يعادل 19 موظف، أما نسبة 10.3% كانوا غير موافقين وعددهم 07 موظفين. وفي الأخير وقعت العبارة رقم 04 تطبيقات تقنيات إدارة مخاطر السيولة تقلل التكاليف أو الخسائر المتوقعة، وهذا بمتوسط حسابي 2.59 وانحراف معياري 1.212 وبدرجة تبني متوسطة حيث بلغت نسبة 27.9% كأعلى نسبة من الإجابات بموافقتهم على أن للبنك تطبيق تقنيات إدارة مخاطر السيولة تقلل التكاليف أو الخسائر المتوقعة وعددهم 19 موظف أما نسبة 7.4% من أفراد العينة والبالغ عددهم 05 موظفين اختاروا بعدم الموافق على أن لدى البنك تطبيقات تقنيات إدارة مخاطر السيولة تقلل التكاليف أو الخسائر المتوقعة، أما نسبة 4.4% من أفراد العينة والبالغ عددهم 3 موظفين أما باقي الافراد العينة كانت نسب إجاباتهم كالتالي 22.1% عددهم 15 موظف وافقوا تماما، ونسبة عدد موظفين المحايدين قدرة بـ 26.5% أي ما يعادل 18 موظف وفي الأخير نسبة أفراد العينة الذين أجابوا بعدم الموافقة قدر بـ 16.2% والبالغ عددهم 11 موظف .

الشكل رقم (14) متوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية الخاصة بأبعاد المحور المخاطر المصرفية



المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على بيانات الاستبيان ومخرجات برنامج SPSS اصدار رقم 26

يوضح الشكل رقم (14) السابق متوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية الخاصة بأبعاد المحور المخاطر المصرفية نلاحظ أعمدة الشكل متقاربة من بعضها البعض سواء ما تعلق بالمتوسطات الحسابية أو الانحرافات المعيارية وهذا راجع لقرب فهم أنواع المخاطر المصرفية لدى المبحوثين.

مما سبق وبعد دراسة محور المخاطر المصرفية باستعمال الأدوات الإحصائية المختلفة " التكرارات والنسبة المئوية والمتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية " في الأبعاد فهم المخاطر، وتعرف على المخاطر، وإدارة مخاطر الائتمان والتشغيلية والسوقية والمخاطر الخاصة بالسيولة فقد تحصلنا على درجة تبني متوسط بعد استعمال المستوي الثلاثي لتحديد اتجاه العينة (مرتفع، متوسط، منخفض) وهذا ما يعني أن كل أبعاد الخاصة بالمخاطر المصرفية كانت مقبولة بدرجة تبني مرتفعة أو متوسطة فالبعد الأول فهم المخاطر المصرفية تحصلنا على درجة مرتفعة أو متوسطة والبعد الثاني تعرف على المخاطر المصرفية بدرجة مرتفعة أو متوسطة والأبعاد الخاصة بإدارة المخاطر (الائتمانية والتشغيلية والسوقية و السيولة) كلها كانت بدرجة تبني مرتفع أو متوسطة .

ولقد جاءت كل من دراسة (منال هاني سنة 2018) التي هدفت إلى إبراز تفعيل إدارة المخاطر بتعزيز الاستراتيجيات والأساليب والأدوات اللازمة للتحكم في المخاطر وإدارتها بشكل جيد حيث ركزت على النظام 08-11 مؤرخ في 03 محرم عام 1344 الموافق 28 نوفمبر سنة 2011 متعلق بالرقابة الداخلية للبنوك والمؤسسات المالية الذي فصل فيه طريقة التعامل وإدارة المخاطر، ودراسة (راشدي سماح، 2020) التي جاءت فيها مختلف المخاطر على رأسها مخاطر الائتمانية ومخاطر السيولة وهذا خلال فترة دراسة ممتدة من 2011 إلى غاية 2017. من خلال تأكيد دراستنا بنتائج الدراسات السابقة من جهة ويتأكد لنا أن نتائج الاستبيان الخاصة بالمحور المخاطر المصرفية كانت كلها بدرجة تبني متوسطة يدعنا نقبل الفرضية الأولى يساهم فهم واستخدام تقنيات مخاطر في البنوك الجزائرية العمومية إلى إدارتها ومواجهتها بشكل الجيد.

2- الإجابة عن الفرضية المحور الثاني

يحتوي المحور الثاني الرقابة المصرفية (الرقابة الداخلية والرقابة الخارجية) على أربعة أبعاد كما تم ذكرها سابقا، تسعى هذه الفرضية إلى معرفة مفهوم أساليب الرقابة الداخلية والخارجية والدور كل منها على إدارة المخاطر حيث يتم صياغة الفرضية على الشكل التالي:

- الفرضية الثانية: يوجد علاقة ذو دلالة إحصائية عند مستوى دالة $\alpha \leq 0.05$ بين أساليب الرقابة المصرفية (الداخلية والخارجية) وإدارة المخاطر المصرفية.

2-1 علاقة الارتباط الموجودة باستعمال معامل بيرسون

سنحاول من خلال دراسة العلاقة الارتباط الموجودة بين أساليب الرقابة المصرفية (الداخلية والخارجية) والمخاطر المصرفية وهذا من خلال معامل بيرسون، الذي ستعرف من خلاله وجود أو عدم وجود علاقة بين محور أساليب الرقابة المصرفية ومحور المخاطر المصرفية وهذا عند مستوى دالة إحصائية التي ستعطينا مدى العلاقة الموجودة بين المتغيرين $\alpha \leq 0.05$ الجدول التالي يوضح علاقة معامل بيرسون بين المحورين

الجدول رقم (30): علاقة بين أساليب الرقابة المصرفية (الداخلية والخارجية) وإدارة المخاطر المصرفية

رقم	المحور	معامل بيرسون	مستوى المعنوية	حجم العينة
01	محور المخاطر المصرفية	0.844	0.000	68
02	محور أساليب الرقابة المصرفية	0.658	0.000	68

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على بيانات الاستبيان ومخرجات برنامج SPSS اصدار رقم 26 الارتباط دال احصائيا عند مستوى الدلالة ($\alpha \leq 0.05$)

من خلال نتائج الجدول رقم (30) متحصل عليها من اختبار معامل بيرسون للارتباط تحصلنا على وجود علاقة ارتباط بين المحورين أساليب الرقابة المصرفية التي تدخل ضمن الرقابة الداخلية والرقابة الخارجية ومحور المخاطر المصرفية وهذا بعد أن تحصلنا على معامل مستوى المعنوية الذي يحقق الدالة الاحصائية التي تم وضعها $\alpha \leq 0.05$ معامل بيرسون الخاص بالمحور المخاطر المصرفية (0.844) والمستوى المعنوية (0.000) أي صغير من (0.05) هذه نتائج تعود على للمحور أساليب الرقابة المصرفية، يعني وجود ارتباط بمستوي قوي خاص بمحور المخاطر المصرفية يعود على محور أساليب الرقابة المصرفية أما نتائج الارتباط الخاصة بمحور أساليب الرقابة المصرفية على محور المخاطر المصرفية فقد بلغ معامل بيرسون (0.658) وبمستوى المعنوية (0.000) أي أنه يوجد ارتباط بمستوي قوي بين محور أساليب الرقابة المصرفية على محور المخاطر المصرفية وهذا بعد أن تحصلنا على مستوى المعنوية أقل أو يساوي مستوى الدالة $\alpha \leq 0.05$ ، هذا ما يعكس وجود علاقة قوية بين المحورين المخاطر المصرفية وأساليب الرقابة المصرفية .

2-2 تحليل العلاقات بين متغيرات الدراسة الرقابة المصرفية وإدارة المخاطر المصرفية بالانحدار المتعدد

بغية تدعيم العلاقة وتأكيداها بين المحورين الرقابة المصرفية (الداخلية والخارجية) والمخاطر المصرفية، سوف نستعمل اختبار نموذج الانحدار المتعدد.

من أجل اختبار العلاقة يجب وضع الفرضية التالية:

H_0 يوجد علاقة ذو دلالة إحصائية عند مستوى دالا $0.05 \leq \alpha$ بين إدارة المخاطر المصرفية و أساليب الرقابة (الداخلية والخارجية)

H_1 لا يوجد علاقة ذو دلالة إحصائية عند مستوى دالا $0.05 \leq \alpha$ بين إدارة المخاطر المصرفية و أساليب الرقابة (الداخلية والخارجية)

تم استخدام تحليل الانحدار المتعدد لاختبار الفرضيات، وذلك وفقا للنموذج التالية:

$$Y = B_0 + X_1B_1 + \dots + X_nB_n$$

حيث أن :

Y معادلة تحليل التباين للمتغير التابع

B الحد الثابت

X_1 متغيرات المعادلة (أبعاد المحاور)

جدول رقم (31) تحليل التباين للمتغير التابع y

نموذج	مجموع المربعات	df درجة الحرية	متوسط المربعات	F	مستوي المعنوية
الانحدار	87.794	7	125.42	28.307	0.000
البواقي	26.217	60	0.437		
	114.012	67			

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على بيانات الاستبيان ومخرجات برنامج SPSS اصدار رقم 26

الارتباط دال احصائيا عند مستوى الدلالة ($\alpha \leq 0.05$)

الفصل الثالث دراسة تطبيقية على البنوك العمومية الجزائر

من خلال نتائج الجدول رقم (32) التي تظهر أن مستوى المعنوية يساوي 0.000 أقل من مستوى الدلالة الموضوع $\alpha \leq 0.05$ أي قبل الفرضية H_0 يوجد علاقة ذو دلالة إحصائية عند مستوى دالة $\alpha \leq 0.05$ بين إدارة المخاطر المصرفية وأساليب الرقابة (الداخلية والخارجية) ونرفض الفرضية البديلة.

2-3 العلاقة بين المتغير المستقل والمتغير التابع

الجدول رقم يوضح نتائج العلاقة ذات الدلالة الإحصائية بين المتغير المستقل والمتغير التابع Y أي بين المتغير المستقل المخاطر المصرفية والمتغير التابع الرقابة المصرفية (الرقابة الداخلية والرقابة الخارجية)

جدول رقم (32) اختبار العلاقة بين المتغير المستقل والمتغير بالانحدار المتعدد

متغيرات النموذج	المعلومات		T	مستوي المعنوية Sig
	B	الخطأ المعياري		
القيمة الثابتة	1.125	0.948	1.188	0.024
X1 فهم المخاطر المصرفية	0.847	0.151	5.604	0.000
X2 التعرف على المخاطر	0.398	0.131	3.041	0.003
X3 إدارة المخاطر الائتمانية	0.785	0.173	4.372	0.000
X4 التعرف على التشغيلية	0.776	0.144	5.401	0.000
X5 إدارة المخاطر السوقية	0.663	0.142	4.671	0.000
X6 إدارة المخاطر السيولة	0.496	0.151	3.286	0.002

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على بيانات الاستبيان ومخرجات برنامج SPSS اصدار رقم 26 الارتباط دال احصائيا عند مستوى الدلالة ($\alpha \leq 0.05$)

من خلال نتائج الجدول رقم (32) يمكننا صياغة معادلة نموذج الخاصة بالعلاقة بين مخاطر المصرفية متغير مستقل وأساليب الرقابة المصرفية (الرقابة الداخلية والخارجية) متغير تابع.

$$Y = 1.125 + 0.847x_1 + 0.398x_2 + 0.785x_3 + 0.776x_4 + 0.663x_5 + 0.496x_6$$

الفصل الثالث دراسة تطبيقية على البنوك العمومية الجزائرية

توضح معادلة الانحدار المتعدد، أن أبعاد المخاطر المصرفية تؤثر بالنسب التالية على أساليب الرقابة المصرفية (الداخلية والخارجية):

- يؤثر بعد فهم المخاطر المصرفية على أساليب الرقابة المصرفية بنسبة مئوية 84.7%
- يؤثر بعد تعرف على المخاطر المصرفية على أساليب الرقابة المصرفية بنسبة مئوية 39.8%
- يؤثر بعد إدارة المخاطر الائتمانية على أساليب الرقابة المصرفية بنسبة مئوية 78.5%
- يؤثر بعد إدارة المخاطر التشغيلية على أساليب الرقابة المصرفية بنسبة مئوية 77.6%
- يؤثر بعد إدارة المخاطر السوقية على أساليب الرقابة المصرفية بنسبة مئوية 66.3%
- يؤثر بعد إدارة المخاطر السيولة على أساليب الرقابة المصرفية بنسبة مئوية 49.6%

وهذا يعني أن أبعاد المخاطر المصرفية لها علاقة طردية مع أساليب الرقابة المصرفية، وهذا ما جاءت به دراسة حاج قويدر قورين، أبوبكر الصديق قيداون، بن يوسف أحمد، دور نظام الرقابة الداخلية في الحد من المخاطر البنكية -دراسة حالة البنوك المعتمدة في الجزائر (مع إشارة للنماذج الدولية) - الذي توصل فيها إلى أن قبول الفرضية يوجد أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى معنوية $\alpha \leq 0.05$ بين أساليب تقييم نظام الرقابة الداخلية وإدارة المخاطر البنكية.

بعد ما توصلنا إليه من استعراض وتفسير للنتائج الخاصة بالعلاقة بين المحورين المخاطر المصرفية والرقابة المصرفية باستعمال معامل الارتباط بيرسون وجدول الثاني العلاقة بين المتغيرين التابع والمستقل باستعمال اختبار الانحدار المتعدد يمكن قبول الفرضية الثانية يوجد علاقة ذو دلالة إحصائية عند مستوى دال $\alpha \leq 0.05$ بين أساليب الرقابة (الداخلية والخارجية) وإدارة المخاطر المصرفية. ويمكن القول أن المخاطر المصرفية لها علاقة طردية كما أشرنا من قبل مع أساليب الرقابة المصرفية داخل البنوك التجارية العمومية في الجزائر، من خلال نتائج هذه الدراسة التي تساهم في رفع التحدي والنداء للمستثمرين بأن الوضع يدعو إلى الاطمئنان، على أن نظام البنوك متحكم فيه وهذا ما تأكدته نتائج البحث الوقت الحالي المخاطر المصرفية على أساليب الرقابة الداخلية والخارجية مما يدعو إلى تشجيع عملية الاستثمار داخل البنوك العمومية التجارية في الجزائر كما يدعو إلى التخلي عن الادخار.

3- الإجابة عن الفرضية الثالثة

الفصل الثالث دراسة تطبيقية على البنوك العمومية الجزائرية

للإجابة على الفرضية الثالثة: يوجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى دالة $\alpha \leq 0.05$ في إدارة المخاطر المصرفية وفق للمتغيرات (مؤهل العلمي، منصب العمل بالبنك). تقسم الفرضية الرئيسية إلى فرضيتين فرعيتين تم يتم اختبار كل فرصة على حد حسب متغير (مؤهل العلمي، منصب العمل بالبنك)

1-3 مؤهل العلمي

لحساب المتغير الخاص بمؤهل العلمي يتعين علينا وضع فرضية بديلة ويتم صياغتها كالتالي:

- H_0 يوجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى $\alpha \leq 0.05$ في المخاطر المصرفية تعود على متغير مؤهل العلمي.

- H_1 لا يوجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى $\alpha \leq 0.05$ في المخاطر المصرفية تعود على متغير مؤهل العلمي.

ولتحقق من صحت الفرضيتين تم إجراء اختبار التباين الأحادي (Anova) لاكتشاف على وجد فروق أو عدم وجودها ذات دلالة إحصائية في متوسطات إجابات المبحوثين على عبارات المحور الأول الخاص بالمخاطر المصرفية تبعا لمتغير مؤهل العلمي فكانت النتائج على النحو التالي:

- جدول رقم (33) حساب أداء مجموعة الخاص مؤهل العلمي

مؤهل العلمي	عدد تكرارات	متوسطات الحسابية	الانحرافات المعيارية	الخطأ المعياري
ليسانس	18	15.7500	1.63299	0.38490
ماجستير / ماستر	33	16.0328	1.94632	0.33881
دكتورة	07	14.2500	1.13753	0.42995
شهادات أخرى	10	14.5333	1.47468	0.46634
المجموع	68	15.5539	1.83038	0.22197

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على بيانات الاستبيان ومخرجات برنامج SPSS اصدار رقم 26

من خلال نتائج الجدول رقم (33) الخاصة بحساب المجموعات المؤهل العلمي فقد قدرة النتائج على أن المؤهل العلمي ليسانس كان بمجموع التكرارات (18) موظف بمتوسط حسابي (15.75) وانحراف معياري (1.632) وخطأ معياري قدر ب (0.3849)، أما الدرجة العلمية لماجستير / ماستر كان مجموع التكرارات (33) موظف وبمتوسط حسابي قدر ب (16.03) وانحراف معياري (1.946) وخطأ معياري قدر ب (0.338)، ودرجة

الفصل الثالث دراسة تطبيقية على البنوك العمومية الجزائرية

دكتورة فكان عدد موظفين الذين يحملون هذه الشهادة هو (07) موظفين وبمتوسط حسابي (14.25) وانحراف معياري (1.137) وخطأ معياري قدره ب(0.429)، شهادات أخرى فكان عدد موظفين الذين يحملون هذه الشهادة هو (10) موظفين وبمتوسط حسابي (14.53) وانحراف معياري (1.474) وخطأ معياري قدره ب(0.466) فمن خلال هذه النتائج نلاحظ أن يوجد فروقات بين المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية بسيطة وسوف نعرف من خلال الجدول الموالي هل هذه الفروق جوهرية أم لا وباحتساب قيمة f سوف توضح هذه الفروق، ومن هنا يمكن طرح السؤال هل أدت فروق في المؤهل العلمي لدي موظفين على الأداء في البنوك التجارية العمومية في الجزائر.

الجدول رقم (34) نتائج اختبار (Anova) للكشف عن فروق إحصائية للمخاطر المصرفية تعود على المؤهل العلمي

مستوي المعنوية	F	متوسط المربعات	df درجة الحرية	مجموع المربعات	
0.024	3.364	10.193	3	30.578	التباين بين المجموعات
		3.030	64	193.891	تباين داخلي للمجموعة
			67	224.469	

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على بيانات الاستبيان ومخرجات برنامج SPSS اصدار رقم 26 الارتباط دال احصائيا عند مستوى الدلالة ($\alpha \leq 0.05$)

تشير نتائج الإحصائية المبينة في الجدول رقم (34) إلى وجود فروقات بين المخاطر المصرفية والمؤهل العلمي، لأن مستوى الدلالة المعنوية α يقدر ب0.024 وهو أقل من مستوى الدلالة الموضوع 0.05، وقيمة F المحسوبة تساوي 3.364 أكبر من قيمة F المجدولة مقدر ب2.76، وعليه نقبل الفرضية H_0 ونرفض الفرضية البديلة H_1 التي تنص على عدم وجود فروقات ذات دلالة إحصائية تعود على متغير المؤهل العلمي. وأن البنوك التجارية العمومية العاملة بالجزائر توجد بها فروقات ذات دلالة معنوية عند مستوى 0.05 تعود على متغير مؤهل العلمي، أي أن المؤهل العلمي بالبنك له فروقات في فهم، التعرف وإدارة المخاطر المصرفية.

الفصل الثالث دراسة تطبيقية على البنوك العمومية الجزائر

ولمعرفة سبب الفروقات في المتوسطات الحسابية تم اختبار المقاربات البعيدة باستخدام اختبار (LSD) والجدول التي يوضح سبب الفروقات في المتوسطات الحسابية بين المستويات التعليمية المختلفة لأفراد العينة وما هي الفروق الدالة احصائيا.

الجدول رقم (35) نتائج اختبار (LSD) للكشف عن سبب الفروقات إحصائية للمخاطر المصرفية تعود على المتغير المؤهل العلمي

المؤهلات العلمية	الفروق في متوسطات	قيمة الدلالة	الدالة الإحصائية
دكتورة --- ماجستير/ ماستر	1.78283	0.017	دالة إحصائية
دكتورة --- ليسانس	1.50000	0.050	دالة إحصائية
دكتورة --- شهادات أخرى	0.28333	0.742	غير دالة إحصائية
ماجستير/ ماستر --- ليسانس	0.28283	0.581	غير دالة إحصائية
ماجستير/ ماستر --- شهادات أخرى	1.49949	0.020	دالة إحصائية
ليسانس --- شهادات أخرى	1.21667	0.081	غير دالة إحصائية

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على بيانات الاستبيان ومخرجات برنامج SPSS اصدار رقم 26 الارتباط دال احصائيا عند مستوى الدلالة ($\alpha \leq 0.05$)

يتضح من خلال الجدول رقم (35) أن سبب الفروق دالة الإحصائية للمخاطر المصرفية التي تعود على المتغير المؤهل العلمي هي فارق بين من لديهم شهادة دكتورة وشهادة ماجستير/ ماستر، وشهادة دكتورة وشهادة ليسانس، ومن لديهم شهادة ماجستير/ ماستر ومن لديهم شهادات أخرى وهذا بفارق معنوي قدره ب(0.017) و(0.05) و(0.02) على التوالي وبالفروق في المتوسطات الحسابية مقدر ب (1.782) و(1.500) و(1.499) على التوالي أما باقي الفروقات مؤهل العلمي غير دالة إحصائية وذلك لأن قيمة الدلالة المعنوية أكبر من $\alpha \leq 0.05$ حيث جاءت قيمها كتالي (0.742، 0.581، 0.081) وهي على التوالي دكتورة /شهادات أخرى، ماجستير ماستر/ليسانس، ليسانس /شهادات أخرى.

يرجع تأثير مستوى التعليم العالي الدكتور على باقي المستويات التكوين الإضافي علي باقي المستويات العلمية التي يناله حامل هذه الشهادة، كما تلعب الإضافة العلمية دور كبير في فهم والتعرف وإدارة المخاطر المصرفية

الفصل الثالث دراسة تطبيقية على البنوك العمومية الجزائرية

بالشكل المطلوب، واكتساب خبرة مما تساهم في وضع الفارق من جهة وتطوير البنك فالبنوك التجارية العمومية تحتاج إلى إطارات ذي مستويات عالية من التعليم أجل إدارة مخاطرها بشكل الذي تشهده بقية البنوك الدولية.

من خلال النتائج المتوصل إليها يتم قبول الفرضية الفرعية التالية H_0 يوجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى المعنوية $\alpha \leq 0.05$ في المخاطر المصرفية تعود على متغير مؤهل العلمي.

2-3 منصب العمل بالبنك الخاص (بمحور المخاطر المصرفية)

لحساب المتغير الخاص منصب العمل بالبنك توضع فرضية بديلة ويتم صيغتها كالتالي:

H_0 - يوجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى المعنوية $\alpha \leq 0.05$ في المخاطر المصرفية تعود على متغير منصب العمل بالبنك.

H_1 - لا يوجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى المعنوية $\alpha \leq 0.05$ في المخاطر المصرفية تعود على متغير منصب العمل بالبنك.

من أجل التحقق من صحة الفرضيتين يتعين علينا استعمال اختبار التباين الأحادي (Anova) الذي يعتبر الاختبار الملائم لمثل هذه الحالات فيتم الاستعانة بحساب المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية والاختلاف المعياري، وسيتم اختبارها على نتائج الإجابات الخاص بالمحور الأول المخاطر المصرفية تبعا لمتغير مؤهل العلمي الجدول التالي يوضح هذه النتائج

جدول رقم (36) حساب إداء مجموعة الخاص منصب العمل بالبنك

مؤهل العلمي	عدد التكرارات	المتوسطات الحسابية	الانحرافات المعيارية	الخطأ المعياري
قسم الرقابة	26	15.2596	1.28913	0.25282
قسم إدارة المخاطر	14	16.6131	2.51355	0.67178
قسم محاسبة والتدقيق	19	15.1535	1.95835	0.44932
أقسام أخرى	9	15.6019	1.15754	0.38585
المجموع	68	15.5539	1.83038	0.22197

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على بيانات الاستبيان ومخرجات برنامج SPSS اصدار رقم 26

الفصل الثالث دراسة تطبيقية على البنوك العمومية الجزائر

من خلال نتائج الجدول رقم (36) الخاصة بحساب المجموعات لمنصب العمل في البنك فقد قدرت النتائج على نحو التالي قسم الرقابة كان بمجموع عدد التكرارات (26) موظف بمتوسط حسابي (15.25) وانحراف معياري (1.289) وخطأ معياري قدره ب (0.2528)، أما قسم إدارة المخاطر كان مجوع التكرارات (14) موظف وبمتوسط حسابي قدره ب (16.61) وانحراف معياري (2.513) وخطأ معياري قدره ب (0.6717)، قسم محاسبة والتدقيق قدره ب (19) موظف وبمتوسط حسابي (15.153) وانحراف معياري (1.958) وخطأ معياري قدره ب (0.449)، وفي الأخير أقسام أخرى في نفس المجال فكان عدد موظفين الذين يعملون في هذه الأقسام هو (09) موظفين وبمتوسط حسابي (15.60) وانحراف معياري (1.157) وخطأ معياري قدر ب (0.385) فمن خلال هذه النتائج نلاحظ أن يوجد فروقات بين المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية. وسيتم الإجابة عليها وهل هذه الفروق جوهرية أم لا الجدول الموالي باحتساب قيمة f سوف توضح هذه الفروق، فمن خلال الجدول الموالي يمكن طرح السؤال هل هذه فروق في أقسام منصب العمل لدي موظفين تأثر على الأداء في البنوك التجارية العمومية في الجزائر .

الجدول (37) نتائج اختبار (Anova) للكشف عن فروق في المخاطر المصرفية تعود على منصب العمل بالبنك

مجموع المربعات	درجة الحرية df	متوسط المربعات	F	مستوي المعنوية
التباين بين المجموعات	3	7.008	2.205	0.096
تباين داخلي للمجموعة	64	3.179		
	67			
224.469				

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على بيانات الاستبيان ومخرجات برنامج SPSS اصدار رقم 26 الارتباط دال احصائيا عند مستوى الدلالة ($\alpha \leq 0.05$)

تشير نتائج الإحصائية المبينة في الجدول رقم (37) إلى عدم وجود فروقات بين المخاطر المصرفية الخاصة بالمنصب العمل في البنك، لأن مستوى الدلالة المعنوية α يقدر ب 0.096 وهو أكبر من مستوى الدلالة الموضوع 0.05، وقيمة F المحسوبة تساوي 2.205 أقل من قيمة F الجدولة مقدار ب 2.76، وعليه ونقبل

الفصل الثالث دراسة تطبيقية على البنوك العمومية الجزائرية

الفرضية البديلة H1 التي تنص على عدم وجود فروقات ذات دلالة إحصائية تعود على متغير منصب العمل بالبنك. وأن البنوك التجارية العمومية العامل بالجزائر لا توجد بها فروقات ذات دلالة معنوية عندي مستوى المعنوية 0.05 تعود على متغير منصب العمل بالبنك، أي أن منصب العمل بالبنك ليس له فروقات في (فهم و التعرف على إدارة المخاطر المصرفية).

ولمعرفة سبب الفروقات في المتوسطات الحسابية تم اختبار المقاربات البعيدة باستخدام اختبار (LSD) والجدول التي يوضح سبب الفروقات في المتوسطات الحسابية بين المستويات التعليمية المختلفة لأفراد العينة وما هي الفروق الدالة إحصائيا.

الجدول رقم (38) نتائج اختبار (LSD) للكشف عن سبب الفروقات المخاطر المصرفية تعود على منصب العمل بالبنك

منصب العمل	الفروق في متوسطات	قيمة الدلالة	الدالة الإحصائية
ق/الرقابة -- ق/إدارة المخاطر	1.35348	0.025	دالة إحصائية
ق/الرقابة -- ق/محاسبة والتدقيق	0.10611	0.844	غير دالة إحصائية
ق/الرقابة -- ق/أخري	0.34224	0.621	غير دالة إحصائية
ق/إدارة المخاطر -- ق/محاسبة والتدقيق	1.45959	0.023	دالة إحصائية
ق/إدارة المخاطر - ق/أخري	1.01124	0.198	غير دالة إحصائية
ق/محاسبة والتدقيق - ق/أخري	0.72146	0.537	غير دالة إحصائية

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على بيانات الاستبيان ومخرجات برنامج SPSS اصدار رقم 26 الارتباط دال إحصائيا عند مستوى الدلالة ($\alpha \leq 0.05$)

يتضح من خلال الجدول رقم (38) أن سبب الفروقات إحصائية للمخاطر المصرفية تعود على منصب العمل بالبنك هو فرق في أقسام الرقابة وأقسام إدارة المخاطر، وأقسام إدارة المخاطر وأقسام محاسبة والتدقيق وذلك بفرق في متوسط حسابي (1.3535) و(1.4595) على التوالي قيمة معنوية المقدرة ب(0.025) و(0.023) على التوالي وهي أقل من القيمة المعنوية (0.05) أي أنها دالة إحصائية، أما باقي القيم هي كالتالي (0.844، 0.621، 0.198، 0.537) ق/الرقابة : ق/محاسبة والتدقيق و ق/الرقابة : ق/أخري و ق/إدارة المخاطر : ق/أخري، ق/محاسبة والتدقيق : ق/أخري على التوالي

الفصل الثالث دراسة تطبيقية على البنوك العمومية الجزائرية

من الملاحظ أنه لا يوجد دالة إحصائية عند مستوى الدلالة المطلوب 0.05 في أغلب الأقسام إلا أنه يرجع تأثير قسم إدارة المخاطر على قسم الرقابة وتأثيره كذلك على قسم المحاسبة والتدقيق لماله من أهمية بليغة في إدارة المخاطر المصرفية وهذا لأن هذا القسم هو المعني بعملية المخاطر المصرفية لذى يجب أن تتوفر فيه المعطيات اللازمة من أجل تسيير الأمثل للمخاطر المصرفية داخل البنوك التجارية العمومية في الجزائر.

ومن خلال ما سبق ذكره من النتائج يتم رفض الفرضية الفرعية التي تنص على وجود فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى $\alpha \leq 0.05$ في المخاطر المصرفية تعود على متغير منصب العمل بالبنك. ويتم استبدالها بالفرضية الفرعية البديلة $H1$ لا يوجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى $\alpha \leq 0.05$ في المخاطر المصرفية تعود على متغير منصب العمل بالبنك.

بعد عرض وتفسير النتائج الخاصة بمحور الأول المخاطر المصرفية للاستبيان بأبعاده (فهم المخاطر، تعرف على المخاطر، إدارة المخاطر الائتمان، إدارة المخاطر التشغيلية، إدارة المخاطر السوق، إدارة المخاطر السيولة) يمكن الإجابة عن الفرضية الثالثة على النحو التالي:

وعليه يتم قبول الفرضية بوجود فروق ذات دلالة إحصائية عندي مستوى دالة $\alpha \leq 0.05$ في المخاطر المصرفية وفق للمتغيرات مؤهل العلمي ومنصب العمل.

4-الإجابة على الفرضية الرابعة:

يوجد فروق ذات دلالة إحصائية عندي مستوى دالة $\alpha \leq 0.05$ في تطبيق أساليب الرقابة المصرفية (الداخلية والخارجية) تعود على المتغير (مؤهل العلمي، منصب العمل بالبنك).

للإجابة على الفرضية الرابعة: يوجد فروق ذات دلالة إحصائية عندي مستوى دالة $\alpha \leq 0.05$ في أساليب الرقابة المصرفية وفق للمتغيرات (مؤهل العلمي، منصب العمل بالبنك). تقسيم الفرضية الرئيسية إلى فرضيتين ويتم اختبار كل فرضية على حدى حسب متغير (مؤهل العلمي، منصب العمل بالبنك)

4-1 مؤهل العلمي (بمحور الرقابة المصرفية)

لحساب المتغير الخاص بمؤهل العلمي توضع فرضية بديلة ويتم صيغتها كالتالي:

H_0 - يوجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى $\alpha \leq 0.05$ في أساليب الرقابة المصرفية تعود على متغير مؤهل العلمي.

H_1 - لا يوجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى $\alpha \leq 0.05$ في أساليب الرقابة المصرفية تعود على متغير مؤهل العلمي.

ولتحقيق من الفرضيتين تم اجراء اختبار التباين الأحادي (Anova) لاكتشاف على أنه توجد فروق أو عدم وجودها ذات دلالة إحصائية في متوسطات إجابات المبحوثين على عبارات المحور الثاني الخاص بالرقابة المصرفية تبعا لمتغير مؤهل العلمي فكانت النتائج على النحو التالي:

جدول رقم (39) حساب أداء مجموعة الخاص مؤهل العلمي

مؤهل العلمي	عدد التكرارات	متوسطات الحسابية	الانحرافات المعيارية	الخطأ المعياري
ليسانس	18	10.1667	1.17434	0.27680
ماجستير / ماستر	33	09.6288	1.13863	0.19821
دكتورة	07	08.9524	1.62650	0.61476
شهادات أخرى	10	08.7000	1.35184	0.42749
المجموع	68	09.5650	1.30448	0.15819

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على بيانات الاستبيان ومخرجات برنامج SPSS اصدار رقم 26 الارتباط دال احصائيا عند مستوى الدلالة ($\alpha \leq 0.05$)

من خلال نتائج الجدول رقم (39) الخاصة بحساب المجموعات المؤهل العلمي فقد قدرت النتائج على أن المؤهل العلمي ليسانس كان بمجموع التكرارات (18) موظف بمتوسط حسابي (10.16) وانحراف معياري (1.174) وخطأ معياري قدره ب (0.276)، أما الدرجة العلمية لماجستير / ماستر كان مجموع التكرارات (33) موظف و بمتوسط حسابي قدره ب (09.62) وانحراف معياري (1.138) وخطأ معياري قدر ب (0.198)، ودرجة دكتورة فكان عدد موظفين الذين يحملون هذه الشهادة هو (07) موظفين وبمتوسط حسابي (08.95) وانحراف معياري (1.626) وخطأ معياري قدره ب (0.614)، شهادات أخرى فكان عدد موظفين الذين يحملون هذه الشهادة هو (10) موظفين وبمتوسط حسابي (08.70) وانحراف معياري (1.351) وخطأ معياري قدره ب (0.427) فمن

الفصل الثالث دراسة تطبيقية على البنوك العمومية الجزائر

خلال هذه النتائج نلاحظ أن يوجد فروقات بين المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية بسيطة وسوف نعرف من خلال الجدول الموالي وهل هذه الفروق جوهرية أم لا باحتساب قيمة f سوف توضح هذه الفروق، ومن هنا يمكن طرح السؤال هل أدت فروقات في المؤهل العلمي لدي موظفين على الأداء في البنوك التجارية العمومية في الجزائر.

الجدول رقم (40) نتائج اختبار (Anova) للكشف عن فروق إحصائية الرقابة المصرفية تعود على المؤهل العلمي

مستوي المعنوية	F	متوسط المربعات	درجة الحرية df	مجموع المربعات	
0.017	3.676	5.587	3	16.760	التباين بين المجموعات
		1.520	64	97.252	تباين داخلي للمجموعة
			67	114.012	

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على بيانات الاستبيان ومخرجات برنامج SPSS إصدار رقم 26 الارتباط دال احصائيا عند مستوى الدلالة ($\alpha \leq 0.05$)

تشير نتائج الإحصائية المبينة في الجدول رقم (40) إلى عدم وجود فروقات بين أساليب الرقابة المصرفية والمؤهل العلمي، لأن مستوى الدلالة المعنوية α يقدره بـ 0.017 وهو أقل من مستوى الدلالة الموضوع 0.05، وقيمة F المحسوبة تساوي 3.676 أكبر من قيمة F المجدولة مقدر بـ 2.76، وعليه نقبل الفرضية H_0 يوجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى $\alpha \leq 0.05$ في أساليب الرقابة المصرفية تعود على متغير مؤهل العلمي، ونرفض الفرضية البديلة H_1 التي تنص على عدم وجود فروقات ذات دلالة إحصائية تعود على متغير المؤهل العلمي. ويصح القول أن البنوك التجارية العمومية العاملة بالجزائر توجد بها فروقات ذات دلالة معنوية عند مستوى 0.05 تعود على متغير مؤهل العلمي، أي أن المؤهل العلمي بالبنك ليس له فروقات في أساليب الرقابة المصرفية داخل هذه البنوك.

ولمعرفة سبب الفروقات في المتوسطات الحسابية تم اختبار المقاربات البعيدة باستخدام اختبار (LSD) والجدول التي يوضح سبب الفروقات في المتوسطات الحسابية بين المستويات التعليمية المختلفة لأفراد العينة وما هي الفروق الدالة احصائيا.

الجدول رقم (41) نتائج اختبار (LSD) للكشف عن سبب الفروقات إحصائية للرقابة المصرفية تعود على المؤهل العلمي

مؤهل العلمي	الفروق في متوسطات	قيمة الدلالة	الدالة الإحصائية
دكتوراة --- ماجستير / ماستر	0.67641	0.192	غير دالة إحصائيا
دكتوراة --- ليسانس	1.21429	0.031	دالة إحصائيا
دكتوراة --- شهادات أخرى	0.25238	0.679	غير دالة إحصائيا
ماجستير / ماستر --- ليسانس	0.53788	0.141	غير دالة إحصائيا
ماجستير / ماستر --- شهادات أخرى	0.92879	0.041	دالة إحصائيا
ليسانس --- شهادات أخرى	1.46667	0.004	دالة إحصائيا

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على بيانات الاستبيان ومخرجات برنامج SPSS اصدار رقم 26 الارتباط دال احصائيا عند مستوى الدلالة ($\alpha \leq 0.05$)

يتضح من خلال الجدول رقم (41) أن سبب الفروق الدالة الإحصائية للرقابة المصرفية التي تعود على المؤهل العلمي هي فارق بين من لديهم شهادة دكتوراة وشهادة ليسانس، ومن لديهم شهادة ماجستير / ماستر ومن لديهم شهادات أخرى ومن لديهم ليسانس / شهادات أخرى وهذا بفارق معنوي قدره ب(0.031) و(0.041) و(0.004) على التوالي وبالفروق في المتوسطات الحسابية مقدره ب (1.21429) و(0.92879) و(1.46667) على التوالي أما باقي الفروقات مؤهل العلمي غير دالة إحصائيا وذلك لأن قيمة الدلالة المعنوية أكبر من $\alpha \leq 0.05$ حيث جاءت قيمها كتالي (0.192، 0.679، 0.141) وهي على التوالي دكتوراة / ماجستير، ماستر، دكتوراة / شهادات أخرى، ماجستير، ماستر / ليسانس.

تبقى دائما تشير المؤهلات العلمية العالية شهادة دكتوراة وشهادة ماجستير وماستر وشهادة ليسانس إلى إحداث فروقات في النتائج وهذا ما يدل على أن المؤهلات العلمية تلعب دور كبير في أساليب عملية الرقابة الداخلية والخارجية مما يستوجب على البنوك التجارية العمومية بصفة خاصة والبنوك التجارية والغير تجارية بشكل عام بصفة عامة تعتمد على أعلى الشهادات في التخصصات من أجل تقلد هذه المناصب العليا لضمان تسيرها بأكثر كفاءة وفعالية، فعند قيام بهذه الدراسة تم ملاحظة اعتماد مديريات على المؤهلات العلمية كأحد أهم المؤشرات في تولي المناصب الحساسة من جهة ومن جهة أخرى تخصيص مبالغ مالية للتربصات والتكوين من أجل رفع المستوى وتطوير القطاع.

الفصل الثالث دراسة تطبيقية على البنوك العمومية الجزائر

مما سبق ذكره من النتائج يتم قبول الفرضية الرئيسية يوجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى دالة $\alpha \leq 0.05$ في تطبيق أساليب الرقابة المصرفية تعود على المتغير مؤهل العلمي.

2-4 منصب العمل بالبنك الخاص (بمحور الرقابة المصرفية)

لحساب المتغير الخاص منصب العمل بالبنك للرقابة المصرفية ويتم صيغتها فرضية كالتالي:

H_0 - يوجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى $\alpha \leq 0.05$ في الرقابة المصرفية تعود على متغير منصب العمل بالبنك.

H_1 - لا يوجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى $\alpha \leq 0.05$ في الرقابة المصرفية تعود على متغير منصب العمل بالبنك.

ولتحقيق من الفرضيتين تم اجراء اختبار التباين الأحادي (Anova) لاكتشاف على توجد فروق أو عدم وجودها ذات دلالة إحصائية في متوسطات إجابات المبحوثين على عبارات المحور الثاني الرقابة المصرفية تبعا لمتغير مؤهل العلمي كانت النتائج على النحو التالي:

جدول رقم (42) حساب إداء المجموعة الخاص منصب العمل بالبنك

مؤهل العلمي	عدد التكرارات	متوسطات الحسابية	الانحرافات المعيارية	الخطأ المعياري
قسم الرقابة	26	09.4712	1.34452	0.26368
قسم إدارة المخاطر	14	09.8155	1.38643	0.37054
قسم محاسبة والتدقيق	19	09.3509	1.35645	0.31119
أقسام أخرى	9	09.8981	0.98317	0.32772
المجموع	68	09.5650	1.30448	0.15819

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على بيانات الاستبيان ومخرجات برنامج SPSS اصدار رقم 26

من خلال نتائج الجدول رقم (42) الخاصة بحساب المجموعات لمنصب العمل في البنك فقد قدرت النتائج على نحو التالي قسم الرقابة كان بمجموع التكرارات (26) موظف بمتوسط حسابي (15.25) وانحراف معياري (1.289) وخطأ معياري قدره ب (0.2528)، أما قسم إدارة المخاطر كان مجموع التكرارات (14) موظف وب متوسط حسابي قدره ب (16.61) وانحراف معياري (2.513) وخطأ معياري قدره ب (0.6717)، قسم محاسبة والتدقيق قدره ب (19) موظف وبمتوسط حسابي (15.153) وانحراف معياري (1.958) وخطأ معياري قدر

الفصل الثالث دراسة تطبيقية على البنوك العمومية الجزائرية

ب(0.449)، وفي الأخير أقسام أخرى في نفس المجال فكان عدد موظفين الذين يعملون في هذه الأقسام هو (09) موظفين وبمتوسط حسابي (15.60) وانحراف معياري (1.157) وخطأ معياري قدره ب(0.385) فمن خلال هذه النتائج نلاحظ أن يوجد فروقات بين المتوسطات الحسابية و الانحرافات المعيارية. وسيتم الإجابة عليها وهل هذه الفروق جوهرية أم لا الجدول الموالي باحتساب قيمة f سوف توضح هذه الفروق، فمن خلال الجدول الموالي يمكن طرح السؤال هل هذه فروق في اقسام منصب العمل لدي موظفين تأثر على الأداء في البنوك التجارية العمومية في الجزائر

الجدول رقم (43) نتائج اختبار (Anova) للكشف عن فروق إحصائية للرقابة المصرفية تعود على منصب العمل بالبنك

مجموع المربعات	درجة الحرية df	متوسط المربعات	F	مستوي المعنوية
2.977	3	0.992	0.572	0.635
111.043	64	1.735		
144.012	67			

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على بيانات الاستبيان ومخرجات برنامج SPSS اصدار رقم 26 الارتباط دال احصائيا عند مستوى الدلالة ($\alpha \leq 0.05$)

تشير نتائج الإحصائية المبينة في الجدول رقم (43) إلى عدم وجود فروقات بين الرقابة المصرفية والمؤهل العلمي، لأن مستوى الدلالة المعنوية α يقدر ب0.635 وهو أكبر من مستوى الدلالة الموضوع 0.05، وقيمة F المحسوبة تساوي 0.572 أقل من قيمة F المجدولة بمقدار 2.76، وعليه نرفض الفرضية H_0 التي تنص على وجود فروق ذات دلالة إحصائية عندي مساوي دالا $\alpha \leq 0.05$ في تطبيق أساليب الرقابة المصرفية تعود على المتغير منصب العمل بالبنك ونقبل الفرضية البديلة H_1 التي تنص على عدم وجود فروقات ذات دلالة إحصائية تعود على متغير منصب العمل بالبنك. من هنا يمكن القول أن البنوك التجارية العمومية العاملة بالجزائر توجد بها فروقات ذات دلالة معنوية عند مستوى $\alpha \leq 0.05$ تعود على متغير منصب العمل بالبنك، أي أن منصب العمل بالبنك ليس له فروقات في أساليب الرقابة المصرفية.

الفصل الثالث دراسة تطبيقية على البنوك العمومية الجزائر

ولمعرفة سبب الفروقات في المتوسطات الحسابية تم اختبار المقاربات البعيدة باستخدام اختبار (LSD) والجدول التي يوضح سبب الفروقات في المتوسطات الحسابية بين المستويات التعليمية المختلفة لأفراد العينة وما هي الفروق الدالة احصائيا.

الجدول رقم (44) نتائج اختبار (LSD) للكشف عن سبب الفروقات الرقابة المصرفية تعود على منصب العمل بالبنك

منصب العمل	الفروق متوسطات	قيمة الدلالة	الدالة الإحصائية
ق/الرقابة -- ق/ إدارة المخاطر	0.34432	0.433	غير دالة إحصائيا
ق/الرقابة -- ق/محاسبة والتدقيق	0.12028	0.763	غير دالة إحصائيا
ق/الرقابة -- ق/ أخرى	0.42699	0.405	غير دالة إحصائيا
ق/ إدارة المخاطر -- ق/ محاسبة والتدقيق	0.46393	0.320	غير دالة إحصائيا
ق/ إدارة المخاطر -- ق/ أخرى	0.08267	0.884	غير دالة إحصائيا
ق/ محاسبة والتدقيق -- ق/ أخرى	0.54727	0.308	غير دالة إحصائيا

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على بيانات الاستبيان ومخرجات برنامج SPSS اصدار رقم 26 الارتباط دال احصائيا عند مستوى الدلالة ($\alpha \leq 0.05$)

يتضح من خلال الجدول رقم (44) يتضح أنه لا يوجد فروق ذات دالة إحصائية عندي مستوى معنوية $\alpha \leq 0.05$ في منصب العمل بالبنك حيث أن كل النتائج المتحصل عليها أكبر من المستوى الدالة الإحصائية $\alpha \leq 0.05$ هذا ما يعني أنه لا يوجد فروق ذات دالة إحصائية في تطبيق الرقابة المصرفية تعود على منصب العمل بالبنك أقسام/ الرقابة، أقسام / إدارة مخاطر، أقسام /محاسبة والتدقيق، أقسام /أخرى.

من خلال النتائج متحصل عليها يتم رفض الفرضية الفرعية التي تنص على وجود فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى $\alpha \leq 0.05$ في أساليب عملية المصرفية تعود على متغير منصب العمل بالبنك. ويتم استبدالها بالفرضية الفرعية البديلة H_1 لا يوجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى $\alpha \leq 0.05$ في المخاطر المصرفية تعود على متغير منصب العمل بالبنك.

الفصل الثالث دراسة تطبيقية على البنوك العمومية الجزائرية

بعد عرض وتفسير النتائج الخاص بمحور الثاني الرقابة المصرفية للاستبيان بأبعاده الرقابة الداخلية، علاقة الرقابة الداخلية بإدارة المخاطر، الرقابة الخارجية، علاقة الرقابة الخارجية بإدارة المخاطر يمكن الإجابة عن الفرضية الرابعة على النحو التالي:

يتم قبول الفرضية يوجد فروق ذات دلالة إحصائية عندي مستوى دالة $\alpha \leq 0.05$ في عملية الرقابة المصرفية وفق للمتغيرات مؤهل العلمي ومنصب العمل .

5- الإجابة على الفرضية الخامسة:

يحتوي المحور الرابع العلاقة بين الرقابة المصرفية (الرقابة الداخلية والرقابة الخارجية) ورقابة البنك الجزائر على إدارة المخاطر المصرفية وفق مقررات بازل على ستة أسئلة تتعلق بالعلاقة بين المتغيرات، تسعى هذه الفرضية إلى معرفة هل يوجد علاقة بين المتغير ومدى فعالية متغير على الآخر، وسوف نحاول الإجابة عنه من خلال هذه الفرضية:

- يوجد علاقة ذو دلالة إحصائية عند مستوى دالة $\alpha \leq 0.05$ بين الرقابة المصرفية ورقابة بنك الجزائر في إدارة المخاطر المصرفية وفق مقررات بازل.

سوف يتم الإجابة على الفرضية عن طريق فقرات المحور الرابع من خلال دراستها كل واحدة على حدى وهذا من أجل تفصيل النتائج بدقة باستعمال معامل الارتباط بيرسون وحساب المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية وتقديم في الأخير درجة التبني

الجدول رقم (45): الخاص بنتائج إجابات أفراد العينة الخاصة بمحور علاقة الرقابة المصرفية ورقابة بنك الجزائر بإدارة المخاطر وفق مقررات بازل.

المتغير	المتغير	المتغير	المتغير	المتغير	المتغير	المتغير	المتغير	المتغير	المتغير	المتغير	المتغير	المتغير
المتغير	المتغير	المتغير	المتغير	المتغير	المتغير	المتغير	المتغير	المتغير	المتغير	المتغير	المتغير	المتغير
1	يوجد تنسيق مستمر بين المراقب الخارجي والمراقب الداخلي حول رقابة المخاطر المصرفية.	تكرار	25	26	10	4	03	2.	1.0	0.4	0.0	درجة تبني
		نسبة %	36.8	38.2	14.7	5.9	4.4	03	79	79	00	المتغير
1												

الفصل الثالث دراسة تطبيقية على البنوك العمومية الجزائرية

3	مرتفع	0.0	0.5	1.2	2.	05	12	11	26	14	تكرار	2	هناك شبكة اتصال وفهم متبادل بين إدارة البنك والمراقب الداخلي والمراقب الخارجي للاستفادة من تقارير المراقب الداخلي حول المخاطر المتعلقة بالبنك.
		00	45	15	53	7.4	17.6	16.2	38.2	20.6	نسبة %		
5	متوسط	0.0	0.2	1.1	2.	02	18	12	24	12	تكرار	3	يوجد شبكة اتصال وفهم متبادلة بين إدارة البنك والمراقب الخارجي وسلطات بنك الجزائر حول المخاطر المصرفية.
		01	95	46	62	2.9	26.5	17.6	35.3	17.6	نسبة %		
6	متوسط	0.0	0.2	1.2	2.	06	11	17	19	15	تكرار	4	هناك وسيلة الحوار بين هيئات البنك الجزائر والمدقق الخارجي إذا أرادوا الاستفادة من عمل كل منهما.
		02	73	46	62	7.4	16.2	25	27.9	22.1	نسبة %		
2	مرتفعة	0.0	0.3	1.2	2.	05	11	11	24	17	تكرار	5	للمراقب الداخلي والمراقب الخارجي دراية ومعرفة بمقررات بازل.
		07	22	39	46	7.4	16.2	16.2	35.3	16.2	نسبة %		
4	مرتفع	0.0	0.4	1.2	2.	05	13	13	22	15	تكرار	6	هناك متابعة من قبل هيئات الرقابة بنك الجزائر على أعمال البنوك المحلية فيما يتعلق بمقررات بازل عن المخاطر المصرفية.
		00	32	38	57	7.4	19.1	19.1	32.4	22.1	نسبة %		
													علاقة بين الرقابة المصرفية ورقابة بنك الجزائر على إدارة المخاطر وفق مقررات بازل

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على بيانات الاستبيان ومخرجات برنامج SPSS اصدار رقم 26

من خلال نتائج الجدول رقم (45) الخاص بمحور العلاقة بين الرقابة المصرفية ورقابة بنك الجزائر بإدارة المخاطر، والذي تم استعمال الأدوات الإحصائية المختلفة " التكرارات والنسبة المئوية والمتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية "، فقد وقعت العبارة رقم 01 يوجد تنسيق مستمر بين المراقب الخارجي والمراقب الداخلي حول رقابة المخاطر البنكية بصورة خاصة ، في المركز الأول بمتوسط حسابي 2.03 وانحراف معياري 1.079 وبدرجة تبني مرتفعة حيث بلغت نسبة 38.2% من أفراد العينة والبالغ عددهم 26 موظف وافقوا على أنه يوجد تنسيق مستمر بين المراقب الخارجي والمراقب الداخلي حول رقابة المخاطر المصرفية، أما نسبة 4.4% من أفراد العينة والبالغ عددهم 3 موظفين لم يوافقوا تماما على يوجد تنسيق مستمر بين المراقب الخارجي والمراقب الداخلي حول رقابة المخاطر المصرفية، وباقي الافراد العينة كانت نسبهم كالتالي 36.8% من أفراد العينة والبالغ عددهم 25 موظف وافقوا تماما ونسبة 14.7% أي ما يعادل 10 موظف كانوا محايدين والبقية أفراد العينة والبالغ عددهم 4 موظفين بنسبة 5.9% لم يوافقوا بينما قدره معامل بيرسون ب 0.479 وقسمة الدلالة المعنوية ب 0.000 وهذا يدل على أن العبارة رقم 1 ذات ارتباط مع باقي العبارة المحور. أما في المركز الثاني وقعت العبارة رقم 05 للمراقب الداخلي والمراقب الخارجي دراية ومعرفة بمقررات بازل، وهذا بمتوسط حسابي 2.46 وانحراف معياري 1.239 وبدرجة تبني مرتفعة حيث بلغت نسبة 35.5% من أفراد العينة والبالغ عددهم 24 موظف اختيار اجابة موافق على أن للمراقب الداخلي والمراقب الخارجي دراية ومعرفة بمقررات بازل ، أما نسبة 7.4% من أفراد العينة والبالغ عددهم 5 موظفين لم يوافقوا تماما على أنه يوجد للمراقب الداخلي والمراقب الخارجي دراية ومعرفة بمقررات بازل، أما باقي الافراد العينة كانت نسب إجاباتهم كالتالي 25% من أفراد العينة والبالغ عددهم 17 موظف وفقوا تماما ونسبة الإجابات محايدة قدرت ب 16.2% أي ما يعادل 11 موظف، وكذلك بالنسبة للإجابة غير موافق بنسبة 16.2% وعدد 11 موظف، بينما قدرت معامل بيرسون ب 0.322 وقسمة الدلالة المعنوية ب 0.007 وهذا يدل على أن العبارة رقم 5 ذات ارتباط مع باقي عبارات المحور. وفي المركز الثالث وقعت العبارة رقم 02 هناك شبكة اتصال وفهم متبادل بين إدارة البنك والمراقب الداخلي والمراقب الخارجي للاستفادة من تقارير المراقب الداخلي حول المخاطر المتعلقة بالبنك، وهذا بمتوسط حسابي 2.53 وانحراف معياري 1.215 وبدرجة تبني مرتفعة حيث بلغت نسبة 38.2% من أفراد العينة والبالغ عددهم 26 موظف اختار موافق على أنه هناك شبكة اتصال وفهم متبادل بين إدارة البنك والمراقب الداخلي والمراقب الخارجي للاستفادة من تقارير المراقب الداخلي حول المخاطر المتعلقة بالبنك، أما نسبة 7.4% من أفراد العينة والبالغ عددهم 5 موظفين لم يوافقوا تماما على وجود شبكة اتصال وفهم متبادل بين إدارة البنك والمراقب الداخلي والمراقب الخارجي للاستفادة من تقارير المراقب الداخلي حول المخاطر المتعلقة بالبنك، أما باقي الافراد

الفصل الثالث دراسة تطبيقية على البنوك العمومية الجزائرية

العينة كانت نسب إجاباتهم كالتالي 20.6% من أفراد العينة وعددهم 14 موظف وافقوا تماما، ونسبة عدد موظفين المحايدون بـ 16.2% أي ما يعادل 11 موظف، أما نسبة 17.6% كانوا غير موافقين وعددهم 012 موظفين، بينما قدر معامل بيرسون بـ 0.545 وقسمة الدلالة المعنوية بـ 0.000 وهذا يدل على أن العبارة رقم 2 ذات ارتباط مع باقي عبارات المحور. وفي المركز الرابع وقعت العبارة رقم 06 هناك متابعة من قبل هيئات الرقابة بنك الجزائر على أعمال البنوك المحلية فيما يتعلق بمقررات بازل عن المخاطر المصرفية، وهذا بمتوسط حسابي 2.57 وانحراف معياري 1.238 وبدرجة تبني مرتفع حيث بلغت نسبة 32.4% كأعلى نسبة من الإجابات موافقين على هناك متابعة من قبل هيئات الرقابة بنك الجزائر على أعمال البنوك المحلية فيما يتعلق بمقررات بازل عن المخاطر المصرفية، أما باقي الافراد العينة كانت نسب إجاباتهم كالتالي 22.1% عددهم 15 موظف وفقوا تماما، ونسبة عدد موظفين المحايدون قدرة بـ 19.1% أي ما يعادل 13 موظف وفي الأخير نسبة أفراد العينة التي أجابوا بعدم الموافقة قدره بـ 19.1% والبالغ عددهم 13 موظف، بينما قدره معامل بيرسون بـ 0.432 وقسمة الدلالة المعنوية بـ 0.000 وهذا يدل على أن العبارة رقم 6 ذات ارتباط مع باقي العبارة المحور. والمركز الخامس وقعت العبارة رقم 03 يوجد شبكة اتصال وفهم متبادلة بين إدارة البنك والمراقب الخارجي وسلطات بنك الجزائر حول المخاطر المصرفية، وهذا بمتوسط حسابي 2.62 وانحراف معياري 1.146 وبدرجة تبني متوسطة حيث بلغت نسبة 35.5% كأعلى نسبة من الإجابات موافقين على يوجد شبكة اتصال وفهم متبادلة بين إدارة البنك والمراقب الخارجي وسلطات بنك الجزائر حول المخاطر المصرفية وعددهم 25 موظف أما نسبة 2.9% من أفراد العينة والبالغ عددهم 20 موظفين اختيار غير موافق تماما على وجود شبكة اتصال وفهم متبادلة بين إدارة البنك والمراقب الخارجي وسلطات بنك الجزائر حول المخاطر المصرفية، أما باقي الافراد العينة كانت نسب إجاباتهم كالتالي 17.6% عددهم 12 موظف وافقوا تماما، ونسبة عدد موظفين المحايدون قدرة بـ 17.6% أي ما يعادل 12 موظف وفي الأخير نسبة أفراد العينة التي أجابوا بعدم الموافقة قدره بـ 26.5% والبالغ عددهم 18 موظف، بينما قدره معامل بيرسون بـ 0.295 وقسمة الدلالة المعنوية بـ 0.001 وهذا يدل على أن العبارة رقم 3 ذات ارتباط مع باقي العبارة المحور. وفي الأخير وقعت العبارة رقم 04 هناك وسيلة الحوار بين هيئات البنك الجزائري والمدقق الخارجي إذا أرادوا الاستفادة من عمل كل منهما، وهذا بمتوسط حسابي 2.62 وانحراف معياري 1.246 وبدرجة تبني متوسطة حيث بلغت نسبة 27.9% كأعلى نسبة من الإجابات موافقين على هناك وسيلة الحوار بين هيئات البنك الجزائري والمدقق الخارجي إذا أرادوا

الفصل الثالث دراسة تطبيقية على البنوك العمومية الجزائرية

الاستفادة من عمل كل منهما وعددهم 19 موظف أما نسبة 7.4% من أفراد العينة والبالغ عددهم 6 موظفين اختيار غير موافق تماما على وجود وسيلة الحوار بين هيئات البنك الجزائر والمدقق الخارجي إذا أرادوا الاستفادة من عمل كل منهما، أما باقي الافراد العينة كانت نسب إجاباتهم كالتالي 22.1% عددهم 15موظف وفقوا تماما، ونسبة عدد موظفين المحايدين قدرت ب25% أي ما يعادل 17موظف وفي الأخير نسبة أفراد العينة التي أجابوا بعدم الموافق قدر ب16.2% والبالغ عددهم 11موظف، بينما قدره معامل بيرسون ب 0.273 وقسمة الدلالة المعنوية ب0.002 وهذا يدل على أن العبارة رقم 3 ذات ارتباط مع باقي العبارة المحور مما سبق وبعد دراسة المحور العلاقة رقابة مصرفية ورقابة بنك الجزائر بالمخاطر المصرفية وفق مقررات بازل باستعمال الأدوات الاحصائية المختلفة " التكرارات والنسبة المئوية والمتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية " فقد حصلنا على درجة تبني مرتفعة في أغلب العبارات هذا ما يدل على أنه يوجد علاقة بين المراقب الداخلي والمراقب الخارجي للبنك وحتى هناك قنوات اتصال بينهم يساهم في عملية تبادل الخبرات والمعلومات وتطوير الخبرات هذا من جهة ومن جهة أخرى وحسب إجابات المبحوثين هناك أيضا درجة تبني مرتفع ومتوسطة في بعض الإجابات التي ترم على وجود علاقة بين الرقابة المصرفية ورقابة البنك الجزائر هذا ما يدل على وجود قناة اتصال لكنها ضعف فيما بينهم على الأقل وحتى وإن لم توجد عملية تبادل معلومات وخبرات يمكن الاستفادة منها إلا يوجد علاقة اتصال في إطار محدود ونفس القول يمكن إضافته بالنسبة لدرائتهم عن مقررات بازل لا توجد معلومات كافية وفهم عند المبحوثين عن مقررات بازل من شأنه أن يساهم في تطبيق هذه الأخيرة بالوجه المطلوب في باقي الدول العالم فمن خلال إجابة المبحوثين يمكن القول أنه لا يوجد إسهام كبير من طرق عملية الرقابة سواء الداخلية والخارجية وحتى البنك الجزائر في سعي وراء تطبيق مقررات بازل.

من خلال ما مر معنا من النتائج يمكن قبول الفرضية التي تنص على وجود علاقة ذو دلالة إحصائية عند مستوى دالة $\alpha \leq 0.05$ بين الرقابة المصرفية ورقابة بنك الجزائر في إدارة المخاطر المصرفية وفق مقررات بازل.

خلاصة الفصل:

بعد إعطاء بطاقة تعريفية عن البنوك العمومية التجارية الجزائرية من خلال نبذة تاريخية عن الكل وهيكل التنظيم لهم، وبعد ذلك وقفنا عند إجراءات المنهجية للدراسة، فتم تطرق إلى نوع الدراسة والمنهاج المناسب، بالإضافة إلى كيفية اعداد أداة الدراسة فتم تصميم استمارة استبيان، وتم تحديد مجتمع الدراسة وتحديد العينة بدقة وهذا من أجل وصول إلى نتائج مرضية فتم بعدها تحديد اطار مكاني وزماني ملائمين للقيام بهذه الدراسة، فوزع استبيان على بنوك تجارية عمومية بلغ عددها ستة بنوك أقيمت عليها الدراسة فوزع 90 استمارة استهدفت كل الموظفين الذين لهم علاقة مباشرة مع الرقابة المصرفية ومخاطر المصرفية فتم استرجاع 68 استمارة قابلة للدراسة.

وبعد ما تم استرجاع الاستمارات قمنا بمعالجة إجابات افراد العينة عن طريق برنامج SPSS الإصدار 26 وتمت المعالجة الإحصائية للبيانات باستعمال عدة اختبارات قسمت إلى اختبارات قياس الصدق والثبات واختبارات لقياس الفرضيات القسم الخاص بقياس الصدق والثبات تم اختبار الف كرو نباخ واختبار التوزيع الطبيعي (كولموغوروف - سميرونوف) ومعاملات بيرسون لتأكد من وجود علاقة بين فقرات استبيان ومحاورة، وقد توصلنا إلى نتائج قابلة للدراسة بدرجة كبيرة مما ساهم في مواصلة العمل وبعدها تم اختبار الفرضيات باستعمال عدة اختبارات من بينها معاملات بيرسون لدراسة العلاقة، واختبار أحادي التباين (ANOVA) لدراسة فروق دالة الإحصائية التي تم الرمز اليها ب $\alpha \leq 0.05$ واختبار (LSD) للكشف عن الفروقات الإحصائية، فيما استعمل اختبار الانحدار المتعدد لدراسة العلاقة بين متغيرات التابعة ومتغيرات المستقلة وتم الوصول في الأخير إلى نتائج من شأنها إيضاح فكرة الرقابة المصرفية (الداخلية والخارجية) على إدارة المخاطر المصرفية وفق مقررات بازل.

الخاتمة العامة

الخاتمة العامة

كان الهدف من هذه الدراسة هو تسليط الضوء على الرقابة المصرفية التي تضمن الرقابة الداخلية الخارجية في البنوك التجارية العمومية في الجزائر ودورها على إدارة المخاطر المصرفية، فتم التطرق إلى النظام المصرفي الجزائري منذ نشأته قبل الاستقلال وصول إلى تعديلات المختلفة التي مست قانون النقد والقرض ولعل آخرها تعديلات 2020 المتعلقة بالصيرفة الإسلامية، ولقد شهدت الجزائر عدة تطورات في هذه الفترة مما ساهم في تطوير منظمة المصرفية بصفة عامة، وهذا ما جعلها تهتم بإدارة المخاطر المصرفية التي أصبح عتبة أمام الإدارة البنكية، ومن أجل هذا تم مساهمة باقي دول العالم عن طريق تطبيق مقررات بازل المصرفية، فتم التطرق إلى إدارة المخاطر المصرفية وذكر مختلف أنواع هذه المخاطر وتصنيفها داخل البنوك ولعل أهمها المخاطر مالية، مخاطر التشغيلية، مخاطر التجارية، المخاطر الأحداث والتي تشمل هذه الأخيرة مخاطر السياسية والأزمات المالية والبنوك والمخاطر الخارجية، وتنقلنا بعدها إلى مقررات بازل وتم تفصيلها عن طريقة ذكر أهم المراحل التي مرت بيها من نشأتها و مقررات بازل واحد وأهم التعديلات ها سنة 1995 وبازل الثانية والدعائم الثلاثة وصول إلى بازل الثلاثة.

وبعد الانتهاء من التفصيل من الجانب النظري انتقلنا في الفصل الثالث إلى الجانب التطبيقي أين انصب العمل على البنوك التجارية العمومية الجزائرية التي تم استهداف هذه العينة نظرا لأهميتها، فتم الوصول إلى النتائج. يساهم فهم واستخدام تقنيات مخاطر في البنوك التجارية العمومية الجزائرية في إدارتها وموجهتها بشكل، وهذا نظرا لطبيعة هذا المخاطر التي تواجه البنوك، يوحد علاقة ذو دلالة إحصائية عند مستوى دالة بين إدارة المخاطر وأساليب الرقابة المصرفية (الداخلية والخارجية)، ومن بين النتائج الدراسة كذلك أنه يوجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى معين في المخاطر المصرفية وفق لمتغير مؤهل العلمي، بينما لا يوجد فروق ذو دلالة إحصائية عند نفس الدالة المعينة في إدارة المخاطر المصرفية وفق لمتغير منصب في العمل، ومن بين نتائج الدراسة أيضا يوجد فروق ذو دلالة إحصائية عند مستوى معين وأساليب الرقابة المصرفية (الداخلية والخارجية)، وفق لمتغير مؤهل العلمي، بينما لا يوجد فروق ذات دلالة إحصائية عند نفس الدالة المعينة في وأساليب الرقابة المصرفية (الداخلية والخارجية)، وفق لمتغير منصب في العمل، ووصلت نتائج الدراسة كذلك على أنه يوجد علاقة لدالة إحصائية عند نفس الدالة السابقة بين الرقابة المصرفية (الداخلية والخارجية)، ورقابة البنك الجزائري في إدارة المخاطر المصرفية وفق لمقررات بازل.

1- نتائج الدراسة

بعدما توصلنا إلى اختبار الفرضيات سوف نحاول تقديم بعض النتائج الخاص بها

- فحسب المبحوثين تم الوصول إلى أنهم يفهمون المخاطر ويدركونها وأن كل البنوك محل الدراسة تمتلك أقسام خاصة بالمخاطر ويتم التصرف مع الخطر بالطريقة المناسبة.
- بحسب المبحوثين هم يدركون حجم المخاطر ويتعاملون معها بشكل عالي من الحذر فالبنوك محل الدراسة تمتلك إمكانيات متطورة بالشكل الكافي تساهم في التعامل مع المخاطر، مما يجعلها قادرة على التعرف على المخاطر هذا ما يعمل على تسهيل اهدافها وتحديدها بدقة.
- تعتبر المخاطر الائتمانية من بين أهم المخاطر التي تقع فيها البنوك فهي لا تمتلك وقت كافي لأخذ الحذر فقد توصل الدراسة إلى أن البنوك تعمل على تطوير الإمكانيات من أجل الحرص على عدم الوقوع في المخاطر الائتمانية لهذا تقوم بشكل دوري على تحديد حجم المخاطر التي تقع أو من الممكن الوقوع فيها.
- تعد المخاطر التشغيلية أحد أبرز المخاطر التي من الممكن أن تواجهها لدى تسعى البنوك محل الدراسة إلى الحذر منها فالموظفون في البنوك لهم دراية ومعرفة بها، حيث يتم تطبيق تعليمات لتجنب هذه المخاطر عن طريق رسم خطط قادرة على موجهتها، وتساهم في استمرارية وتقلل من احتمال الوقوع فيها، فيتم اعداد تقرير مفصل عنها من طرف السلطات البنكية.
- المخاطر السوقية تعتبر من أخطر المخاطر التي تواجه البنك فد توصلت الدراسة الى أن البنوك الجزائرية العمومية التجارية تسعى إلى السيطرة على هذه المخاطر عن طريق كفاءتها وإطارتها البشرية، المخصصة في مجال المخاطر السوقية ويتم إعداد تقرير خاص بهذا النوع من المخاطر، حيث يتم توزيعه في اقسام البنك على شكل سياسات تحمي البنك من عدم وقوع في هذا الخطر.
- مخاطر السيولة يعتبر أهم مخاطر التي تسعى كل البنوك في العالم إلى الحذر منها باعتبارها من المخاطر التي لا يمكن للبنك التحكم فيه ولا يترك للبنك أي وقت لإيجاد الحلول فمن خلال دراستنا توصلنا إلى أن البنوك محل الدراسة تقوم بإعداد تقرير مفصل كل مدة زمنية محددة، ويتم ايصال هذا التقرير داخل اقسام البنك على شكل تقنيات تعمل على تقليل من هذا الخطر.
- بحسب الدراسة فإن نظام الرقابة الداخلية موجود داخل في كل البنوك ويساهم في حماية وتوفير الاستقرار.
- تسعى البنوك التجارية العمومية في الجزائر لتطبيق تعليمات قوانين النقد والقرض، خاصة المتعلقة بالرقابة الداخلية وهذا من شأنه المساهمة في المحافظة وبناء الاستقرار.

- يساهم دور أساليب الرقابة الداخلية في حماية البنوك من المخاطر الي من الممكن أن تقع فيها.
- ساهمت تعليمات بنك الجزائر وعمل محافظ الحسابات على وضع أساليب رقابة خارجية تعمل على تسيير القطاع المصرفي.
- يكمن دور الرقابة الخارجية في تقديم تقرير حول وضع البنك للإدارة يفصل فيه نقاط ضعف الموجودة.
- تساهم تعليمات بنك الجزائر وأنظمة وقوانين النقد والقرض في تسهيل عمل المراقب الخارجي، ويتم تنظيم هذا العمل اكتشاف نقاط الضعف الخاص بالمخاطر.
- نسبة كبيرة من البنوك محل الدراسة رفع نسبة الأموال الخاصة القاعدية المتعلقة بالشريحة الاولى مقدرة ب0.7% الموجودة في بازل 2.
- تم تشكيل وسادة أمان مقدرة ب02.5% ابتداء من سنة 2014 حسب النظام 01-14 وهذا ما يتماشى مع مقررات بازل 3.
- من خلال إجابات المبحوثين توصلنا إلى أنه يشترط عند إنشاء بنوك جديدة الزامية تقديم تقارير في كل دورة مالية يتم نشرها في الحساب الرسمي للبنك وهذا تماشيا مع مقررات بازل.
- من خلال ما تم التوصل إليه من إجابات للمبحوثين حسب النظام 01-14 وتعليمات 07-11متعلق بالمعامل الأدنى للسيولة قصيرة الأجل والتي وردة في مقررات بازل 3.
- حسب نتائج الدراسة توصلنا الى أنه يوجد تنسيق بين المراقب الخارجي والمراقب الداخلي حول وضع البنك فيما يتعلق بالرقابة على المخاطر، وان له بعض المفاهيم متعلقة بمقررات بازل.
- تسعى إدارة البنوك محل الدراسة إلى وضع همزة وصل بين إدارة البنك والمراقب الخارجي من أجل حماية البنوك من المخاطر المصرفية.
- تعمل البنوك التجارية العمومية الجزائرية على متابعة من طرف بنك الجزائر فيما يتعلق بالمخاطر المصرفية وتعمل جاهدة على تطبيق مقررات بازل الدولية.

2-التوصيات:

- الاهتمام بالمخاطر المصرفية كونها عدو البنوك عن طريق استفادة من الدول المتطورة في هذا المجال إما عن طريق الشراكة معهم من أجل تكوين إطارات من موظفين أو تهيئة الأرضية المناسبة من أجل تطبيق مقررات بازل باعتبارها المنفذ الوحيد للمخاطر مع احترام تطبيق الروزنامة.
- تطوير أساليب الرقابة الداخلية من أجل ضمان استمرارية البنوك في ظل المنافسة الموجودة.

- تخصيص أقسام رقابة داخلية تعمل بنتائج أقسام المخاطر المصرفية وتقديم تقرير عن وضع البنك، في مدة زمنية محددة سداسي أو نصف سداسي تتعلق بالمخاطر المصرفية.
- التنسيق بين المراقب الداخلي والمراقب الخارجي وتوفير الوسائل (شفافية الوثائق)، في ظل استقلالية كل منهما على الآخر وتغير مراقب الخارجي في كل فترة زمنية معينة هذا من شأنه أن يضمن استمرارية البنك.

قائمة المصادر والمراجع

المراجع العربية

- إبراهيم الكراسنة . (2010). *أطر أساسية ومعاصرة في الرقابة على البنوك وإدارة المخاطر*، (المجلد الطبعة الثانية). أبو ظبي: صندوق النقد العربي.
- إبراهيم رباح إبراهيم المدهون ، و علي عبد الله أحمد شاهين . (2011). دور المدقق الداخلي في تفعيل إدارة المخاطر في المصارف العاملة في قطاع غزة -دراسة تطبيقية - رسالة ماجستير ، 62. غزة، فلسطين: الجامعة الإسلامية غزة.
- أحمد الشرياصي . (1981). *المعجم الاقتصادي الإسلامي* . بيروت -لبنان- : دار الجيل .
- اسية شرفي ، و كمال عامر . (1 جوان، 2019). مقررات لجنة بازل ودورها في مواجهة المخاطر المصرفية. *مجلة إقتصادية المال والأعمال JFBE*، صفحة 467/451.
- ال شبيب دريد كمال. (2012). *إدارة البنوك المعاصرة* (المجلد الطبعة الأولى). عمان، الأردن: دار المسير.
- البنك الجزائري. (2020). *التقرير السنوي التطور الاقتصادي والنقدي للجزائر* . الجزائر العاصمة : بنك الجزائر .
- الجريدة الرسمية . (27 08، 2003). أمر رقم 03-11 مؤرخ 26 غشت 2003 المتعلق بالنقد والقرض الباب السر المهني. *الجريدة الرسمية* ، الصفحات 21-03.
- الجريدة الرسمية . (29 08، 2012). النظام رقم 11-08 مؤرخ 28 نوفمبر 2011 الرقابة الداخلة للبنوك والمؤسسات المالية . *الجريدة الرسمية* ، الصفحات 32-21.
- الجريدة الرسمية. (14 04، 1990). قانون رقم 90-10 مؤرخ في 14 أبريل سنة 1990 المتعلق بالنقد والقرض. *الجريدة الرسمية الجزائرية* ، الصفحات 29-02.
- الجريدة الرسمية. (26 08، 2003). أمر رقم 03-11 المؤرخ 26 غشت 2003 المتعلق بالنقد والقرض. *الجريدة الرسمية الجزائرية* ، الصفحات 21-03.
- الجزائر بنك . (2010). قانون رقم 10-01 مؤرخ في 16 رجب عام 1431 الموافق 29 يونيو سنة 2010، يتعلق بمهن الخبير المحاسب ومحافظ الحسابات والمحاسب المعتمد. *الجريدة الرسمية* ، 4-12.
- الجزائر بنك . (2011). نظام رقم 11-08 مؤرخ في 3 محرم عام 1433 الموافق 28 نوفمبر سنة 2011 المتعلق بالرقابة الداخلية للبنوك والمؤسسات المالية . *الجريدة الرسمية* ، 15.
- المجلس وزراء دولة الإمارات العربية المتحدة الامانة العامة . (2013). ميثاق -ومنهجية التدقيق الداخلي للحكومة الاتحادية . (الصفحات 22-28). أبو ظبي : الامارات المتحدة .
- الوزارة أوصغير ، و بلقاسم سعودي. (27 جانفي، 2018). دراسات اتجاهات البنك المركزي في تطبيق مقررات لجنة بازل وأثارها على البنوك التجارية -دراسة مقارنة بين الجزائر، تونس ومصر-(أطروحة دكتوراة) . كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير ، المسيلة الجزائر : جامعة محمد بوضياف .
- أنشطة لجنة بازل للرقابة المصرفية. (22 12، 2022). تاريخ الاسترداد 01 12، 2022، من الموقع الرسمي لجنة بازل للرقابة المصرفية: <https://www.bis.org/bcbs/charter.htm?m=3070>
- إيمان جابر ، و عبد الكريم موكة . (10 06، 2023). المسؤولية الجزائرية لمحافظ الحسابات عن عدم كشف الغش البنكي . *المجلة الأكاديمية للبحث القانوني* ، الصفحات 241-221.
- بن علي بلعزوز ، عبد الكريم قندوز ، و عبد الرزاق جبار . (2013). *إدارة المخاطر -إدارة المخاطر، المشتقات المالية، الهندسية المالية -* . عمان الأردن : مؤسسة الوراق للنشر والتوزيع .
- بن عمارة نوال . (20/21 أكتوبر 2009). إدارة المخاطر في المصارف . *الملتقى الدولي حول الأزمة المالية والاقتصادية الدولية والحوكمة العالمية* . سطيف الجزائر : جامعة فرحات عباس .
- بنك الجزائر . (2003). أمر رقم 03-11 مؤرخ في 27 جمادي الثانية عام 1424 الموافق شت سنة 2003 يتعلق بالنقد والقرض . *الجريدة الرسمية* ، 13.

- بنك الجزائر . (2018). نظام رقم 02-18 مؤرخ في 26 صفر عام 1440 الموافق 4 نوفمبر سنة 2018، يتضمن قواعد ممارسة العمليات المصرفية المتعلقة بالصيرفة التشاركية من طرف المصارف والمؤسسات المالية . *الجريدة الرسمية* ، 20.
- بنك الجزائر . (2020). نظام رقم 02-20 مؤرخ في 20 رجب عام 1441 الموافق 15 مارس 2020، يحدد العمليات البنكية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية وقواعد ممارستها من طرف البنوك والمؤسسات المالية . *الجريدة الرسمية* ، 32.
- بنك الجزائر . (2003). أمر رقم 11-03 مؤرخ في 27 جمادي الثانية عام 1424 الموافق 26 غشت سنة 2003، يتعلق بالنقد والقرض . *الجريدة الرسمية* ، 21-03.
- بنك الجزائر . (2011). نظام رقم 08-11 مؤرخ في 3 محرم عام 1433 الموافق 28 نوفمبر سنة 2011 يتعلق بالرقابة الداخلية للبنوك والمؤسسات المالية . *الجريدة الرسمية* ، 15.
- بنك الجزائر . (2014). النظام رقم 01-14 مؤرخ في 16 ربيع الثاني عام 1435 الموافق 16 فبراير سنة 2014، يتضمن نسبة الملاءة المطبقة على البنوك والمؤسسات المالية . *الجريدة الرسمية* ، 12/1.
- بنك الجزائر . (2020). *التقرير السنوي التطورات الاقتصادية والنقدية* . الجزائر العاصمة : بنك الجزائر .
- بوحفص جلاب نعناعة . (25 09, 2014). الرقابة الاحترازية وأثرها على العمل المصرفي بالجزائر . *مجلة المفكر* ، صفحة 117/143.
- بوعمامة علي ، و زايد مراد . (2022). فعالية المعايير الاحترازية في الحد من المخاطر البنكية -مع الإشارة إلى حالة الجزائر-. كلية العلوم الاقتصادية والتجارية والعلوم التسيير، الجزائر العاصمة : جامعة الجزائر 3.
- جويوع يوسف محمد . (2000). *مراجعة الحسابات بين النظري والتطبيقي* . عمان ،الأردن: مؤسسة وراق .
- حاكم محسن الربيعي ، و حمد عبد الحسين راضي. (2011). *حوكمة البنوك وأثرها في الأداء والمخاطر* . عمان : دار اليازوري للنشر والتوزيع .
- حسين بلعجوز ، و رابح بوقرة . (18-16 أبريل 2007). إدارة المخاطر المصرفية بالاشارة إلى حالة الجزائر . *مدخلية مقدمة إلى المؤتمر العلمي الدولي السنوي السابع حول إدارة المخاطر واقتصاد المعرفة* (صفحة 2). الاردن: جامعة الزيتونة.
- حمني حورية ، و لعراية مولود . (2006). أليات رقابة البنك المركزي على البنوك التجارية وفعاليتها -حالة الجزائر- رسالة ماجستير. كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، قسنطينة الجزائر : جامعة منتوري .
- حياة نجار ، و محفوظ جبار . (2014). إدارة المخاطر المصرفية وفق اتفاقيات بازل - دراسة واقع البنوك التجارية العمومية الجزائرية -. كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير ، سطيف : جامعة فرحات عباس.
- خولة جاسم محمد ، و عبد الحسين محمد موفق . (2013). أثر تطبيق الركيزة الثالثة لمقررات بازل 2 في كفاءة المكونات المعنوية لعوامل مخاطر رأس المال المصرفي . *مجلة دراسات محاسبية ومالية* ، صفحة 41/83.
- رابح شليق ، و عبد الرحمان بن سانية . (2020). أثر الديون المتغيرة وانعكاساتها على السياسة الائتمانية في المصارف التجارية الجزائرية - دراسة قياسية تحليلية للفترة (2000/2017)-(أطروحة الدكتوراة) . كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، غرداية الجزائر : جامعة غرداية .
- رميسة كلاش ، و إلهام نابلي . (2022). المخاطر المالية في البنوك التجارية وأثرها على الأداء المالي -دراسة ميدانية لعينة من البنوك التجارية العاملة في الجزائر (2004/2018)- أطروحة دكتوراة . كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير ، أم البواقي الجزائر : جامعة العربي بن مهيدي .
- رميسة كلاش ، و نابلي إلهام . (2022). المخاطر المالية في البنوك التجارية وأثرها على الأداء المالي -دراسة ميدانية لعينة من البنوك التجارية العاملة في الجزائر (2004/2018)- (أطروحة دكتوراة) . كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير ، أم البواقي الجزائر : جامعة العربي بن مهيدي .
- زبير عياش ، و سناء العاليب . (31 08, 2018). تطبيق إصلاحات بازل في البنوك العربية مع الإشارة إلى البنوك الخليجية (السعودية، الامارات، البحرين) . *اقتصاديات شمال أفريقيا* ، صفحة 81/94.
- زينب حجاج . (01 12, 2016). مهنة محافظ الحسابات في الجزائر كآلية لمحاربة المخالفات دارسة حالة في المؤسسة خاصة وعمومية . *الإدارة والتنمية للبحوث والدراسات* ، الصفحات 181-193.

- سعاد صابور ، و عبد الرحمان بن ساعد . (بلا تاريخ). محاولة تقييم مدي تطبيق معايير لجنة بازل في البنوك الجزائرية (أطروحة دكتوراه). 2021. كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، الجزائر العاصمة : الجزائر 3.
- سعاد صلاح ، و محمد خميسي بن رجم . (31 12, 2016). إدارة خطر السيولة من منظور اتفاقية بازل 3. *المستقبل الاقتصادي* ، صفحة 56/42.
- سعيد بعزیز ، و مليكة صديقي . (2019). تفعيل الرقابة المصرفية في الجزائر وفق المعايير الدولية للجنة بازل في ظل المتغيرات المالية والمصرفية الدولية . كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير ، الجزائر العاصمة: جامعة الجزائر 3.
- سفالحو رشيد . (2016/2017). أهمية تكييف النظام المحاسبي المالي الجزائري للمعايير الدولية والمراجعة في ظل تبنيه للمعايير الدولية للمحاسبة. *أطروحة دكتوراه*، 172. شلف، جامعة شلف، الجزائر: كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير.
- سمير عبد الحميد رضوان حسن . (2004). *المشتقات المالية ودورها في إدارة المخاطر ودورها الهندسة المالية في صناعة أدواتها* . مصر : دار النشر للجامعات .
- شاكر حمزة ، و شبياد فيصل . (2022). دور أصحاب الودائع في تعزيز انضباط سوق المصارف الاسلامية دراسة تطبيقية- (أطروحة دكتوراه). كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، سطيف الجزائر: جامعة فرحات عباس.
- طارق عبد العال حماد . (2003). *إدارة المخاطر* . الإسكندرية -مصر:- الدار الجامعية .
- عبد الجليل جلابية ، و بدحمان بن عبد الفتاح . (26 01, 2020). آليات تفعيل الرقابة المصرفية على الصيرفة الإلكترونية -دراسة حالة الجزائر-(أطروحة دكتوراه). كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير ، أدرار الجزائر: جامعة أحمد دراية .
- عبد الجليل جلابية ، و دحمان بن عبد الفتاح . (26 01, 2020). آليات تفعيل الرقابة المصرفية على الصيرفة الإلكترونية -دراسة حالة الجزائر -. كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، أدرار الجزائر : جامعة أحمد دراية .
- عبد الحميد عبد المطلب . (2013). *الإصلاح المصرفي ومقررات بازل 3*. الإسكندرية : الدار الجامعية للطباعة والنشر والتوزيع .
- عبد الحي محمد عبد الحميد ، و حسن حزوري. (2014). استخدام تقنيات الهندسة المالية في إدارة المخاطر في المصارف الاسلامية - أطروحة دكتوراه -. كلية الاقتصاد قسم العلوم المالية والمصرفية ، العربية السورية : جامعة حلب .
- عبد القادر بودي ، و مجدوب بحوصي. (2008). مقررات بازل وأهميتها في تقليل المخاطر البنكية -مع الإشارة إلى حالة الجزائر -. مقدمة ضمن ملتقى الدولي حول إستراتيجية إدارة المخاطر في المؤسسات الأفاق والتحديات . شلف الجزائر : جامعة حسيبة بن بوعلي .
- عبد الكريم قندوز . (2016). *التحوط وإدارة المخاطر في التمويل الاسلامي* (المجلد الأولي). الأردن: الوراق للنشر والتوزيع.
- عمار عريس ، و مجدوب بحوصي . (01 03, 2007). تعديلات مقررات لجنة بازل وتحقيق الاستقرار المصرفي . *مجلة البشائر الاقتصادية* ، صفحة 117/98.
- غريسية زوانب . (24 04, 2023). دراسة مقارنة بين النظام الجبائي للصيرفة التقليدية والنظام الجبائي للصيرفة الإسلامية في الجزائر . *المنتدى للدراسات والابحاث الاقتصادية* ، الصفحات 104-88.
- فاطمة الزهراء العجاج . (15 ديسمبر , 2022). تفعيل الصيرفة الاسلامية في الجزائر دراسة حالة بعض البنوك التجارية . *نفاثر MECAS*، الصفحات 639-626.
- فريدة ختير ، و فوزي فتات. (2018/2017). الرقابة المصرفية في الجزائر. *أطروحة الدكتوراه*، 195. سيدي بلعباس، جامعة جلالى ليايس، الجزائر: كلية الحقوق والعلوم السياسية.
- مبارك بعلي حسني ، و بلوج بوالعيد . (2012). إمكانيات رفع كفاءة أداء الجهاز المصرفي الجزائري في ظل التغيرات الاقتصادية والمصرفية المعاصرة (رسالة ماجستير) . كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، قسنطينة الجزائر: جامعة منتوري .
- محمد زيدان ، و عبد الرزاق جبار . (11-12 مارس 2008). متطلبات تكييف الرقابة المصرفية في النظام المصرفي الجزائري مع المعايير العالمية . *المؤتمر العلمي الدولي الثاني حول إصلاح النظام المصرفي الجزائري* (صفحة 12). ورقلة الجزائر: جامعة قاصدي مرباح .
- مريم خويبيزي ، و رابح زبيري . (2018). إدارة مخاطر الائتمان والسيولة في البنوك التجارية الجزائرية وفقالمعايير الرقابة المصرفية - أطروحة الدكتوراه -. كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير ، الجزائر العاصمة : جامعة الجزائر 03.

- مفلح عقل . (2006). وجهات نظر مصرفية . عمان : المجمع العربي للمحاسبين القانونيين .
- موزاوي عبيد القادر، و موزاوي عائشة . (25/24 اكتوبر 2018). اتفاقية بازل 3 كدعامة لتطوير النظام المصرفي العالمي -مع الاشارة للبنوك الجزائرية- . الملتقى الدولي الخامس حول انعكاسات تكيف المؤسسات المالية مع مؤشرات الملائمة على الاستقرار المالي في الجزائر . المدية الجزائر : جامعة يحي فارس.
- ناصر سليمان ، و آدم حديدي . (جوان ، 2015). تأهيل النظام المصرفي الجزائري في ظل التطورات العالمية الراهنة، أي دور لبنك الجزائر . المجلة الجزائرية للتنمية الاقتصادية ، الصفحات 13-28.
- نبيل حشاد . (2004). دليلك إلى اتفاق بازل 2 -المضمون، الأهمية، الأبعاد- الجزء الأول . بيروت: الجزء الأول.
- نجار حياة ، و جبار محفوظ . (2014). إدارة المخاطر المصرفية وفق اتفاقيات بازل -دراسة واقع البنوك التجارية العمومية الجزائرية - (أطروحة دكتوراة). كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، سطيف الجزائر: جامعة فرحات عباس سطيف 1.
- نشأة لجنة بازل للرقابة المصرفية . (20 12 , 2022). تاريخ الاسترداد 14 10 , 2022، من لجنة بازل للرقابة المصرفية: <https://www.bis.org/bcbs/history.htm>
- هوارى خيثر . (15 سبتمبر، 2021). واقع التجارة الإلكترونية في الجزائر من منظور تطوير وسائل الدفع الإلكتروني -حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية- . شعاع للدراسات الاقتصادية ، صفحة 224/211.
- وسام عباي ، و محمد بويهي . (02 03 , 2020). نحو الالتزام بمقررات لجنة بازل 3 كآلية لتعزيز الرقابة لدي النظام البنكي الجزائري . مجلة البشائر الاقتصادية ، صفحة 197/212.
- وليد شهاب محمد . (20 08 , 2023). <https://www.researchgate.net/publication/328251050> . تم الاسترداد من

المراجع الأجنبية

- A Report of the Subcommittee and Working Group on Risk Management Principles. (1999). *Guiding Principles in Risk Management for U.S Commercial*.USA: The Financial Services Round table.
- Behader, C. (2002). *Risk-Based Internal Auditing*.
- Bessis, J. (2002). *Risk management in Banking*, . England: Jon wily and sons.
- Caruana, J. (2010). Bâle III : vers un système financier plus sûr. *Conférence bancaire internationale Santander* (p. 1/8). Madrid: Banque des reglemnts internationaux.
- ALGERIA, B. O. (12 AOÛT 1999). *INSTRUCTION N°04-99 PORTANT MODELES DE DECLARATION PAR LES BANQUES ET ETABLISSEMENTS FINANCIERS DES RATIOS DE COUVERTURE ET DE DIVISION DES RISQUES*. CAPTAL ALGERIA: BANK OF ALGERIA.
- ALSuwailem, S. (2006). *Hedging in Islamic Finance*. Jeddah- kingdom Saudi Arabia: Islamic Development Bank.
- Amine , T. (1996). *Risques Bancaire, la Réglementation Financière et Réglementation*. Paris: AVF.
- Armand, P. (2003). De Cooke à Bale II., *Revue d'Economie Financière*,, p. 65/76.
- Atoine Sardi et Henri Jacob, H. (2001). *Management des Risques Bancaires*. Afges: Paris.
- Bank Of Algeria. (29 NOVEMBRE 1994). *INSTRUCTION N°74-94 RELATIVE(A LA FIXATION DES REGLES PRUDENTIELLES DE GESTION DES BANQUES ET ETABLISSEMENTS FINANCIERS)*. Capitale de l'Algérie: Bank Of Algeria.

- Bank of Algeria. (2014). *RAPPORT: EVOLUTION ECONOMIQUE ET MONETAIRE EN ALGERIE*. Algeria: Bank of Algeria.
- bank of algeria. (2015). *rapport 2014 evolution economique et montaire en algerie*. alger: bank of algeria.
- Banque d'Algérie. (1999). *Instruction N° 04-99 portant modèles de déclaration par les banques et établissements financiers des ratios de couverture et de division des risques*. Algérie: 12/08/1999.
- Banque d'Algérie. (20 Novembre 2012). *L'instruction n°02-2012 Portant Détermination du Taux de la Prime due au Titre de la Participation au Fonds de Garantie des Dépôts Bancaires* . Capitale de l'Algérie: Banque d'Algérie.
- Banque d'Algérie. (25 OCTORE 1994). *INSTRUCTION N°68-94 FIXANT LE NIVEAU DES ENGAGEMENTS EXTERIEURS DES BANQUES*. Capitale de l'Algérie: Banque d'Algérie.
- Banque d'Algérie. (26 Décembre 1995). *Instruction N° 78-95 portant règles relatives aux positions de change*. Algérie: Banque d'Algérie.
- Basle Committee On Banking Supervision International. (1988). *Convergence Of Capital Measurement And Capital Standards*. Swiss city of Basel: Basle.
- Basle Committee On Banking Supervision International. (1988). *onvergence Of Capital*. Switzerland: Basle.
- Daniel K, T. (2008). *Banking On Basel -The Future Of International Financial*. Washington: Peterson Institute For International Economics.
- Darius, P., & Robert , P. (2003, 09 16). Contemporary Issues in Regulatory Risk. *Financial Markets, Institutions & Instruments*, p. 223/256.
- Dhafer , S. (2012). *'impact de la réglementation de Bâle III sur les métiers des salariés des banques : Bâle III, explication du dispositif* (Vol. 1ère partie). Lille Nord de France.
- Dosram, M. (1998). *Introduction to Risk Management and Insurance*. Prentice Hall.
- Hennie Van , G., & Sonja Brajovic, B. (2009). *Analyzing Banking Risk-A Framework For Assessing Corporate Governance And Risk Management* (Vol. 3rd Edition). The World Bank.
- Ioannis S, A., & Vivianne, B. (2005). *Guide To Optimal Operational Risk And Basel II*. New York: Auerbach Publications.
- Juliusz , J. (2009, 12 17). The impact of Basel I capital requirements on bank behavior. *International Journal of Economic Sciences and Applied Research* *International Journal of Economic Sciences and Applied Research*, p. 16/35.
- omité de Bâle sur le contrôle bancaire. (2010). *Bâle III: dispositif réglementaire mondial visant à renforcer la renforcer la résilience des établissements et systèmes bancaires* (document révisé juin 2011). (p. 1/81). Suisse: Banque des Règlements.
- Philippe , G., & Stéphane, P. (1995). *La Banque Fonctionnement et Stratégies*. Paris: economic ed.
- Richard, A., Christopher , D., & Peter, W. (2009). *Foundations Of Banking Risk -An Overview Of Banking, Banking Risks And Risk-Based Banking Regulation-*. United States Of America: John Wiley & Son.
- The oxford illustrated dictionary*. (1989). London-United Kingdom: oxford university press.

المواقع الالكترونية

<https://www.bank-of-algeria.dz/html/banque.htm#ETABLISSEMENTS>

<https://www.bank-of-algeria.dz>

https://www.bis.org/bcbs/organ_and_gov.htm?m=3073

الملاحق

استمارة الاستبيان الخاصة بالجانب التطبيقي

ملاحظة: يرجى وضع إشارة (x) أمام الإجابة التي تتوافق مع وجهة نظركم

البيانات الشخصية

1- المؤهل العلمي

- ليسانس ☐ ماسر أو ماجيستر ☐
- دكتور مؤهل آخر ☐

2- التخصص الأكاديمي (الدراسي)

- مالية وبنوك ☐ بنوك وتأمينات ☐
- محاسبة وتدقيق ☐ تخصص آخر ☐

3- منصب العمل بالبنك

- قسم الرقابة قسم إدارة المخاطر ☐
- قسم محاسبة والتدقيق ☐ قسم آخر ☐

4- الخبرة المهنية

- أقل من 5 سنوات ☐ من 5 إلى 10 سنوات ☐
- من 10 إلى 20 سنة ☐ أكثر من 20 سنة ☐

رقم	العبارة	أوافق	أوافق ق بشدة	محايد	لا أوافق	لا أوافق بشدة
فهم المخاطر:						
01	يوجد قسم خاص بهافي البنك.					
02	هناك فهم مشترك لإدارة المخاطر داخل البنك.					
03	إن مسؤولية إدارة المخاطر محددة بوضوح ومفهومة في جميع أقسام البنك.					
تعريف على المخاطر:						
04	يقوم موظفون بإجراء تحديد منظم ومنهجي لمخاطره التي تواجهه ولها علاقة بأهدافه وغاياته المعلنة.					
05	يتم التعرف على التغييرات في المخاطر ويتم تحديدها مع دور ومسؤوليات البنك.					
06	يدرك موظفون نقاط القوة والضعف في أنظمة إدارة المخاطر الموجودة داخل البنك.					
07	يقوم موظفون بتطوير وتطبيق إجراءات لتحديد المخاطر بشكل منظم.					
إدارة مخاطر الائتمان:						
08	يضع البنك استراتيجية خاصة للمخاطر الائتمانية بشكل فعال ويتم إعلانها كسياسة من أجل الالتزام بها.					
09	لدى البنك إطار عمل لتصنيف مخاطر الائتمان عبر جميع أنواع الأنشطة الائتمانية.					
10	يراقب موظفون جودة الائتمانية بشكل دوري ويتخذ الإجراءات اللازمة عند حدوث أي تدهور.					
11	يقوم الموظفون بإعداد تقرير عن مخاطر الائتمان بشكل دوري.					
إدارة المخاطر التشغيلية:						
12	هناك مجموعة مناسبة من القواعد والمبادئ التوجيهية لإدارة المخاطر التشغيلية المتاحة في البنك.					
13	يتعرف موظفون على جميع فئات المخاطر التشغيلية التي تنطبق على مؤسساتهم، ويفهمونها ويحددونها.					

14	لدى البنك خطط للطوارئ لضمان الاستمرارية وتقليل الخسائر في حالة التعطل للأعمال.				
15	يقوم موظفون بإعداد تقرير عن مخاطر التشغيلية بشكل دوري.				
إدارة مخاطر السوق:					
16	يضع البنك استراتيجية لمخاطر السوقية بشكل فعال ويتم إيصالها كساسة من أجل الالتزام بها.				
17	لدى البنك كفاءات وإطارات تعمل على إدارة مخاطر السوق.				
18	يتبنى البنك منهجيات متعددة لقياس مخاطر السوق في مختلف الأنشطة التجارية.				
19	يقوم الموظفون بإعداد تقرير عن مخاطر السوق بشكل دوري.				
إدارة مخاطر السيولة:					
20	هناك مجموعة مناسبة من القواعد والمبادئ التوجيهية لإدارة مخاطر السيولة المتاحة في البنك.				
21	لدى البنك إطار عمل فعال وقادرة على إدارة المخاطر السيولة.				
22	يقوم موظفون بإعداد تقرير بشكل دوري عن مخاطر السيولة.				
23	توجد تطبيقات وتقنيات إدارة مخاطر السيولة تقلل التكاليف أو الخسائر المتوقعة.				
الرقابة الداخلية:					
24	يوجد داخل البنك نظام خاص بعملية الرقابة الداخلية.				
25	يتمتع نظام الرقابة الداخلية بالاستقلالية التامة في طريقة عمله عن باقي الأقسام.				
26	يعمل نظام الرقابة الداخلية بمرونة ومصادقية مع باقي أقسام البنك وبشكل دائم ومستمر.				
دور الرقابة الداخلية في إدارة المخاطر المصرفية:					
27	يقوم قسم الرقابة الداخلية بمناقشة سياسات وتقييم المخاطر مع إدارة البنك.				
28	يطبق قسم الرقابة الداخلية تعليمات نظام رقم 11-08 الخاص بالرقابة الداخلية للبنوك في إدارة المخاطر المصرفية.				
29	يساهم قسم الرقابة الداخلية في كشف الأخطاء والتلاعبات والاختلاسات ويقدم تقرير حول المخاطر التي قد تواجه البنك.				

30	يقوم قسم الرقابة الداخلية بالمراقبة المحاسبية والمراقبة الإدارية المانعة لحدوث المخاطر المتوقعة والغير متوقعة.				
31	المراقب الداخلي يذكر في تقريره ملاحظات عن المخاطر المصرفية ويقدم التوصيات.				
32	يعمل قسم الرقابة الداخلية بتصنيف المخاطر (الاثتمانية، التشغيلية، السوقية، السيولة، وغيرها) وإعداد كشف مبكر عن كل خطر.				
الرقابة الخارجية:					
33	يتلقى البنك زيارات دورية من طرف هيئات البنك الجزائر، محافظ الحسابات الرقابة الخارجية.				
34	يتبع المراقبون الخارجيون قواعد وسلوك أخلاق المهنة.				
35	يتحمل المراقبون الخارجيون مسؤولية إبلاغ سلطات إدارة البنك عن أي نشاط غير قانوني أو احتيال أو إساءة استخدام.				
دور الرقابة الخارجية في إدارة المخاطر المصرفية:					
36	ينصب تركيز عمل المراقب الخارجي على المخاطر وذلك من أجل إعداد تقرير مفصل حول المخاطر التي تواجه البنك.				
37	تتم عملية الرقابة الخارجية على إدارة المخاطر في البنك وفقا لتعليمات بنك الجزائر وأنظمة وقوانين النقد والقرض.				
38	يستند المراقب الخارجي في عمله على النسب والعمليات في حساب رأس مال وقياس مخاطر السيولة، وأسعار الفائدة التي حددها القانون.				
39	يذكر المراقب الخارجي في تقريره على مدى توافق تطبيق البنك وفقا لتعليمات بنك الجزائر وأنظمة وقوانين النقد والقرض الخاصة بمقررات بازل.				
واقع تطبيق مقررات بازل					
40	قام البنك الجزائر برفع نسبة الأموال الخاصة القاعدية المتعلقة بالشريحة الأولى إلى 07%.				
41	يتم تحديد أنظمة المعلومات من خلال ربط فروع البنك ببعضها البعض وبالإدارة العامة.				
42	يوجد بيانات إحصائية للبنك على مستوى كافة الفروع.				
43	لدى البنك سياسية رسمية للإفصاح توفر البيانات المالية وتساعد البنك في تحسين إدارة المخاطر				
44	يوجد بداخل البنك إدارة مستقلة للمخاطر تعتمد على أنظمة معلومات متطورة تساعد على قياس مختلف أنواع المخاطر.				
45	أدرج بنك الجزائر نسبة الملاءة مقدرة بـ 09.5% المتعلقة بمجموع الأصول الخاصة والمخاطر المرجحة.				

46	يشكل البنك شريحة الثانية وسادة أمان أو نسبة رأس المال المساند مقدرة ب 02.5%				
47	يساهم نظام 01-14 في تقسيم أموال القانونية الخاصة إلى شريحتين أموال خاصة قاعدية أموال خاصة تكميلية.				
48	تم تحديد قياس مخاطر السوق ومخاطر العمليات إلى جانب مخاطر الائتمانية حسب نظام 01-14.				
49	طريقة تحويل التزامات خارج الميزانية إلى ما يحدد لها من مخاطر القروض.				
50	يحدد بنك الجزائر شروط إنشاء البنوك، ويلزم بتقديم بيانات الخاصة بالبنك بشكل دورية للسلطات الرقابية ويتم نشرها بالتفصيل.				
51	فرض معامل أدني للسيولة قصيرة الاجل وهذا حسب النظام 01-14 والتعليم 11-07 المفسرة له واعتماد على معاملات تتناسب طرديا مع درجة سيولة الأصل.				
علاقة الرقابة الداخلية والخارجية وبنك الجزائر بإدارة المخاطر:					
52	يوجد تنسيق مستمر بين المراقب الخارجي والمراقب الداخلي حول رقابة المخاطر البنكية بصورة خاصة.				
53	هناك شبكة اتصال وفهم متبادل بين إدارة البنك والمراقب الداخلي والمراقب الخارجي للاستفادة من تقارير المراقب الداخلي حول المخاطر المتعلقة بالبنك لدرجة أولي.				
54	يوجد شبكة اتصال وفهم متبادلة بين إدارة البنك والمراقب الخارجي وسلطات بنك الجزائر حول المخاطر المصرفية بدرجة عالية.				
55	هناك وسيلة الحوار بين هيئات البنك الجزائر والمدقق الخارجي إذا أرادوا الاستفادة من عمل كل منهما.				
56	للمراقب الداخلي والمراقب الخارجي دراية ومعرفة بمقررات بازل.				
57	هناك متابعة من قبل هيئات الرقابة بنك الجزائر على أعمال البنوك المحلية فيما يتعلق بمقررات بازل عن المخاطر المصرفية.				

"الرقابة الداخلية والخارجية على إدارة المخاطر المصرفية وفق مقررات بازل 1-2-3"

المخلص:

نظرا للتطورات الحاصلة والسريع الذي يشهدها العالم في إدارة المخاطر المصرفية وتنوعها، أصبحت أي دولة غير قادرة على إدارتها ورقابتها بالشكل المناسب يمكن أن تواجه خطر إفلاس البنك، لهذا وجب على رؤساء البنوك على المستوى العالمي على الأقل تطبيق منهج، هذا ما دعا إلى إنشاء لجنة بازل للرقابة المصرفية حتى يتم توحيد عملية الرقابة على المستوى العالمي، وعلى الرغم من ذلك لم تكن لجنة بازل قادرة حماية البنوك لفترة زمنية طويلة، لأن التطورات كانت متسارعة فتنوعت واختلت أشكال مخاطر. فالجزائر كغيرها من الدول تعمل على حماية المنظومة المصرفية، وهذا عن طريق تعديلات التي تمس قانون النقد والقرض وتعليمات بنك الجزائر.

نسعى من خلال هذه الدراسة تسليط الضوء للرقابة المصرفية على إدارة المخاطر المصرفية وفق مقررات بازل، ونظرا لتنوع البنوك في الجزائر تم اختيار البنوك التجارية العمومية بطريقة الحصصية القصدية كعينة للدراسة، فتم توزيع استبيان على المديريات المركزية لهذه البنوك حيث تم توزيع قرابة 105 استمارة، وبعد استرجاعها تم معالجتها عن طريق برنامج الإحصائي الخاص بالعقد الإحصائية SPSS إصدار 26 وبعد إقامة الاختبارات المناسبة للدراسة وحسب الفرضيات تم تحصل على النتائج التالية:

- ساهم فهم واستخدام تقنيات المخاطر المصرفية من طرف الموظفين إلى مواجهتها بالشكل المناسب.
 - يوجد علاقة بين إدارة المخاطر المصرفية وأساليب الرقابة المصرفية (الرقابة الداخلية والخارجية) مما يساهم في إدارة البنوك بشكل المناسب.
 - لا يوجد فروقات دالة إحصائية في إدارة المخاطر المصرفية وفق للمؤهل العلمي عند مستوى دالة 0.05 بينما يوجد فروقات دالة إحصائية عند مستوى نفس دلالة المعنوية بين إدارة المخاطر ومنصب العمل بالبنك.
 - لا يوجد فروقات دالة إحصائية في أساليب الرقابة المصرفية (الرقابة الداخلية والخارجية) وفقا للمؤهل العلمي عند مستوى دالة 0.05 بينما يوجد فروقات دالة إحصائية عند مستوى نفس دلالة بين أساليب الرقابة المصرفية (الرقابة الداخلية والخارجية) ومنصب العمل بالبنك.
 - يوجد علاقة بين الرقابة المصرفية (الرقابة الداخلية والخارجية) ورقابة بنك الجزائر على إدارة المخاطر المصرفية وفق مقررات بازل عند مستوى الدالة 0.05.
- الكلمات المفتاحية:** الرقابة الداخلية، الرقابة الخارجية، إدارة المخاطر المصرفية، مقررات بازل.

Résumé:

Compte tenu de l'évolution rapide que le monde connaît dans la gestion des risques bancaires et de leur diversité, aucun pays n'est devenu capable de les gérer et de les contrôler de manière appropriée. C'est pourquoi les dirigeants des banques au niveau mondial doivent au moins appliquer une approche. C'est ce qui a appelé à la création du Comité de Bâle sur le contrôle bancaire afin d'unifier le processus de contrôle au niveau mondial. Malgré cela, le Comité de Bâle n'a pas été en mesure de protéger les banques pendant une longue période, car les évolutions étaient rapides et les formes de risques sont variées et variées. L'Algérie, comme d'autres pays, s'efforce de protéger le système bancaire, et cela à travers des amendements qui affectent la loi monétaire et de crédit et les instructions de la Banque d'Algérie.

A travers cette étude, nous cherchons à faire la lumière sur la supervision bancaire en matière de gestion des risques bancaires conformément aux décisions de Bâle. Compte tenu de la diversité des banques en Algérie, les banques publiques commerciales ont été choisies selon la méthode des quotas intentionnels comme échantillon pour l'étude. distribué aux directions centrales de ces banques, où environ 105 questionnaires ont été distribués, et après leur récupération, ils ont été traités à l'aide du programme statistique SPSS, version 26, et après avoir effectué les tests appropriés à l'étude et selon les hypothèses, le les résultats suivants ont été obtenus:

–La compréhension et l'utilisation des techniques de risque bancaire par les salariés ont contribué à y faire face de manière appropriée.

–Il existe une relation entre la gestion des risques bancaires et les méthodes de contrôle bancaire (contrôle interne et externe), qui contribue à la bonne gestion des banques.

–Il n'y a pas de différences statistiquement significatives dans la gestion des risques bancaires selon le diplôme universitaire au niveau de signification de 0,05, alors qu'il existe des différences statistiquement significatives au même niveau de signification morale entre la gestion des risques et le poste de travail dans la banque.

–Il n'existe pas de différences statistiquement significatives dans les méthodes de contrôle bancaire (contrôle interne et externe) selon le diplôme universitaire au niveau de signification de 0,05, alors qu'il existe des différences statistiquement significatives au même niveau de

signification entre les méthodes de contrôle bancaire (contrôle interne et externe) et poste de travail dans la banque.

–Il existe une relation entre la surveillance bancaire (surveillance interne et externe) et la surveillance par la Banque d'Algérie de la gestion des risques bancaires conformément aux décisions de Bâle au niveau de fonction de 0,05.

Mots clés : contrôle interne, contrôle externe, gestion des risques bancaires, décisions de Bâle.

"Internal and external control of banking risk management in accordance with Basel 1-2-3 decisions"

Summary:

Given the rapid developments that the world is experiencing in the management of banking risks and their diversity, no country has become capable of managing and controlling them appropriately. This is why global bank leaders must at least apply one approach. This called for the creation of the Basel Committee on Banking Supervision to unify the supervisory process globally. Despite this, the Basel Committee was not able to protect banks for a long time, because developments were rapid and the forms of risk are varied and varied. Algeria, like other countries, is striving to protect the banking system, through amendments that affect the monetary and credit law and the instructions of the Bank of Algeria.

Through this study, we seek to shed light on banking supervision in terms of banking risk management in accordance with the Basel decisions. Given the diversity of banks in Algeria, public commercial banks were chosen using the intentional quota method as a sample for the study. distributed to the central directorates of these banks, where approximately 105 questionnaires were distributed, and after their recovery, they were processed using the statistical program SPSS, version 26, and after carrying out the tests appropriate to the study and according to the hypotheses, the following results were obtained:

– The understanding and use of banking risk techniques by employees helped to deal with it appropriately.

- There is a relationship between banking risk management and banking control methods (internal and external control), which contributes to the good management of banks.
- There are no statistically significant differences in banking risk management by academic degree at the 0.05 significance level, while there are statistically significant differences at the same level of moral significance between risk management and the workplace in the bank.
- There are no statistically significant differences in banking control methods (internal and external control) according to university degree at the 0.05 significance level, while there are statistically significant differences at the same significance level between banking control methods (internal and external control) and workstation in the bank.
- There is a relationship between banking supervision (internal and external supervision) and the supervision by the Bank of Algeria of banking risk management in accordance with Basel decisions at the function level of 0.05.

Keywords: internal control, external control, banking risk management, Basel decisions.

شهادة الخبير اللغوي

نحن مركز الريحان للتكوين و التأهيل لولاية سعيدة،
مؤسسة تعليم للغات نشهد أن البحث الموسوم " الرقابة
الداخلية والخارجية على ادارة المخاطر المصرفية وفق
مقررات بازل 1-2-3 " والذي تماعداه من قبل الطالب
"معاريف محمد أمين " قد تم مراجعته وتصحيحه من
الناحية اللغوية ، من قبل الدكتورة " اسماعيل فاطمة "
ليصبح خاليا من الأخطاء.

مدير المؤسسة



عبد القادر وشز